

# المشاركة السياسية للمرأة



# المشاركة السياسية للمرأة

إعداد

د. هويda عدلی

مؤلف ومحرر

منى عزت

أحمد فوزي

د. ريهام باهنى

د. مروة نظير

## المشاركة السياسية للمرأة

---

[إعداد: هويدا عدل (مؤلف ومدرر)]

**المؤلفون:** منى عزت، أحمد فوزي، ريهام باهتم، مروة نظير\*

---

نشر من قبل مؤسسة فريدريش إيرث (مكتب مصر)

حقوق الطبع © ٢٠١٧ محفوظة لمؤسسة فريدريش إيرث

جميع الحقوق محفوظة

تمت الطباعة بجمهورية مصر العربية

أصدر من قبل مؤسسة فريدريش إيرث (مكتب مصر)

---

\*هذا الكتاب لا يعبر عن رأي مؤسسة فريدريش إيرث ويتحمل المؤلفون كامل المسؤولية  
عن محتوى الكتاب

---

### ملاحظة للعلامة التجارية:

العلامة التجارية و شعار مؤسسة فريدريش إيرث و مؤسسة فريدريش إيرث(مكتب مصر)

مملوكة من قبل: Friedrich-Ebert-Stiftung e.V.

و تستخدم بموجب ترخيص من قبل مالك العلامة التجارية.

---

تمت التصميم والطباعة بواسطة برنت رايت للدعاية والاعلان بجمهورية مصر العربية

نسخة مجانية  
٢٠١٧ الطبعة الاولى

## حول مؤسسة فريدريش إيرت في مصر

استلهماماً من أهداف مؤسسة فريدريش إيرت العامة والمتمثلة في تعزيز الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والدعوة إلى حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، بدأت المؤسسة عملها في مصر منذ عام ١٩٧٦. يعمل المكتب منذ ما يقرب من ٤ عاماً بالتعاون مع شركاء محليين في إطار اتفاقية مبرمة مع الحكومة المصرية. هذه الاتفاقية تم اعتمادها بقرار جمهوري رقم ١٣٩/١٩٧٦ وموافقة البرلمان المصري. وقد تم تجديد هذه الاتفاقية عام ١٩٨٨ وتم اعتمادها بقرار جمهوري رقم ٢٤٤/١٩٨٩. وموافقة البرلمان المصري.

وفي مارس ٢٠١٧، تم التوقيع على بروتوكول إضافي جديد في برلين من قبل الحكومتين المصرية والألمانية، تعديلاً على الاتفاقية الثقافية لعام ١٩٥٩. وقد صدق البرلمان المصري على هذا البروتوكول في يوليو ٢٠١٧. ودخل حيز التنفيذ يوم ٢ نوفمبر بنفس العام بموجب القرار الجمهوري رقم ٣٦٧/٢٠١٧.

وفي الوقت الذي تغير فيه الإطار القانوني لمشاركة المؤسسة فريدريش إيرت في مصر، فإن التزامها بمساعدة الشعب المصري خلال العملية الانتقالية الجارية لا يزال هو نفسه. كانت المطالبة بإحداث تغيير اجتماعي وسياسي جوهري هي المحرك وراء الانتفاضة المصرية سنة ٢٠١١. فاتعامل مع هذه المطالب ما زال وسيطر هو التحدي الأساسي أمام المعندين والمجتمع المصري بأسره على مدار السنوات القادمة والمؤسسة على أتم الاستعداد لمساعدة الشعب المصري أثناء هذه العملية الانتقالية. فمن خلال مجموعة من المشاريع المتفق عليها بصورة متبادلة، تسهم المؤسسة في مواجهة هذا التحدي.

---

### تعاون مؤسسة فريدريش إيرت مع الشركاء المصريين في مجالات:

- البيئة والتنمية المستدامة
  - التنمية الاقتصادية والاجتماعية
  - تمكين المجتمع المدني
  - التعاون والدوار الدولي
- 

### مؤسسة فريدريش إيرت

مكتب مصر

٤ شارع الصالح أبوب،  
الزمالك، القاهرة - مصر  
١١٢١١


٠٢٣٧٣٦١٦٠٨ : ت

٠٢٣٧٣٦١٦٠٩ : ف

---

Email: [fes@fes-egypt.org](mailto:fes@fes-egypt.org)

[www.fes-egypt.org](http://www.fes-egypt.org)



# قائمة المحتويات

## أولاً: الدراسات

٦	تمهيد
٨	مقدمة تحليلية
٢٤	<b>الفصل الأول:</b> النساء في موقع اتخاذ القرار في مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني
٥٦	<b>الفصل الثاني:</b> دستور ١٤ .٢ بين جودة النصوص وإشكاليات التفعيل والتطبيق
٧٦	<b>الفصل الثالث:</b> التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية
١٠٢	<b>الفصل الرابع:</b> المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات
١٣٢	<b>الفصل الخامس:</b> السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء

## ثانياً: الدليل

١٥٦	مقدمة الدليل
١٦.	<b>القسم الأول:</b> النساء في موقع اتخاذ القرار في مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني
١٦٨	<b>القسم الثاني:</b> دستور ١٤ .٢ بين جودة النصوص وإشكاليات التفعيل والتطبيق
١٨.	<b>القسم الثالث:</b> التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية
١٩٦	<b>القسم الرابع:</b> المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات
٢١.	<b>القسم الخامس:</b> السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء

# أولاً: الدراسات

تمهيد

تظل قضية المشاركة السياسية للمرأة في مصر وتقدير الفرص المتاحة لها للنفاذ إلى كافة مواقع صنع القرار سواء على مستوى مؤسسات الدولة أو منظمات المجتمع المدني من القضايا التي تحتاج إلى مقاربة مختلفة وغير تقليدية في التعامل معها، مقاربة قادرة على نسج العلاقات بين الجوانب والبعد التنمية والحقوقية والسياسية، تتحرك بقضية التمكين السياسي للنساء من مجرد النضال في سبيل تخصيص بعض المقاعد للنساء هنا وهناك أو ضمان وجود عدد ما من النساء في مواقع صنع القرار أيًّا كانت إلى تحقيق مشاركة سياسية ذات نوعية متميزة، تؤثُّر بشكل واضح على مؤسسات صنع السياسة في مصر بدرجة تتيح دمجاً حقيقياً لقضايا النساء في السياسات العامة، وبالمثل في الجهود التنموية سواء التي تقوم بها الدولة أو المجتمع المدني. فالحديث عن تعزيز نفاذ النساء إلى مواقع صنع القرار، ليس هدفه فقط مجرد ضمان تمثيل كمٍ، ولكن أيضاً تحقيق نقلة نوعية واضحة في دمج قضايا النساء في كافة الجهود التنموية والسياسات العامة. والحقيقة أن المتابع للجدل وال الحوار الدائر حول أهداف التنمية المستدامة - ما بعد ٢٠١٥ - سوف يكتشف السعى الحثيث لدمج قضايا النساء في غالبية هذه الأهداف، فقضايا النساء تتقطّع مع كافة القضايا التنموية.


في ضوء ما سبق، وفي محاولة لفتح مقاربة مختلفة في التعامل مع قضية المشاركة السياسية للنساء، يأتي هذا المشروع الذي ينقسم إلى قسمين أساسيين: القسم الأول عبارة عن مجموعة من الدراسات، تناقش عدد من الإشكاليات الأساسية التي تمثل محددات ومقاربات هامة للقضية محل الاهتمام، والقسم الثاني هو دليل تدريبي وتعليمي، يسعى إلى تحويل المواد العلمية الموجودة في الأوراق إلى مادة تدريبية من خلالها يتم نشر المقاربة الجديدة والسعى لتدريب قيادات مجتمعية عليها. حيث يهدف المشروع من خلال ذلك إلى ربط منتجات العلم باحتياجات ومشكلات المجتمع مما يصب في صالح إحداث تغيير اجتماعي وسياسي حقيقي، يستند إلى أدلة علمية.

ولد يسعنـى إلـى أـنـ أـتـوجهـ بالـشـكـرـ وـالتـقـدـيرـ إـلـى جـمـعـيـةـ النـهـوضـ بـالـمـشـارـكـةـ الـمـجـتمـعـيـةـ الـتـىـ كـانـتـ لـهـاـ الـمـبـادـرـةـ فـىـ بـلـوـرـةـ أـوـلـ لـبـنـاتـ هـذـاـ مـشـرـوـعـ مـنـ خـلـالـ جـهـدـ بـحـثـ هـدـفـ إـلـىـ رـصـدـ وـاقـعـ الـمـشـارـكـةـ السـيـاسـيـةـ لـلـنـسـاءـ،ـ وـأـنـمـرـ بـعـدـ ذـلـكـ عـنـ بـلـوـرـةـ الـمـشـرـوـعـ فـىـ صـورـتـهـ الـراـهـنـةـ.ـ وـبـالـطـبعـ الشـكـرـ مـوـصـولـ لـمـؤـسـسـةـ فـرـيـدـرـيـشـ اـيـبرـتـ الـأـلـمـانـيـةـ فـىـ مـصـرـ،ـ الـتـىـ مـوـلـتـ هـذـاـ مـشـرـوـعـ،ـ وـأـتـاحـتـ كـلـ الـمـوـارـدـ الـمـطـلـوـبـةـ كـىـ يـخـرـجـ بـأـبـهـىـ صـورـةـ.

وأخيراً أتوجه بالشكر لزملائي الباحثين، والذين بذلوا جهداً كبيراً ورصيناً في أوراقهم، فضلاً عن تتوينا جميعاً لممارسة علمية راقية، تعلق من قيم الإجادة والرصانة واحترام العمل الجماعي، لكم مني جميعاً كل التقدير.

## هويدا عدلی

القاهرة ٢٠١٧



# مقدمة تحليلية

هويدا عدلی

أستاذ العلوم السياسية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية

تنطلق الفرضية الأساسية للمشروع من أن إحداث التحول الديمقراطي في أي مجتمع يحتاج إلى عدد من مدركات التغيير، بعضها يأتي من أعلى سواء عبر تعديل التشريعات أو إرساء بعض الإجراءات المؤسسية أو تعديل السياسات، ويأتي البعض الآخر من أسفل من خلال التغيير المجتمعي عبر تنظيم الناس حول مصالحهم أو عبر نشر الوعي أو إثارة النقاش العام حول القضايا التي تهم المواطنين والمرتبطة بمعايشهم اليومية. وبناء على ذلك، فإن الفكرة الحاكمة لمجموعة الدراسات الموجودة في هذا الكتاب هي أن دعم المشاركة السياسية للنساء مسألة حيوية وليس ترفاً ولا وجاهة سياسية، ولكنها ضرورية من أجل تحسين أوضاع ملابسهن من النساء اللواتي يعانين من التفاوت واللامساواة، وأن النجاح في وضع خريطة طريق لتحفيز المشاركة السياسية للنساء في المجال العام بكل مناطقه الفرعية شرطاً ضرورياً لحدوث تحول ديمقراطي حقيقي، وهو أمر ليس بسهل، فعملية التحول الديمقراطي في هذه المنطقة الشغوفة بإعادة إنتاج النظم السلطوية يقتضي أن تتواءزى وتنقابل مدركات التغيير سواء القادمة من أعلى أو من أسفل من أجل حركة تراكمية دافعة لهذا التحول وقدرة على مأسسته وضمان استدامته أو توطيده على المدى الطويل. ويقتضي تحقيق هذا الهدف عدد من الأمور: أولها تحديد المتغيرات الأكثر أهمية في التمكين السياسي للنساء، وثانيها: فحص التحديات سواء كان مصدرها من مؤسسات الدولة أو من المجتمع وثقافته، وثالثها البحث عن مفاتيح لتفعيل المشاركة السياسية للنساء للنساء سواء عبر استخلاص العبر والدروس من تجارب أخرى أو عبر النقد الذاتي لتجاربنا السابقة.

يضم الكتاب بين دفتيه خمس دراسات، تبحث في واقع المشاركة السياسية للنساء، ومعوقات هذه المشاركة وتحدياتها سواء القادمة من أعلى: قانونية أو سياسية أو مؤسسية، وكذلك التحديات المرتبطة بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنساء. وعلى الرغم من الإقرار بوجود عوائق بفعل النظم السياسية، وعوائق أخرى من إنتاج المجتمع، إلا أن التحليل الواقعى يشير إلى تداخل العوائق سواء القادمة من أعلى أو من أسفل، فمن الصعب على سبيل المثال عزل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء عن سياسات الدولة، وعلى نفس المنوال من الصعب أيضاً افتراض أن الثقافة بقيودها تمثل نسقاً مجتمعياً مغلقاً، فهى فى تفاعل مستمر مع سياسات الدولة من ناحية والحرak المجتمعى من ناحية أخرى.

تسعى الدراسة الأولى والمعنونة بـ «النساء في مواقع اتخاذ القرار في مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني» إلى رصد مدى تواجد النساء في مواقع صنع القرار المختلفة بغية تحديد الفجوات النوعية القائمة، وكذلك رصد التقدم الذي حدث في بعض المواقع بسبب تطبيق آليات التمييز الإيجابي (الكوتا). والحقيقة أن الدراسة لا تركز فقط على مؤسسات الدولة سواء التابعة للسلطة التشريعية أو التنفيذية أو القضائية، ولكنها أيضاً تمتد لتغطي عددًا من منظمات المجتمع المدني مثل النقابات المهنية والعمالية والجمعيات الأهلية، كما أنها تهتم كذلك برصد تواجد المرأة في الأحزاب السياسية خاصة في المواقع القيادية. وبالطبع تستند الدراسة في طرحها إلى دستور ٢٠١٤ وما شمله من نقلة نوعية في التعامل مع المشاركة السياسية للنساء، وأيضاً المرجعيات الدولية التي التزمت بها مصر وعلى رأسها في هذا الشأن اتفاقية منع التمييز ضد المرأة (السيداو).

تنطلق الدراسة الثانية والمعنونة بـ «دستور ٢٠١٤ بين جودة النصوص وإشكاليات التطبيق والتفعيل» من أن دستور ٢٠١٤ يمثل نقلة نوعية في مسار الحريات العامة في مصر عامة، كما أنه يمهد الطريق لتحفيز ودعم المشاركة السياسية للنساء، إلا أن تفعيل هذه المواد مرهون بإصدار تشريعات منظمة، تتواافق ونص الدستور وروحه. وتشير الدراسة إلى أنه لا يوجد ضمان لإصدار مثل هذه التشريعات لأسباب كثيرة. عموماً، فإن تراث المؤسسات التشريعية المصرية تاريخياً يحفل بقوانين أفرغت الكثير من النصوص الدستورية من ضمونها. وعلى هذا، تحاول الدراسة توضيح الفرص التي منها الدستور للنساء عن طريق مواده لتحفيز مشاركتهم سياسياً، وكيفية ترجمة تلك المواد إلى تشريعات من خلال بيان ما يجب إصداره، والقوانين التي يجب مراجعتها وتعديلها حتى تواكب دستور ٢٠١٤، مع توضيح الإشكاليات العملية المحيطة بالقوانين والتشريعات النافذة في محاولة لتحقيق أكبر قدر من الاستفادة من الفرص المتاحة في نصوص دستور ٢٠١٤. تحدد الورقة نوعين من التدخلات، يرتبط الأول تعديل بعض القوانين سواء ذات الصلة المباشرة بالمشاركة السياسية للنساء مثل قانون تقسيم الدوائر الانتخابية رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ وقانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤. وقانون مجلس النواب رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ وقانون الهيئة العليا للانتخابات رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧، أو قوانين غير ذات صلة مباشرة بالمشاركة السياسية، ولكنها مهمة من أجل تأهيل بيئة آمنة ومحفزة للمشاركة السياسية مثل قانون الأحوال الشخصية

وقانون العمل وقانون السلطة القضائية. أما التدخل الثاني، فيتلخص في ضرورة إصدار مجموعة من القوانين وهى: قانون مفوضية مناهضة التمييز وقانون حماية النساء من العنف وقانون الإدارة المحلية، والذى سيحدد النظام الانتخابى الذى سيتبع من أجل تطبيق كوتا النساء فى هذه المجالس. وقد فصلت الدراسة فى تقييم القوانين ذات الصلة المباشرة بالمشاركة السياسية للنساء، التى كانت بنصوصها وروحها غير موفقة لبيئة سياسية محفزة للمشاركة السياسية للنساء، وقد عرجت الدراسة على قضية شائكة ومهمة وهى أنواع النظم الانتخابية الصديقة للنساء ومحاوله وضع تصور لأفضل أنواع هذه النظم، وكذلك أنواع الكوتا.

تأتى الدراسات الثالثة والرابعة لفحص العوامل المعيقة للمشاركة السياسية للنساء، والتى يتمركز جزء منها فى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للنساء فى المجتمع. بالطبع لا يمكن تجاهل دور السياسات فى تعضيد هذه الأوضاع أو تغييرها، ولكنها تظل عوامل مجتمعية تحتاج لمزيد من التحليل والدراسة. تركز الدراسة الثالثة بعنوان: «التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على المشاركة السياسية للنساء - خبرات دولية» على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وعلاقاتها بالمشاركة السياسية. وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول فى مجال التمكين الاقتصادي والاجتماعى للنساء من أجل التعرف على العوامل التى تساعد أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية. وتستعرض هذه الدراسة عدداً من دراسات الحالى لدى دول حققت تقدماً ملحوظاً فى مجال تمكين النساء، رغم ما تمر به من تحديات، بما تتشابه مع الحال المصرية بغض التوصل إلى مجموعة من الدروس التى يمكن الاستفادة منها فى تمكين النساء المصريات. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعى للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وتطرح هذه الورقة فرضية مفادها أن التمكين الاقتصادي والاجتماعى يؤثر بشكل إيجابى على المشاركة السياسية للنساء، وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هو وضعها الاقتصادي والاجتماعى. كما تنطلق الدراسة من فرضية أساسية وهى أن الحقوق لا تتجزأ. فلا يمكن الاستمتاع بالحق فى المشاركة السياسية فى ظل التمييز والعنف والتهميش والإقصاء الاقتصادي والاجتماعى. فالحقوق إذن متداخلة ومتراقبة. وتنقسم الدراسة إلى ثلاثة أقسام؛ قسم نظري يناقش مفاهيم التمكين والمشاركة

والعلاقة بين المشاركة السياسية والتمكين الاقتصادي والاجتماعي، ففي حين ينافي القسم الثاني بعض الخبرات الدولية في مجال التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء وأثره على المشاركة السياسية. وقد تم تناول عدد من الحالات وهي حالة تونس وبعض بلدان أمريكا اللاتينية وبعض بلدان منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا، أما القسم الأخير فيتناول الدروس المستفادة من عرض هذه الخبرات.

تناول الدراسة الرابعة والمعنونة بـ «المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية - التأثيرات والإشكاليات»، الأبعاد والقيود الثقافية المحيطة بالمشاركة السياسية للنساء. تتعلق الدراسة من افتراض رئيسى مفاده أن تأثير المكون أو البعد الثقافي على المشاركة السياسية للمرأة المصرية هو تأثير متشعب للأبعاد، حيث يتحدد بالتفاعل بين عدد من المحاور التي تشكل محددات هذا المكون الثقافي، وتشمل أبعاداً كاللغة والدين وطبيعة العلاقات والmorphologies الاجتماعية والثقافة السياسية ... وغيرها؛ إذ ترك هذه العوامل تأثيراتها على المشاركة السياسية للمرأة المصرية عبر عدد من القنوات التي تؤطر هذه المشاركة سواء من حيث الكم أو الكيف. وللاستجلاء مدى صحة هذا الافتراض تغطي الدراسة ثلاثة محاور أساسية، أولها: المحددات الثقافية المؤثرة على المشاركة السياسية للمرأة في مصر، وتشمل مناقشة قضية علاقة النساء بالمجال العام، والعادات والتقاليد، والدور النمطى للمرأة والخطاب الديني وغيرها من المحددات. أما المحور الثاني، فيدرس تأثيرات المكون الثقافي على طبيعة المشاركة السياسية للمرأة في مصر حيث يناقش غياب البعد الجندرى في توجهات الدولة بشأن المرأة وهىمنة الطابع الذكوري/الأبوى على المجال العام والسلوك التصويتى للمرأة المصرية (بين التوجيه والتبعية) والوجود الشكلى/الذكوري للمرأة في الأحزاب والقوى السياسية وغيرها من التأثيرات. يركز المحور الثالث على إشكاليات العلاقة بين المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية حيث تتم مناقشة بعض التحولات التي حدثت في المشهد العام بعد ثورة يناير ٢٠١١، حيث بزرت ظواهر التوظيف السياسي للأبعاد الجنسانية، كما حدثت حلقة للموروث الثقافي بشأن حضور المرأة في المجال العام منذ ٢٠١١، وتعزيز حضورهن فيه، وأخيراً التدول في الوعى الجماعى بخصوص العنف الجنسى في المجال العام.

تأتي الدراسة الأخيرة لتطرح مقاربة مختلفة، قد تدعم التمكين السياسي للنساء بشكل أكبر في ضوء المعوقات التي تم طرحها عبر الدراسات الأربع السابقة،

سواء كان مصدرها النظام السياسي أو المجتمع مع صعوبة تجاهل أن كل من المجتمع والنظام السياسي ليسوا انساقاً مغلقة، ولكن هناك علاقة تأثير وتأثير واضحة بينهما. تتخذ الدراسة عنواناً وهو «النساء والسياسات المحلية - مدخل للتمكين السياسي». تسعى الدراسة إلى الإجابة عن سؤال رئيسى وهو: إلى أي مدى يمكن تعزيز مشاركة النساء فى صنع السياسات المحلية، والتى تتماس بشكل مباشر مع معايشهم ومعايش أسرهن بشكل يؤدى إلى تحسين نوعية الحياة فى هذه المجتمعات من ناحية، وتمكين النساء سياسياً من ناحية أخرى. بمعنى آخر، إلى أي مدى يمكن أن يؤدى دعم مشاركة النساء فى السياسات المحلية بالمعنى الواسع، سواء كان رسمياً على مستوى المجالس الشعبية المنتخبة أو غير رسمياً على مستوى تنظيمات المجتمع المدنى المحلية، إلى حدوث تحول نوعى فى المشاركة السياسية للنساء من مجرد التمثيل إلى التمكين ثم إلى التأثير.

الحقيقة أنه يجب التأكيد على مشروعية هذه الإشكالية البحثية فى ضوء عدة اعتبارات: أولها إشكاليات التغيير فى مصر، وثانيها تقييم تجربة الكوتا النسائية فى البرلمان الحالى، والتى لا تشير بعد مرور دور انعقاد كامل إلى إمكانية إحداث أثر إيجابى فى قضايا النساء فى مصر، وثالثها اعتبار يرتبط بالاتجاهات العالمية لمشاركة النساء فى السياسات المحلية، والتى تشير إلى انخفاضها رغم وجود كثير من الأدلة على أن هذه المشاركة عندما توجد تمثل فارقاً.

تنقسم الورقة إلى أربعة أقسام: يعنى القسم الأول بتحديد مفهوم السياسات المحلية وأهمية دراسته فى السياق المصرى من خلال القراءة النقدية لإشكاليات التغيير فى مصر. أما القسم الثانى، فيركز على ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية على المستوى العالمى، وأهم ما يجawaysها من إشكاليات بغية استخلاص الدروس. يطرح القسم الثالث إطاراً مفاهيمياً مبسطاً للسياسات المحلية من خلال القراءة النقدية للتحوّلات التى طرأت على مفهوم المشاركة السياسية والتحول نحو مفهوم المشاركة المدنية، وعلاقة ذلك بقضية إدارة الخدمات العامة الأساسية. يحلل القسم الرابع ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية مع إيلاء أهمية للفرص المتاحة وكيفية استثمارها، وأيضاً تحديد المطلوب لتعزيز مشاركة النساء فى السياسات المحلية.

## يمكن بلوحة أهم النتائج التي تم التوصل إليها عبر الدراسات الخمس في التالي:

- تمثل المشاركة المتزايدة للنساء في العمل السياسي عاملًا محوريًّا للارتفاع بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فالمرأة المشاركة في العمل السياسي تدافع بالأكثر عن حقوق النساء والأطفال والأسرة. وعلى الرغم من اتخاذ كثير من التدابير وعلى رأسها كوتا النساء لتسهيل النفاذ إلى البرلمانات الوطنية والمحلية في الغالبية العظمى من الدول، إلا أن هذا ما زال غير كافياً للتتصدى للتفاوت القائم على أساس النوع، وذلك لأسباب كثيرة منها ما يتعلق بكيفية النظر لقضية تخصيص مقاعد للنساء، وهل هو مجرد إجراء لاستكمال ترتيبات دستورية أم مجرد خطوة في إطار رؤية متكاملة تعامل مع كافة جوانب قضية المساواة بين النساء والرجال، وما يعنيه ذلك من فحص كل المعوقات والتحديات سواء ما يتعلق منها بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء وكذلكقيود الثقافية. ومما لا شك فيه أن كل عامل من هذه العوامل المقيدة بحاجة إلى تدابير خاصة به، لكن في إطار رؤية كلية.
- أبرزت الدروس المستخلصة من بلدان أخرى أن المشاركة السياسية للنساء تواجه بتحدي رئيسي، يتعلق بكيفية تحويل المؤسسات والنظم السياسية والاقتصادية عن طبيعتها الذكورية. ففي بوروندي لم يؤد نظام الكوتا وارتفاع عدد النساء في مؤسسات صنع القرار على كل المستويات بما فيها مؤسسات الحكم المحلي إلى القضاء على عدم المساواة بين الرجال والنساء، ولا إلى تمثيل فعال للنساء لأن نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير في النظم السياسية والمؤسسية التي ظلت تعكس قيم ذكورية، لا تؤد إلى تعزيز المساواة النوعية. كما تُظهر حالات الدول الأفريقية أهمية البيئة السياسية والأمنية في توفير المناخ المناسب للمشاركة الفعالة للمرأة في الحياة السياسية وال العامة. كما اتضحت أهمية دور النخبة الحاكمة، إذ يعد غياب الإرادة السياسية عند النخبة الحاكمة من الصعوبات التي تواجه تحقيق المساواة في البلدان الأفريقية، رغم محاولات مؤسسات التنمية الدولية إدماج المرأة والنوع الاجتماعي في برامجها التنموية في تلك البلدان. وفي المقابل، تُظهر الحالة التونسية دور النخبة الداعم في تحقيق المساواة النوعية في مرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال.

- وبالانتقال إلى الحالة المصرية، سنجد أن هناك فجوة نوعية واضحة وكبيرة لغير صالح النساء في كافة مؤسسات الدولة المصرية باستثناءات قليلة. ولا يختلف الوضع كثيراً داخل منظمات المجتمع المدني، مما يقتضي رؤية شاملة لكيفية تجنيد القيادات النسائية في هذه المواقع وتأهيلهن للماواقع القيادية فيها وتسهيل بيئة صديقة لذلك. كما يحتاج الأمر إلى مراجعة لكافة القوانين واللوائح المعوقة لنفاذ النساء إلى هذه المواقع.
- يوفر دستور ٢٠١٤ عبر مواده العديدة من الفرص التي تحقق نقلة نوعية وكمية في تحقيق المساواة بين الجنسين وتعد من الفجوة النوعية القائمة، إلا أن تفعيل هذه المواد يتطلب رؤية شاملة، لا تقتصر فحسب على سن القوانين أو تعديل ما هو قائم منها كي يتواافق مع الدستور، ولكن أيضاً سياسات اجتماعية واقتصادية وثقافية تؤدي إلى إحداث تغيير حقيقي في السياقات المجتمعية المختلفة، التي تغذى التمييز على أساس النوع.
- يظل إجراء تخصيص مقاعد للنساء في البرلمانات الوطنية والمحلية أمراً ضرورياً، فغالبية دول العالم تبني هذا الإجراء في الوقت الراهن، وبالفعل فقد حقق نتائج جيدة في تمثيل النساء. وبالنسبة للحالة المصرية، فقد ارتبطت أعلى معدلات مشاركة النساء في البرلمان بتخصيص كوتا للنساء خلال مجالس ١٩٧٩ - ١٩٨٤ - ٢٠١٥ - ٢٠٢١. باستثناء هذه المجالس، كانت نسب تمثيل النساء في البرلمان محدودة للغاية، حيث تراوحت ما بين ٥٧٪، في حدها الأدنى و٣٩٪ في حدها الأقصى. ومع ذلك، فالقضية الأساسية ليست قضية الكم ولكن السعى إلى مشاركة سياسية ذات نوعية متميزة، وهو ما يحتاج إلى توافر عدة شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التي تُجرى فيها الانتخابات وسير العملية الانتخابية ونزاهتها، كذلك دعم ومساندة النائبات أثناء الدورة البرلمانية. كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة التخصيص وتؤدي إلى تطور ليس فقط كم ولكن نوعي في المشاركة السياسية للنساء. والحقيقة أن دور المنظمات النسوية وبالخصوص الحقوقية والدفاعية له أهميته في هذا الأمر من خلال تحسين أداء الكوادر المنتخبة ببناء قدراتهن، وأيضاً مساعدتهن في إعداد أجندة لمشروعات القوانين والسياسات المطلوبة وإمدادهن بالمشورة والمعلومات بشكل مستمر ومتصل.

• تعدد المادة .١٨ من دستور .٢٤، التي خصصت ربع مقاعد المجالس المحلية المنتخبة للنساء، فرصة يجب العمل عليها من خلال حوار مجتمعي حول مشروع قانون الإدارة المحلية، وبالأشخاص نظام الانتخاب الذي سيطبق عليه وكيفية ضمانه لتمثيل حقيقي للنساء مع تجنب ما حدث في برلمان .١٥ من تعدد صفات الكوتا وعدم مراعاة آلية اعتبارات للكفاءة والجدارة في اختيار النائبات. ويجب الإشارة في هذا الإطار إلى أنه من واقع فحص العديد من تجارب دول أخرى حول النظام الانتخابي الأنسب لتمثيل حقيقي للنساء، فإن القائمة النسبية هي الأفضل مع مراعاة تقسيم الدوائر مناصفة أو على الأقل تخصيص نسبة .٣% للنساء، فضلاً عن مراعاة المساواة والعدالة في ترتيب القوائم.

• ولأن قضية تعزيز المشاركة السياسية للنساء ليست قضية ذات أبعاد قانونية وسياسية فحسب، ولكنها انعكاس لأوضاع اقتصادية واجتماعية وثقافية، فإن علاقتها بمؤشرات التمكين الاقتصادي والاجتماعي علاقة وثيقة وتفاعلية. فالتقدم في قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة في مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة في مؤسسات صنع القرار كان لها أثر في تبني سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز من الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في كثير من بلدان العالم.

• أبرزت حالات دراسة بلدان أخرى، تم فحصها في هذا الكتاب، أن حالة التحول التي مرت بها هذه البلدان قد وفرت فرصاً مهمة لإحداث تحول في النظم الاجتماعية التقليدية بشكل يسمح بخلق مساحات للتعبير والعمل السياسي، واستطاعت النساء الاستفادة من تلك المساحات لتحقيق مكاسب تتعلق بالمساواة والمشاركة السياسية. ففي دول أفريقيا، لعبت الانقسامات والصراعات في المجتمع دور المحفز لخلق حركة نسوية استطاعت التغلب على الاعتبارات العرقية والانقسامات السياسية من أجل التوحد حول هدف التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة. كما أدت المشاركة والحضور الفعال في الحوارات الوطنية وعمليات السلام والتعاون الاقتصادي إلى اكتساب المرأة مكانة كبيرة في المجال الاقتصادي والسياسي. وفي تونس لعبت الإصلاحات الاقتصادية الاجتماعية في فترة ما بعد الاستقلال دوراً مهماً في تمكين المرأة، وذلك عن طريق توفير فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسي والحقوق الإنجابية للمرأة وكسر الأطر

الاجتماعية التقليدية. ورغم الإنجازات المحققة، إلا أن البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية تظل عائقاً أمام المشاركة الفعالة للمرأة. كما تفرز هذه البيئة قضايا تؤثر بالسلب على المشاركة السياسية للمرأة. فنظام الكوتا لم يؤد بالضرورة إلى سياسات مستحبة للنوع الاجتماعي، Gender Responsive Policies، كما أنه لم يؤد كذلك إلى رفع المكانة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة على كل مستويات المجتمع. والأهم من نظام الكوتا، التأكيد على مؤسسيّة الإنجازات وتغيير علاقات القوة داخل النظام السياسي وداخل المؤسسات المختلفة بشكل يعزز المشاركة الفعالة للنساء. كذلك فإن الثقافة والتقاليد وضعف الموارد، خاصة الموارد الاقتصادية، تعتبر عوامل مؤثرة على قدرة النساء على المشاركة في المجال السياسي. ويضاف إلى ذلك التحدى المتعلق بنقص الخبرات الفنية في مجال تحقيق المساواة النوعية، مثل الميزانية المستحبة للنوع الاجتماعي. يحد هذا النقص في الخبرات الفنية من التطبيق الفعال للسياسات المتعلقة بتمكين المرأة على المستوى المحلي في إطار عمليات اللامركزية ومحاولة دمج المساواة النوعية فيها لما لها من تأثير على مشاركة المرأة على المستوى القومي.

- اتضح من خلال عرض التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة في التعليم والصحة في ظل حرص السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين بشكل مكن المرأة من الاستفادة منها في تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتُظهر التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه في البداية عن طريق إصلاحات فوقيّة تخلق البيئة المناسبة لعمل منظمات المرأة من أجل المزيد من التمكين والمساواة. حقق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين في ظل سياق سياسي يتميز بتعزيز الحقوق السياسية. وقد أتاح السياق السياسي بعد الثورة التونسية المجال للمشاركة السياسية للمرأة بشكل أكبر. إن التطور الحادث في تونس هو تطور تراكمي يعكس الارتباط بين التغيير الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والقانوني بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة وبيّن لها القدرة على الدراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة في المجتمع. وارتبطت هذه القدرة بوجود تنظيمات نسائية قوية مكنت المرأة من المشاركة في العديد من اللجان والمجالس التي تصنّع السياسات العامة للدولة وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة.

- تظل القيود الثقافية في مصر من أقوى أنواع القيود نتيجة استمرار هيمنة الطابع الذكوري الأبوى على الثقافة السياسية رغم حدوث كثير من التحولات الإيجابية في السنوات الأخيرة، ولكنها ما زالت إرهاصلات وبداءيات ولم تتحول إلى تيار رئيس. وبالطبع لا يمكن دراسة موقف الثقافة العامة من النساء دون فهم علاقتها ذلك بالبني السياسية المختلفة. يوجد عديد من القيود التي ترجع في جوهرها إلى طبيعة الثقافة المجتمعية المتوارثة عبر الأجيال، والتي تتعدد عبر عدد من العوامل، أبرزها: الخطاب الديني والثقافة الذكورية الأبوية المسيطرة على المجتمع المصري بصفة عامة، ما يترك أثره على تصورات المصريين والمصريات بشأن وجود وحرية حرفة المرأة في المجال العام. في ظل تلك العوامل، تجد المرأة المصرية نفسها أسييرة ثقافة جامدة، تنظر إليها على أنها موضوع أكثر من كونها ذات إنسانية فاعلة، وتضع على جسدها وعلى حركتها قيوداً تجعل تفاعلاتها مقيدة، وتعرضها لصور من القسوة والعنف والإهمال بحيث تحل المرأة ثانياً في معظم الأحيان. وتنتشر هذه الثقافة وتتجذر في المجتمع بشكل عام، وفي المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية المكتظة بالمهاجرين من الريف على وجه الخصوص. وتتجدد هذه الثقافة من يدافع عنها وينتصر لها، حتى من جانب المرأة ذاتها في هذه المجتمعات. فلقد نجحت هذه الثقافة الذكورية في تحويل المرأة نفسها إلى مدافعة عن هذه الثقافة. إن الثقافة تحدد أدوار الذكورة والأنوثة على نحو صارم، ومن ثم فإنها تضع إطاراً يتحرك فيه كل من الرجل والمرأة، ويكون الخروج عليه ضرباً من الانحراف أو العيب. ورغم دخول الحداثة بتجلياتها المختلفة، إلا أن الأطر الثقافية للتزاول تحدد الأدوار الخاصة بالذكور والإناث وتعمق صور التمييز بينهما، بحيث نجد أن أفكاراً مثل تلك التي تناولت باستقلال المرأة أو مساواتها بالرجل للتزاول بعيدة المنال. فقد تشارك المرأة في الحياة العامة، ولكن لا يمكنها ذلك استقلالاً ومساواة مع الرجل. وأكثر من هذا، يفرز المجتمع أنماطاً من الخطاب المعادى لفكرة مشاركة المرأة، وهو خطاب ينتشر ويجد له أنصاراً في كل مكان، ويقترب بالتدريج من دوائر التأثير السياسي.

- لا توجد مراعاة للبعد الجندرى بشكل واع في غالبية جوانب ممارسة الدولة لدورها كمنظم للشأن العام، فعلى سبيل المثال: الرؤية العامة لمفهوم الأمان والسلامة الموجودين بالدستور والقوانين المطبقه في الواقع لا تشير إلى ديناميكيات العنف في الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع

العنف المتكررة التي تحدث في شارع أو حتى ما ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة إلى ما يزيد أو يقل عن نصف سكانه.

- على الرغم مما تعانيه المرأة المصرية في الوقت الراهن من مصاعب ومشكلات تعزو بشكل أساسى إلى المحددات الثقافية، بيد أنه يمكن القول بأن هناك حالة من الحلحلة طرأت فيما يخص الموروث الثقافي والاجتماعي المؤطر لوجود وحركة المرأة المصرية في المجال العام، وهو ما يمكن تفسيره بشكل ما في ضوء التغيرات التي طرأت على المجتمع المصري منذ ثورة ٢٠١١ وما تلاها من أحداث. ولعله من الممكن تلمس عدد من المظاهر التي تعكس تلك الحال، منها: تعزيز حضور النساء المصريات في العمل العام والتحول في الوعي الجماعي بخصوص العنف الجنسي في المجال العام، وكذلك الاختراق الذي حققته الحركة النسوية فيما يخص بروز العنف الجنسي الممنهج ضد النساء منذ ٢٠١١، حيث تمكنت تلك القوى من تحقيق نجاحات ملحوظة، فعلى مستوى الخطاب والتأثير السياسي، طورت تلك الحركة وعيًا نسويًا سائلاً لا يزال قيد التشكيل، وذلك عن طريق استخدام العنف الجنسي كمدخل للوعي النسوى لمئات بلآلاف الفتيات والرجال أيضًا. وبالتالي، شكلت مع مرور الوقت حركة قوامها المئات بل الآلاف من المتقطعين والمناصررين الذين انخرطوا في تلك الحركات ولعبوا أدواراً مختلفة بها. وقدمت هذه المجموعات تثويراً حقيقياً لقضايا النساء.
- للتغلب على القيود التي تفرضها الأبعاد الثقافية على مشاركة المرأة المصرية وحضورها في المجال العام، فلا مناص من العمل مع قطاعات أعرض من النساء في الريف وفي المجتمعات المهمشة، والتعامل بقوة وجسارة مع مشكلات الفقر والعنف والتمييز والممارسات الثقافية الجائرة، وتطوير آليات عمل مبدعة، وتشجيع المبادرات المحلية في المشروعات الصغيرة والإبداعات الثقافية للمرأة. فهناك حاجة ملحة إلى أن يأتي التغيير من أسفل، وأن يكون العمل الثقافي والاجتماعي النابع من القاعدة هو القوة الحقيقة الدافعة إلى التغيير المنشود.

خلاصة ما سبق أن نحت مقاربة جديدة لدعم المشاركة السياسية للنساء، يحتاج إلى مدخل متعدد المستويات، يربط بين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي من ناحية، ويفهم جيداً جدلية العلاقات بين المجال العام والمجال الخاص وتتأثير ذلك على النساء من ناحية أخرى، ويقرر البحث عن طريق معاكس للمشاركة السياسية، لا يبدأ كما جرت العادة من المستويات الوطنية ولكن ينطلق من السياسات المحلية.

على الرغم من أن السياسات المحلية هي سياسات صديقة للمرأة، إلا أن معدلات المشاركة على المستويات المحلية سواء في الواقع التنفيذي أو المنتخبة مازالت أقل من مثيلاتها على المستويات الوطنية على الصعيد العالمي بجنوبه وشماله. وبالنسبة لمصر، قد يكون الأمر أكثر صعوبة بسبب ضعف التجربة التاريخية للمشاركة النسائية في المجالس الشعبية المحلية في مصر قبل ٢٠١١، حيث لم تتجاوز نسبة التمثيل حاجز ٥٪، مما يعني غياب الكوادر النسائية المؤهلة لشغل ٢٥٪ من المقاعد في الانتخابات المحلية القادمة، وأيضاً بسبب ضعف وتقلدية تنظيمات المجتمع المدني في المجتمعات المحلية خاصة الريفية وغياب الدور الفاعل للنساء فيها. والحقيقة أن مفهوم السياسات المحلية الذي يتم تبنيه في هذا الكتاب، هو مفهوم أوسع من مجرد المشاركة في المجالس المحلية الرسمية، ولكنه يضم كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية؛ سواء في المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدني، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقي في المجتمعات المحلية يرتبط بتحسين نوعية حياة السكان. وفي هذا الإطار، تتعدد أشكال السياسات المحلية بدءاً من المشاركة في المجالس الشعبية المحلية ووصولاً إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة، هدفها حل مشكلات المجتمع المحلي بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من الأشكال.

إن تعزيز مشاركة النساء في السياسات المحلية هو مدخل قادر على خلق كوادر سياسية نسائية فاعلة وقدرة على التلامس مع احتياجات مجتمعاتها المحلية بشكل كبير. والحقيقة أن الدروس المستفاده من تجارب دولية سواء في الهند أو بعض بلدان أمريكا اللاتينية أو حتى بعض البلدان الأوروبية، قد أكدت أن تقلد النساء مناصب قيادية ونسبة كبيرة من مقاعد

المجالس المحلية أدى إلى نقلة نوعية ذات شأن في أوضاع مجتمعاتهم المحلية الاقتصادية والاجتماعية، حيث انصب اهتمامهن الأساس على كيفية تحسين نوعية الحياة وبالأخص بالنسبة للأسرة والنساء والأطفال. كما استطعن عبر تنظيم أنفسهن، خاصة المهمشات منهن، تكوين روابط ومراكز لتبادل المساعدة والدعم لإحداث تغيير في نظرية المجتمع لهن.

- يقتضي دعم مشاركة النساء في السياسات المحلية نوعين من التدخلات: الأول على مستوى السياسات المحلية الرسمية، والثاني على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية. ومما لا شك فيه أن كلا النوعين من التدخلات لا ينفصل عن بعضه البعض، فكلاهما هدفه تكوين كوادر نسائية محلية، قادرة على المشاركة السياسية والمدنية سواء في المجالس المحلية الرسمية أو تنظيمات المجتمع المدني المحلية.

- بالنسبة للتدخلات الخاصة بالسياسات المحلية الرسمية، فمن الضروري إعداد كوادر نسائية نشطة ولديها رؤية لخوض الانتخابات المحلية القادمة مع تحذير تكرار أخطاء تجربة الكوتا في الانتخابات البرلمانية ١٥-٢٠١٦. ويبدو من الضروري طوال الوقت التذكير بأن نظام الكوتا أو تخصيص مقاعد لبعض الفئات الاجتماعية في المجالس المنتخبة ليس هدفاً في حد ذاته، ولكنه وسيلة لتمكين هذه الفئة من طرح قضيائها ومشاكلها والعمل على حلها، خاصة وأن أصل مفهوم الكوتا لا يقتصر على المجالس المنتخبة، فالكوتا مفهوماً أكثر اتساعاً، يمتد لكافية مجالات الحياة. فإذا كانت فئة ما تعانى من التهميش الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإنه يجب اتخاذ عدد من إجراءات التمييز الإيجابي من أجل تمكينها في كافة المجالس سواء في العمل أو التعليم أو غيره، وذلك لمدة محددة حتى يتحقق الهدف من التمييز الإيجابي، وهو قدرة هذا الفئة على الدخول في حلبة المنافسة مع كافة فئات المجتمع الأخرى على أساس الجدارة والكفاءة. والسؤال المطروح هنا: ما الفارق الذي سيحدث عند تمثيل فئة معينة؟ هل ستتحقق الكوتا، وهى بمثابة قفزة كمية، قفزة نوعية موازية؟ وهل يدرك من يصلون للمجالس المنتخبة في مصر عبر الكوتا أنها أداة سياسية لقيام هذه الفئة بالدفاع عن سياسات تفييد من تمثيلهم وتعمل على تمكينهم وإزالة المعوقات التي تمنعهم من المنافسة العادلة مع كافة فئات المجتمع؟ وبناء على ذلك، لابد من التساؤل عما قدمته الكوتات المختلفة في دور انعقاد كامل في البرلمان، هل طرحت أجندتاً تشريعية تعبّر عن مشكلات

من تمثلهم؟ بالطبع من الصعب الحكم على البرلمان من دور انعقاد وحيد، ولكنه بلا شك يقدم مؤشرات من الصعب تجاهلها. وأهم هذه المؤشرات أنه لم يتضح أى أثر للكوتات الست على الأداء البرلماني ولم نلحظ أجندة تشريعية لهذه الكوتات ترتكز على قضايا من تمثلهم، مما يثير تساؤلاً: هل المشكلة في الكوتا أم في تطبيقها في مصر، أم في النظام الانتخابي الذي لم يستطع أن يوفر آلية عادلة لتمثيل المواطنين ومنهم بالطبع الفئات المهمشة. وإذا كانت نصوص تخصيص مقاعد للفئات الخمس في البرلمان هي نصوص انتقالية وستنتهي بانتهاء مدة هذا البرلمان باستثناء المادة ١١ الخاصة بالنساء، فإن المادة ١٨ ليست انتقالية، وستستمر في انتخابات المحليات مادام الدستور نافذاً، مما يستدعي مناقشة قضايا التخصيص والنظام الانتخابي مناقشة مستفيضة للوصول إلى أنساب نظام انتخابي ينجح في تحقيق تمثيل حقيقي في المجالس المنتخبة من ناحية ويتلاءم مع متطلبات الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في مصر من ناحية أخرى.

• لا تقتصر مشكلات الكوتا على ما سبق، بل هناك عدد آخر من المشكلات التي ترتبط بقضية معايير اختيار الكوتات المختلفة، أولها تحديد الأوزان العددية لتمثيل الفئات الخاصة التي من المفترض أن تستند إلى إحصاءات دقيقة وليس فقط مجرد تطبيق نص في الدستور أو الاكتفاء بتمثيل رمزي. ترتبط المشكلة الثانية بتعريف هذه الفئات، بمعنى هل يتم الاكتفاء بالتعريفات التي وردت في قانون مباشرة الحقوق السياسية، وهي تعريفات عامة ووصفية للغاية ولا تضع أى معايير لل اختيار ذات صلة بالجذارة ولا بالكافأة ولا حتى بشعبية من يتم اختيارهم. والحقيقة أن كل من تابع اختيار نواب الكوتا المتعددة في انتخابات برلمان ٢٠١٥ يعرف أن اللهاث كان وراء أى مرشح يجمع بين صفتين أو أكثر دون النظر إلى أى معايير موضوعية أخرى؛ وهو ما أدى لعدم نفاذ العناصر الأفضل للبرلمان. يعد تداخل الصفات أو ما يطلق عليه الكوتا المزدوجة أحد إشكاليات التطبيق الأساسية من حيث إرباك الناخبين من ناحية وعدم ضمان اتساق المواقف بين ذوى الصفات المختلفة إذا كنا نبحث عن تمثيل حقيقي، فقد تتعارض المواقف وحينئذ يصبح السؤال مع أى موقف سيقف النائب ذى الكوتا المزدوجة، بل وربما الثلاثية. ومن المتوقع أن يكون الوضع أكثر سوءاً في انتخابات المجالس الشعبية المحلية نظراً لكثرة العدد المطلوب من ناحية،

وأيضاً بسبب سطوة العلاقات القبلية والعائلية في كثير من المجتمعات الريفية خاصة في مثل هذه النوعية من الانتخابات من ناحية أخرى. وفي هذا الإطار، لا يمكن تجاهل أن اختيار الكوتا في المجتمعات ذات التجربة الحزبية القوية هو أحد الوظائف الأساسية للأحزاب السياسية، وهي وظيفة التجنيد السياسي حيث تتولى الأحزاب السياسية اختيار الأشخاص الذي سيتم ترشيدهم للكوتا وفق معايير اختيار واضحة، تتجاوز مجرد التمثيل إلى قدرة هذه الفئات على فهم مشاكل من تمثلهم وقدرتهم على وضع أجنددة سياسات والدفاع عنها والتعبئة والتحشد من أجلها. فالأحزاب السياسية في مصر يصل عددها إلى ما يقرب من ٩٦ حزباً، وعلى مدار خمس سنوات منذ ٢٥ يناير ٢٠١١ لم تبلور تجربة حزبية حقيقة تعبّر عن أطياف الحركة السياسية المصرية. وبالتالي التعويل على دور الأحزاب السياسية في القيام بوظيفتها في التجنيد السياسي وترشيح أفضل العناصر للكوتا، هو أمر مشكوك فيها. وغير دليل على ذلك، ما حدث في ترتيب القوائم في الانتخابات البرلمانية والذي جمع خليطاً من العناصر التي لا يجمع بينها رابط سياسي أو أيديولوجي سوى ما ورد من صفات في قانون مباشرة الحقوق السياسية.

- أما فيما يتعلق بالتدخلات على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية/المدنية، فإنه لابد من بناء قدرات مجموعات واسعة من النساء في المجتمعات المحلية لتنظيم أنفسهن والدفاع عن مصالحهن ومصالح أسرهن ومجتمعاتهن سواء عبر الاستفادة من تجارب أخرى مثل مراكز الأمهات في أوروبا الشرقية، والتي تم الإشارة إليها في الكتاب، أو الروابط المحلية والجماعات المساندة. إن النجاح في هذا سيوفر قاعدة كبيرة من الكوادر النسائية النشطة التي يمكن أن تنتقل بعد فترة إلى ساحة العمل المحلي السياسي بشكل مباشر.



# الفصل الأول:

## النساء في مواقع اتخاذ القرار في مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني

منى عزت  
مدير برنامج النساء والعمل، مؤسسة المرأة الجديدة

## مقدمة:

أقرت جميع الاتفاقيات والمواثيق والمعاهد الدولية بمبدأ المساواة بين الرجال والنساء، وأكّدت على ضرورة القضاء على التمييز بجميع أشكاله، وخصص مؤتمر بيّن في سبتمبر ١٩٩٥ مساحة معتبرة لمحور «وصول النساء للسلطة وموقع صنع القرار»، ونص المؤتمر في بيانه على إجراءات عملية موجهة لجميع الأطراف المعنية سواء كانت الأمم المتحدة بهيئاتها المختلفة أو الحكومات أو منظمات المجتمع المدني.

شهدت العقود الثلاثة الماضية اهتماماً متزايداً بقضية المساواة بين الجنسين في جميع المجالات من قبل الهيئات الدولية المعنية، والتعامل مع هذه القضية باعتبارها مساراً أساسياً من أجل تحقيق التنمية العادلة والشاملة، وكان لهذا الاهتمام الدولي صدأه في التوجهات الوطنية، وإصدار الكثير من الدول استراتيجيات وخطط وطنية للعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، لكن ما زالت الفجوة متسعة بين ما تقره هذه الاستراتيجيات وما تم تنفيذها على أرض الواقع، فلاد زالت مشاركة النساء السياسية وتمثيلهن محدوداً في مواقع اتخاذ القرار بالهيئات التنفيذية والتمثيلية والمجلس المدني، وينعكس ذلك على مشاركتهن بفاعلية في صنع القرارات الخاصة بالسياسات العامة والتشريعات، ويمثل ذلك اختلال في تحقيق المشاركة المتساوية بين النساء والرجال، وهو ما يعد امراً أساسياً لتحقيق الديمقراطية.

أصدرت هيئة الأمم المتحدة أجندة التنمية .٢٠٣٠ في سبتمبر ٢٠١٧، وتتضمن ١٧ هدف، وينص الهدف (٥) على: «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، ويتضمن الهدف تحقيق خمسة مقاصد من بينها: «كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية وال العامة».

تلزّم كل دول العالم بالإعلان عن خطط وطنية من أجل العمل على تحقيق أهداف التنمية، وفي هذا السياق أصدرت الحكومة المصرية في عام ٢٠١٥ (استراتيجية التنمية المستدامة... رؤية مصر ٢٠٣٠)، كما أصدر المجلس القومي للمرأة في مارس ٢٠١٧ «الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠»، وتتضمن

هذه الاستراتيجية الأهداف التي تعتمد الدولة تحقيقها من أجل تحقيق أهداف التنمية .٢.٣ الخاصة بالمساواة بين الجنسين، وتشمل عدد من المحاور السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفيما يتعلق بتعزيز المشاركة السياسية للنساء ووصولها لموقع اتخاذ القرار، نصت الاستراتيجية على تحقيق التمكين السياسي للمرأة وتعزيز أدوارها القيادية من خلال تحفيز المشاركة السياسية للمرأة بجميع أشكالها، بما في ذلك تمثيل الناخبين على المستويين الوطني والمحلى، ومنع التمييز ضد المرأة في تقلد المناصب القيادية في المؤسسات التنفيذية والقضائية، وتهيئة النساء للنجاح في هذه المناصب، وحددت الاستراتيجية في الجدول التالي مؤشرات قياس الأثر لمحور التمكين السياسي وتعزيز الدور القيادي للمرأة.

مؤشر قياس الأثر	القيمة الحالية	المستهدف في .٢.٣.
نسبة الإناث من إجمالي المشاركين في الانتخابات	%٤٤	%٥٠
نسبة تمثيل المرأة في البرلمان	%١٥	%٣٥
نسبة تمثيل المرأة في المجالس المحلية	%٢٥	%٣٥
نسبة الإناث في هيئات القضائية	%٠٠,٥	%٢٥
نسبة الإناث في المناصب العامة	%٥	%١٧
نسبة الإناث في وظائف الإدارة العليا	%١٩	%٢٧

توجه الدولة تحدي كبير لتحقيق هذه الأهداف، فثمة فجوة نوعية كبيرة لصالح الرجال بشأن نسب تمثيل النساء في موقع اتخاذ القرار، حيث يتطلب القضاء على هذه الفجوة وتحقيق المساواة بين الجنسين مراجعة لجملة من القوانين، وإقرار سياسات عامة من منظور النوع الاجتماعي، تتضمن إجراءات محددة من أجل تحقيق تكافؤ الفرص داخل جميع المؤسسات بالدولة، فضلاً عن تدخلات جادة من أجل تغيير الثقافة الذكورية السائدة في المجتمع التي تضع النساء في إطار تقليدية، وتكرس للتمييز ضدهن في شغل المناصب القيادية، وتحول دون وصولهن لموقع اتخاذ القرار.

وعلى مستوى التشريعات تضمن دستور ٢٠١٤ عدد من المواد التي تمثل فرصة جيدة من أجل تعزيز المشاركة السياسية للنساء ووصولهن لموقع اتخاذ

القرار، فأعطى الدستور ضمانت وحماية دستورية للنساء في عدد من مواده، فألزم الدولة في المادة (٩) بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وجرم التمييز في المادة (٥٣) بجميع أشكاله وأيضاً الحض على الكراهية، وأصبحت أي ممارسة تمييزية جريمة تستوجب العقاب. وبناء عليه، يجب مراجعة القوانين التي تتطوّر على نصوص تمييزية، والعمل على تعديلها، كما نصت نفس المادة على إنشاء مفوضية لمناهضة كل أشكال التمييز.

كما نصت المادة (١١) على ضرورة قيام الدولة بإجراءات وتدابير للتصدي للتمييز الذي تتعرض له النساء بشأن شغل المناصب القيادية والوظائف العامة وتولى الوظائف في الهيئات القضائية. نصت هذه المادة على قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير تسمح بتمثيل النساء مناسباً في البرلمان، وتركت للمشرع تنظيم ذلك دون النص على ضمانت دستورية يلتزم بها المشرع على غرار المادة ١٨ في نفس الدستور؛ وهي المادة التي نصت على تخصيص ربع عدد المقاعد للنساء في المجالس المحلية المنتخبة.

تنص المادة (٩٣) من الدستور على أن «تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة». وبموجب هذه المادة، تلتزم الحكومة المصرية بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها مصر ومنها العهدين الدوليين الخاصين بكل من (الحقوق المدنية والسياسية) و(الاقتصادية والاجتماعية الثقافية) والتي صدقت عليهما مصر في عام ١٩٨٢، واتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء «السيداو» والتي صدقت عليها مصر في ١٨ سبتمبر ١٩٨١، كما يجب مراجعة جميع القوانين التي تخالف المبادئ والحقوق التي نصت عليها هذه الاتفاقيات ووّقعت عليها الحكومة المصرية.

نصت المادتان (٢) و(٧) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>٣</sup> على تمنع كل إنسان بجميع حقوقه دونما تمييز من أي نوع، بما في ذلك التمييز على أساس الجنس، وركزت المادة (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على المشاركة في الحياة العامة وشغل الوظائف، فنصت المادة على أن «لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية، لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده». كما أكدت المادة (٢٥) بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>٤</sup> على حق كل مواطن في الترشح والتصويت عند إجراء انتخابات

نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، وتحضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين. كما أكدت المادة (٢٦) من نفس العهد على المساواة أمام القانون والحق المتساو في التمتع بحمايته. كذلك تضمنت المادة إضافة مهمة تتعلق بدور القانون كأحد آليات التصدي للتمييز فنصت على أنه «يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأى سبب». كما نصت المادة (٣) بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>٤</sup> على أن «تعهد الدول الأطراف في هذا العهد بضمان مساواة الذكور والإثناين في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذا العهد».

ثمة تقدم ونقلة نوعية أحدثتها اتفاقية «إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو»<sup>٥</sup> فيما يتعلق بالتعريفات الخاصة بالتمييز على أساس الجنس والنص على تدابير وإجراءات محددة للتصدي للتمييز وتحقيق المساواة. قدمت المادة (١) من الاتفاقية تعريفاً محدداً للتمييز على أساس الجنس: «أى تفرقة أو استبعاد أو تقيد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوى الرجل والمرأة بحقوق الإنسان، والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أى ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو ممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية».

طالبت اتفاقية السيداو الدول باتخاذ تدابير مؤقتة لحين تغيير الواقع الثقافي والاجتماعي الذي يحول دون تحقيق المساواة، فنصت الاتفاقية على ما يسمى بإجراءات «تمييز خاصة» ويقصد بها «التمييز الديجابي»، يمكن أن ينص عليها في الدساتير أو القوانين أو يصدر بها قرارات، وهي تدابير مؤقتة وفقاً لما نصت عليه المادة (٤) من الاتفاقية حيث يتم «وقف العمل بهذه التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت».

كما نصت المادة (٥) على إلزام الدول بالعمل على تعديل الأنماط السائدة للسلوكيات الاجتماعية والثقافية للرجل والمرأة، وأن تعمل الدولة على تطبيق معايير المساواة في المجالين العام والخاص على حد سواء، وتعد هذه المادة بالغة الأهمية لمجتمعنا لأن التمييز القائم بين الرجال والنساء له جذور اجتماعية وثقافية، ولأن يتطلب فقط سن تشريعات أو اتخاذ عدد من التدابير والإجراءات

فحسب، إنما يحتاج القضاء على التمييز إلى رؤية شاملة ومتکاملة بشأن التشريعات وإقرار استراتيگيات وطنية وسياسات عامة لدمج قضایا المساواة بين الجنسين في جميع الميادین وعلى جميع المستويات، وإجراء عمليات متابعة وتقييم لها في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لضمان الوصول إلى الهدف النهائي وهو تحقيق المساواة بين الجنسين.

وفيما يتعلق بالمشاركة السياسية والانتخابات، تضمنت المادة (٧) من الاتفاقية بنود تفصيلية تطالب فيها الدولة باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية العامة للدولة، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

أ. التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام؛

ب. المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية؛

ج. المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية للدولة.

يتبيّن لنا مما سبق أن الفجوة لا تزال كبيرة بين الإجراءات والتدابير المنصوص عليها في هذه الاتفاقيات والدستور من ناحية، وبين ما طُبق من تشريعات وسياسات عامة من ناحية أخرى. فما اتخذه الدولة من خطوات بعد ثلاثة سنوات من إصدار الدستور غير كاف. على سبيل المثال، نص قانون مجلس النواب على تخصيص مقاعد للنساء، بينما لم تصدر العديد من التشريعات بعد. فضلاً عما تواجهه النساء من تمييز فيما يتعلق بالوصول إلى موقع اتخاذ القرار على مستوى مؤسسات الدولة والمجتمع المدني والاحزاب.

وعلى هذا، يسعى هذا الفصل إلى رصد الفجوات النوعية في هذه المؤسسات، والتقدم الذي حدث في بعض الجهات بسبب تطبيق آليات التمييز الإيجابي. ويركز الفصل على الفترة ما بعد إقرار الدستور ١٤ . ٢؛ وينقسم إلى قسمين على النحو التالي:

١. السلطة التنفيذية (الوزارات - المحليات) - السلطة القضائية - السلطة التشريعية.

٢. الأحزاب - منظمات المجتمع المدني (المنظمات غير الحكومية - النقابات).

### اعتمدت الورقة على مصادر متعددة للمعلومات والبيانات:

- مقابلات مع شخصيات قيادية في الأحزاب والنقابات
- البيانات والإحصائيات الرسمية الصادرة عن جهات حكومية
- الواقع الرسمي للجهات الحكومية والبرلمان والنقابات والأحزاب
- والمنظمات غير الحكومية

## القسم الأول: السلطات الثلاث: التنفيذية - القضائية - التشريعية:

### الوزراء:

يبلغ عدد الوزراء في الحكومة الحالية ٣٣ وزيراً، من بينهم أربع وزارات بنسبة ١٢٪، وزيرة التضامن الاجتماعي، وزيرة التخطيط والمتابعة والاصلاح الإداري، ووزيرة الاستثمار والتعاون الدولي، ووزيرة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج. وتعد هذه النسبة هي الأعلى مقارنة بالسنوات السابقة كما يوضحها الجدول التالي:

نسبة الوزيرات في الحكومات السابقة	/٣٠٥	/٣٠٤	/٣٠٣	/٣٠٢	/٣٠١	/٣٠٠	/٣٠٩
٪١١,٤	٪٨,١	٪٢,٨	٪٣,٦	٪٣,٨	٪٣,١	٪٢,٦	٪٢,٩

المصدر: المرأة والرجل في مصر، ٢٠١٤، الجهاز المركزي للتعداد العام والإحصاء، والمجلس القومى للمرأة وبيانات تم تجميعها بمعرفة الباحثة.

يتبيّن من هذه النسب أن الفترة من ١٣ . ٢ إلى ١٧ . ٢ شهدت ارتفاعاً في أعداد النساء بالحكومات المتعاقبة. بينما لا يمكن النظر إلى هذه الزيادة العددية بأنها انعكاس لتوجه سياسي يهدف إلى تعزيز مشاركة النساء في شغل المناصب القيادية، لأنه إذا ترجمت النسبة إلى أعداد سوف نلاحظ أن عدد النساء لم يتجاوز أربع وزارات، فضلاً عن أن حكومة إسماعيل شريف شهدت عدداً من التعديلات الوزارية تراوحت نسبة النساء بها ما بين وزيرتين وأربع وزارات. كما يجب أن نضع في الاعتبار أيضاً التغيير في أعداد الحقائب الوزارية مع كل تشكيل جديد للحكومة، حيث يتم -وفقاً لهذه الأعداد- إحتساب نسبة تمثيل النساء من إجمالي عدد الوزراء.

كما يتبيّن تولى الوزيرات نفس الحقائب الوزارية التي اعتاد تخصيصها للنساء منذ أن قام الرئيس الأسبق جمال عبد الناصر في سبتمبر ١٩٦٢ بتعيين أول وزيرة «حكومة أبو زيد» في منصب وزيرة الشؤون الاجتماعية، والتي أطلق عليها عبد الناصر «قلب الثورة الرحيم»، وهذا اللقب هو إنعكاس لخطاب اجتماعي وثقافي سائد في المجتمع يُنمط من السمات الشخصية للنساء ويضعها في قوالب وأطر تقليدية تحكم الأدوار التي تقوم بها في المجالين الخاص والعام. هذا الخطاب كان ولا يزال حاكماً لاختيارات الأنظمة المتعاقبة خلال الخمس عقود الماضية، فانحصرت النساء في الوزارات الأقرب إلى دور الرعاية والأدوار التقليدية للنساء التي يفرضها المجتمع، عدا استثناءات محدودة حيث شغلت الوزيرات بعض وزارات مختلفة عما مضى خلال العقدين الأخيرين مثل الاستثمار والتعاون الدولي، بينما يحتكر الرجال تارياً المناصب الوزارية السيادية.

## **الوظائف الإدارية العليا:**

تتعرّض النساء لأشكال مختلفة من التمييز والعنف داخل أماكن العمل، منها تقسيم العمل على أساس النوع واتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال في الأجور. ويتبين الرجال في العمل النظرة التقليدية والنمطية للأدوار النساء بأن مكانها الأساس داخل المنزل ولا يوجد اعتراف بمساهمتها الاقتصادية. وتتردد قيادات عليا لذات الخطاب المحافظ تجاه النساء وتستخدمه لتبرير عدم اتخاذ إجراءات من أجل العمل على تطبيق سياسات تشغيل تلبى احتياجات النساء والرجال على أساس تكافؤ الفرص والمساواة. تكشف الاحصائيات

الرسمية عن انخفاض نسبة النساء في الوظائف الإدارية العليا بالقطاع الحكومي، ليتبين من الإحصائيات خلال الفترة من ٢٠١٣/٢٠١٢ أن نسبة الرجال في المناصب القيادية هي تقريباً ضعف نسبة النساء، فنسبة الرجال (٧٦٪) والنساء (٣٦٪). كما يُلاحظ أن نسبة النساء اللاتي تشغلن مناصب المديرين العام أعلى مقارنة بالدرجات الوظيفية الأخرى، وتقل هذه النسبة كلما صعدنا إلى الدرجات الوظيفية الأعلى.

يوضح الجدول التالي نسب الرجال والنساء في المناصب القيادية وفقاً لنظام الترقى بموجب قانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨، والذي تم استبداله بقانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ الذي ينص على نظام جديد للترقى لم تصدر عنه بيانات حتى الآن.

النوع	الرجال	الدرجة الوظيفية
%٢٨,٦	%٧١,٤	مدير عام
%١٨,٨	%٨١,٢	العلية
%١٠,٩	%٨٩,١	الممتازة
%٦,٣	%٩٣,٧	نائب وزير

المصدر: المرأة والرجل في مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزي للتعداد العامة والإحصاء، يونيو ٢٠١٤.

## الإدارة المحلية:

انخفاض عدد النساء اللاتي يشغلن وظائف قيادية بالإدارة المحلية، فلا يوجد سوى عدد محدود من نائبات المحافظ ورؤساء الأحياء والعمد، وينتمي أغلب هؤلاء النساء إلى عائلات من شرائح عليا في الطبقة الوسطى أو من كبار ملوك الأرض، فيتمكنن بنفوذ عائلائهن أو ماليهن أو سبق لأفراد من عائلاتهم شغل مناصب في الإدارة المحلية. وللمرة الأولى في فبراير ٢٠١٧ يتم تعيين المهندسة نادية عبده في منصب محافظ البحيرة،<sup>١</sup> وهو ما يعد خطوة مهمة ونقلة نوعية بعد استبعاد متعمد لشغف النساء هذا المنصب.

وتجدر بالذكر أنه خلال الأعوام الستة الماضية كان هناك تصريحات واضحة لوزراء تنمية محلية أشارت إلى عدم ملائمة الوقت أو الظروف لشغف النساء لمنصب

محافظ. وصرح المستشار محمد عطية وزير التنمية المحلية الأسبق في عام ٢٠١١ بأن «طبيعة المرحلة الحرجية التي تمر بها البلاد هي السبب وراء استبعاد العناصر الشبابية والنسائية... لأننا لا نريد أن نحملهم فوق طاقتهم في الوقت الحالي، فنحن نشفق عليهم من ثقل المسؤولية». ونشرت الصحف في سبتمبر ٢٠١٤ تصريحاً آخر لوزير التنمية المحلية اللواء عادل لبيب يبرر عدم اختيار النساء في حركة المحافظين آنذاك ويرجعها إلى «أن حالة الشارع المصري لا تسمح بأن تشغل النساء هذا المنصب في هذا التوقيت.... حالة التجربة التي نشهدها جعلت الدولة ترجئ تعيين المرأة في منصب المحافظ، وليس إلغاءه». وانتقدت المنظمات النسوية هذه التصريحات ووصفتها بأنها استبعاد عمدي للنساء من حركة المحافظين. كما انتقدت المنظمات النسوية تبني الحكومة لنظرة دونية للنساء والشك دائمًا في قدرتهن، وطالبن بتغيير هذه النظرة والتوقف عن تهميش واستبعاد النساء من موقع اتخاذ القرار، وطالبن في بيان لهن صدر في عام ٢٠١١، بتعيين عدد لا يقل عن (٥) نساء ونفس العدد من الشباب في مناصب المحافظين.<sup>٧</sup>

## المجالس الشعبية المنتخبة:

لأول مرة في الدساتير المصرية نص دستور ٢٠١٤ على تخصيص ربع المقاعد للنساء في المجالس الشعبية المنتخبة، فنصت المادة ١٨ على أن «تنصب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع العام السرى المباشر، لمدة أربع سنوات ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن الخامسة والثلاثين، وربع العدد للمرأة على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلاً مناسباً للمسيحيين وذوى الإعاقة»، ومن المقرر أن يصدر قانون جديد للإدارة المحلية يتوافق مع دستور ٢٠١٤، وثمة تخوف من أن تُطبق هذه «الكوتا» على غرار ما حدث في قانون مجلس النواب فيتم تحويل كوتا النساء نسب المسيحيين والعمال والفلاحين وذوى الإعاقة، وكان الاتجاه هو أن يتم جمع كل الفئات الأضعف في كوتا واحدة وليس إتاحة الفرصة لمزيد من المشاركة. على أية حال، يعد هذا النص مكسب مهم بشأن تطبيق آلية دائمة للتمييز الإيجابي تسهم في زيادة أعداد النساء في المجالس الشعبية المحلية حيث يقل نسب تمثيل النساء بها للغاية وهذا ما يوضحه الجدول التالي:<sup>٨</sup>

نسبة تمثيل النساء	الدورة الانتخابية للمجلس الشعبي المحلي
%٩,٣	١٩٨٣
%١,٥	١٩٨٨
%١,٢	١٩٩٢
%١,٢	١٩٩٧
١,٨	٢٠٢
%٧,٤	٢٠٠٨

المصدر: انتصار السعيد- منى عزت، تقرير رصد ممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصري، ملتقى تنمية المرأة.

كان من المفترض وفقاً لطبيعة الانتخابات المحلية أن تكون فرص تمثيل النساء بها أعلى. فالألعاب المالية ليست ضخمة مقارنة بالبرلمان، والدوائر الانتخابية مساحتها محدودة إلى حد ما وليس بنفس حجم دوائر البرلمان، وأغلبها قريبة للمنطقة السكنية مثل دوائر القرى والأحياء والمراكز. ورغم ذلك، تواجه النساء عائق الثقافة الذكورية والسلطة الأبوية التي ترفض وجود النساء في المجال العام، وتتعدد لها دور تقليدي داخل الأسرة، وترى أن النساء لسن قادرات على صنع القرار، وأنهن دائمًا في حاجة لمن يدير لهن شؤونهن ويتولى مسؤوليتهم.

تمثل المادة ١٨ من الدستور فرصة جيدة لزيادة نسبة تمثيل النساء في المجالس الشعبية المحلية، فسوف تصل نسبة تمثيل النساء كحد أدنى إلى ما يقرب من ١٢ ألف امرأة، فهي خطوة ستؤدي إلى كسر هذا القيد المفروض على النساء، وإلى أن يعتاد المجتمع على وجود النساء في مواقع اتخاذ القرار. إلا أن هذه الخطوة تحتاج إلى التعاضيد والدعم المتواصل من المجلس القومى للمرأة والمنظمات غير الحكومية من خلال إعداد برامج تأهيل وتدريب، وتشكيل لجان مساندة للنساء أثناء العملية الانتخابية وبعد انتهاء الانتخابات من أجل دعم الفائزات وتقوية أدائهم مما يسهم في تعزيز المشاركة السياسية للنساء.

## السلك الدبلوماسي والقنصلى:

رغم دخول النساء مجال العمل في السلك الدبلوماسي والقنصلى وشغلها منصب سفيرة في الستينيات وهن أعلى وظائف السلك الدبلوماسي، لكن

للتزال نسبة النساء ضعيفة مقارنة بنسبة الرجال في شغل هذه الوظائف وفقاً للبيانات الخاصة بنسب الأعضاء في السلك الدبلوماسي والقنصلية الصادرة عن وزارة الخارجية عن عام ٢٠١٢. حيث تبلغ نسبة النساء ٢٢,٥٪ والرجال ٧٧,٥٪. ويوضح الجدول التالي نسب توزيعهم على وظائف السلك الدبلوماسي والقنصلية لعام ٢٠١٢ على النحو التالي:

الوظيفة	الرجال	النساء
سفير ممتاز	% ٧٦,٥	% ٢٣,٥
سفير	% ٨٧,٣	% ١٢,٧
وزير مفوض	% ٨٥,٨	% ١٤,٢
مستشار	% ٨٣,٣	% ١٦,٧
سكرتير أول	% ٧٨,١	% ٢١,٩
سكرتير ثانى	% ٦٥,٩	% ٣٤,١
سكرتير ثالث	% ٧٠,٨	% ٢٩,٢
ملحق	% ٦٦,٧	% ٣٣,٣

المصدر: المرأة والرجل في مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزي للتटبيئة العامة والاحصاء والمجلس القومى للمرأة.

## السلطة القضائية:

رغم اشتغال النساء في مصر بالقانون منذ ثلاثينيات القرن العشرين، إلا أنه لم تُعين سيدة في وظيفة قاض إلا في عام ١٩٣٢، وهي المستشارة تهاني الجبالي، أول قاضية بالمحكمة الدستورية. عُيّنت بعد ذلك ٣١ قاضية في عام ١٩٧٢، وعُيّنت مجموعة أخرى في عام ١٩٨٠، ثم مجموعة ثالثة في عام ١٩١٥، ٢٠١٢، تضم ٢٦ امرأة عُيّنت كقاضيات محاكم الدرجة الأولى، ليصبح إجمالي عدد القاضيات ٦٦ قاضية من إجمالي ما يقرب من ١٦ ألف قاضي في مصر.

لم تُعين خلال الفترة من ١٩٨٠ حتى ٢٠١٥ ٢٠ قاضيات، ولا نساء في النيابة العامة ومجلس الدولة. وتتجدر الإشارة إلى أنه في عام ١٩٩٠ أُعلن المجلس الخاص بمجلس الدولة عن قبول تعينين مندوبيين مساعدين بمجلس الدولة من خريجي

وغيريات كلية الحقوق من دفعتى ٢٠٠٨..٩-٢٠٠٣. وبناء على ذلك، أُعلن فتح باب تقديم الطلبات، إلا أن الجمعية العمومية لمجلس الدولة انعقدت بشكل طارئ وصوتت بالإجماع على رفض تعيين المرأة في مجلس الدولة، وأعقبها انعقاد جمعية أخرى قررت فيها إرجاء الأمر. ومنذ ذلك التاريخ ومجلس الدولة لم يعين به نساء حتى بعد صدور الدستور ١٤.٢٠١٤، والذي تضمنت مادته رقم (١١) نص صريح بشأن أحقيه النساء في التعيين في الهيئات القضائية دون تمييز ضدهن. ونصت المادة (٩٣) من الدستور على أن (تلزم الدولة بالاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة)، وبموجب هذه المادة تصبح اتفاقية (إلغاء جميع أشكال التمييز ضد النساء «السيداو») اتفاقية ملزمة حيث تم التصديق عليها في ١٨ سبتمبر ١٩٨١، ونشرت بالجريدة الرسمية في العدد رقم ٥٥ بتاريخ ١٧ ديسمبر ١٩٨١. وتضمنت هذه الاتفاقية نصوصاً واضحة بشأن المساواة في الحق في العمل، وتلزم الدولة باتخاذ تدابير وإجراءات للتصدي لجميع أشكال التمييز.

## هيئة النيابة الإدارية:

تعد هيئة النيابة الإدارية هيئة قضائية مستقلة تتبع وزير العدل، أنشئت بموجب القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٥٤، ويُعين رئيس الهيئة بقرار من رئيس الجمهورية، ويؤدي اليمين أمامه. تم تعيين السيدة المستشاره / فريال حميده قطب رئيساً لهيئة النيابة الإدارية اعتباراً من ١٥/٩/١٧٧٢، وهي الرئيسة الرابعة من النساء، فسبقهها تعيين السيدة المستشاره / رشيدة محمد رئيساً لهيئة النيابة الإدارية اعتباراً من ١٧/٧/١٧٧٢، وسبقتها المستشاره / ليلى جعفر، التي تولت رئاسة الهيئة لمدة سنة واحدة خلال الفترة من ١٢/٧/١٩٨٠ ..٢٠٠٣ حتى .٢٠٠٣/٧/١٩٩٧. وتوالت المستشاره / هند طنطاوى رئاسة الهيئة لمدة سنتين خلال الفترة من .٢٠٠٣/٧/١٩٩٧ حتى .٢٠٠٣.

كما يلاحظ من الجدول التالي لعام ٢٠١٢، أن نسبة تمثيل النساء في هيئة النيابة الإدارية على مستوى الإجمالي بلغت ٤٢٪ مقابل ٥٨٪ للرجال، وترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٦٣٪ للمعيينات على درجة وكيل النيابة، ٦٢٪ للمعيينات على درجة مساعد نيابة، بينما تجد أقل نسبة لهن كانت للمعيينات بدرجة وكيل عام أول حيث لا تتعذر نسبتها ٨,٥٪ مقابل ٩١,٥٪ للذكور.

نسبة أعضاء هيئة النيابة الإدارية %		المهنة
نوع	نسبة	
رجال	٥٨	الجملة
نواب رئيس اللجنة	٨١,١	١٨,٩
وكيل عام اول	٩١,٥	٨,٥
وكيل عام	٨٤,٧	١٥,٣
رئيس نيابة (أ)	٧٠,٧	٢٩,٣
رئيس نيابة (ب)	٦١,٢	٣٨,٨
وكيل نيابة ممتاز	٥١,٩	٤٨,١
وكيل نيابة	٣٧,٧	٦٢,٣
مساعد نيابة	٣٧,٩	٦٢,١
معاون نيابة	٤٨,٦	٥١,٤

المصدر: المرأة والرجل في مصر ٢٠١٤، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، والمجلس القومى للمرأة.

يلاحظ مما سبق اتساع الفجوة النوعية داخل الهيئات القضائية لصالح الرجال، واختلاف نسبة تمثيل النساء داخل كل هيئة عن الأخرى حسب موقف كل منها. ففي الوقت الذي لا تقبل النيابة العامة نساء وأعلنت الجمعية العمومية لمجلس الدولة عن عدم قبول تعين نساء، واستمر هذا الموقف بعد صدور المادة (١١) من دستور ٢٠١٤ التي تنص صراحة على تولى النساء الوظائف في الهيئات القضائية، نجد على صعيد آخر وصول نسب النساء في هيئة النيابة الإدارية إلى ٢٤٪ والتي تتولى رئاستها امرأة، فضلاً عن أن ٨٪ قضائية يعملن في جميع الهيئات القضائية بما في ذلك محكمة النقض، وأن أول امرأة شغلت منصب قضايا كانت في المحكمة الدستورية. وبالتالي، فيما يقال عن عدم جاهزية النساء واستعدادهن النفسي لشغل المناصب القضائية هو تبرير لعدم الالتزام بما نص عليه الدستور.

## السلطة التشريعية:

حصلت المرأة المصرية لأول مرة على حق التصويت والترشح لعضوية البرلمان بموجب دستور ١٩٥٦، وأجريت الانتخابات عام ١٩٥٧ وفازت عضوتان. ومنذ هذا التاريخ وتمثيل النساء في البرلمان في ارتفاع وانخفاض، وارتبط ارتفاع نسبة تمثيل النساء في البرلمان بتطبيق آلية التمييز الديجابي، التي أخذت أشكالاً مختلفة في تخصيص المقاعد للنساء.

طبقت مصر في عام ١٩٧٩ نظام تخصيص المقاعد للنساء (كوتا)، فتم تعديل قانون الانتخاب رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، وبناء على ذلك تم تخصيص ٣ مقعداً من مقاعد مجلس الشعب للنساء كحد أدنى، يقع مقعد على الأقل في كل محافظة. ونتيجة لهذا التخصيص شهد برلمان ١٩٧٩ زيادة في نسبة تمثيل المرأة، حيث حصلت النساء على ٣٥ مقعداً من أصل ٣٩٢ مقعد، وحصلت النساء في الانتخابات التالية عام ١٩٨٤ على ٣٦ مقعداً من أصل ٤٤ مقعد من مقاعد البرلمان.

صدر عام ١٩٨٦ قرار المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، باعتبار أنه يخل بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وبناء على ذلك الحكم تم إلغاء المقاعد المخصصة للمرأة داخل البرلمان، وتبع ذلك انخفاض كبير في تمثيل النساء في الدورات البرلمانية التالية.<sup>٩</sup>

أجرى تعديل عام ٢٠٠٢ للمادة (٦٢) في دستور ١٩٧١ حيث تنص المادة في نهايتها على أنه «يجوز أن يتضمن حدأً أدنى لمشاركة المرأة في المجلسين». وبناء عليه، أقر مجلس الشعب المصري في ١٤ يونيو ٢٠٠٩، تعديلاً قانونياً يخصص للمرأة ٦٤ مقعداً برلمانياً عُرف بقانون «الكوتا النسائية»، واستحدثت ٣٢ دائرة انتخابية تترشح فيها النساء فحسب، وتمثل كل محافظة من المحافظات ال٢٩ دائرة انتخابية، باستثناء ثلاثة محافظات هي القاهرة والدقهلية وسوهاج، وذلك لكثافتها السكانية، قسمت كل منها إلى دائريتين، وانتخبت مرشحتان عن كل دائرة، إحداهما على الأقل من العمال والفلاحين، كما ترك للنساء حرية الترشح في باقي الدوائر البالغ عددها ٢٢٢ وذلك للتنافس على الـ ٤٤ مقعداً لمجلس الشعب. أدى تطبيق نظام «الكوتا النسائية» في انتخابات ٢٠١١ إلى وصول ٦٤ نائبة لمجلس الشعب من أصل ٦٤ مقعد المخصصين للمرأة.<sup>١٠</sup>

نص الإعلان الدستوري في عام ٢٠١١ على إلغاء الكوتا البرلمانية للنساء. وأصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة إعلاناً دستورياً ينظم الانتخابات البرلمانية لتكون بنظام القوائم النسبية على ثلثين المقاعد مقابل النظام الفردي على

الثلث المتبقى. وأجريت الانتخابات على ثلاثة مراحل وسمح بالتصويت ليومين لكل مرحلة، وشاركت ٩ محافظات في كل مرحلة من المراحل الثلاثة وتمت انتخابات مجلس الشورى بالنظام ذاته، وتم إقرار مرسوماً يعطى الحق لل المصريين بالخارج في التصويت لأول مرة، واستخدمت آلية إرسال الأصوات بالبريد إلى السفارات المصرية كوسيلة لتحقيق ذلك. وبموجب هذا الإعلان، تم تعديل قانوني ٣٨ و ١٢ بشأن مجلس الشعب والشورى وتشتمل نص يشترط بضرورة وجود امرأة واحدة على الأقل في كل قائمة حزبية دون تحديد مكانها في القائمة، وطبقت الأحزاب هذه المادة بطريقة شكلية «سد خانة» حيث لم تتضمن أغلب القوائم الحزبية غير امرأة واحدة في «ذيل القائمة». وفازت ٩ نائبات وتم تعيين نائبتين وبلغت نسبة النساء ..٪ في برلمان ١٢ .٢، وألغيت هذه المادة في دستور ١٤ .٢ .١١.

إعمالاً للمادة ١١ من دستور ١٤ .٢ التي نصت على أن: «تعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكافية بضممان تمثيل النساء تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية»، صدر قانون مجلس النواب الذي ينص في المادة (٥) على أن كل قائمة مخصص لها عدد ١٥ مقدعاً تشمل الأعداد والصفات التالية:

- ٣ مرشح من المسيحيين
- ٢ مرشح من العمال والفلاحين - ٢ مرشح من الشباب
- مرشح من ذوى الاحتياجات الخاصة - مرشح من المصريين المقيمين في الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم سبعة نساء على الأقل.
- ويتعين أن تضم كل قائمة مخصص لها عدد ٤٥، الأعداد والصفات التالية على الأقل
- ٩ مرشح من المسيحيين
- ٦ مرشح من العمال والفلاحين
- ٦ مرشح من الشباب
- ٣ مرشح من الأشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة
- ٣ مرشح من المصريين المقيمين في الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم، ٢١ امرأة على الأقل، وفي جميع الدوائر يجب أن يتوافر في المرشحين الاحتياطيين نفس الأعداد والصفات المشار إليها، ولا تُقبل القائمة غير المستوفية لأى من الشروط والأحكام المشار إليها في هذه المادة.

وأسفرت انتخابات عام ٢٠١٥ عن انتخاب ٧٥ سيدة لعضوية مجلس النواب، ٦٦ نائبة منهن انتخبن ضمن قوائم انتخابية، و٩٦ نائبة انتخبن على مقاعد فردية، وعيّن رئيس الجمهورية ١٤ سيدة أخرى في المجلس ليصبح عدد عضوات المجلس ٨٩ نائبة (تمثلن ١٥٪ من عضويته) من إجمالي ٥٩٦ مقعداً حالياً.

### تطور عضوية النساء بالبرلمان المصري:

البرلمان	عدد الأعضاء	عضوية المرأة	النسبة	النظام الانتخابي
		منتخب	معين	إجمالي
١٩٥٧	٣٥.	٢	.	فردی
١٩٦١	٦٠..	٧	٧	فردی
١٩٦٤	٣٦.	٨	.	فردی
١٩٦٩	٣٤٨	٢	١	فردی
١٩٧١	٣٦.	٧	١	فردی
١٩٧٦	٣٦.	٤	٢	فردی
١٩٧٩	٣٦.	٣٣	٢	قائمة نسبية
١٩٨٤	٤٦٨	٣٧	١	قائمة نسبية
١٩٨٧	٤٥٨	١٤	٤	قائمة نسبية
١٩٩٩	٤٥٤	٧	٣	فردی
١٩٩٥	٤٥٤	٥	٤	فردی
٢٠٠٠	٤٥٢	٧	٤	فردی
٢٠١١	٥١٢	٦٤	١	فردی مع كوتا للمرأة
٢٠١٢	٥٦	٩	٢	فردی وقوائم
٢٠١٥	٥٩٦	٧٥	١٤	فردی مع كوتا للمرأة بالقوائم والتعيين
إجمالي	٢٧٨	٥١	٣٢٩	٣٪

المصدر: د/ أيمن السيد عبد الوهاب، تمكين المرأة سياسياً ..الأدوار والدشكاليات، المؤتمر العلمي الخامس لثقافة المرأة، وزارة الثقافة، مايو ٢٠١٧.

## يتبيّن من هذا الجدول ما يلى:

- ارتبطت أعلى معدلات مشاركة للنساء في مجلس النواب بتخصيص كوتا للنساء خلال مجالس ١٩٧٩ - ١٩٨٤ - ٢٠١٥، وباستثناء هذه المجالس كانت نسب تمثيل النساء في البرلمان محدودة للغاية، حيث تراوحت بين ٥٧,٣٪ في حدتها الأدنى و٩,٦٪ في حدتها الأقصى.
- أجريت انتخابات برلمان ٢٠١٥ والمجتمع يمر بحالة استقطاب بسبب تصاعد التهديدات الإرهابية والممارسات التي قامت بها جماعة الإخوان بعد ٣ يونيو، كما لم تشارك في هذه الانتخابات أحزاب التيار الديمقراطي<sup>٣</sup> وحزب العيش والحرية «تحت التأسيس» وقوى وشخصيات سياسية من ينتمون للتيار المدني الديمقراطي بسبب ملاحظات وانتقادات لهم على سير العملية الانتخابية، وتدخل بعض أجهزة الدولة في العملية الانتخابية، وكان للتيارات الدينية التي تتبنى خطاب رجعي ومحافظ ضد النساء تأثيراً ضعيفاً، ولم يشارك حزب الحرية والعدالة (الحزب السياسي للإخوان المسلمين). وكان لجميع ما سبق تأثيره على نتائج هذه الانتخابات. ومن النتائج التي تحتاج إلى دراسة وتحليل نجاح ١٩ امرأة في الفردي، وللمرة الأولى ينجح هذا العدد من النساء في الفردي بالبرلمان. تملك هؤلاء النساء خبرات متنوعة، فمنهن من كان لديها خبرة المشاركة السابقة في العملية الانتخابية ولم يحالفها الحظ بالفوز، ومنهن من خاضت الانتخابات لأول مرة ولم يكن لها سابق خبرة بالاشتغال بالعمل العام.
- أجريت الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٢ بنظام القوائم الحزبية، وكان هناك شرط بإضافة المرأة في القائمة دون تحديد لمكانها في القائمة أو العدد، ولم تتعامل الأحزاب بجدية مع هذا الشرط سواء الأحزاب القديمة أو تلك التي تأسست بعد ثورة ٢٥ يناير، والتي كان منتظراً منها أن تتعامل بجدية أكثر مع النساء المرشحات، فرغم زيادة أعداد المرشحات لكن لم يفز منهن إلا ١١ امرأة يمثلن ٢,٢٪ فقط من أعضاء المجلس.

<sup>٣</sup> تتشكل أحزاب الـتيار الديمقراطي من أحزاب تأسست بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وهي أحزاب متعددة سياسياً وكان لها مواقف معلنة تجاه قضايا النساء وأنشطة مشتركة في هذا الشأن ومن بين قيادات أغلب هذه الأحزاب ناشطات نسويات (العدل - الدستور- التحالف الشعبي- الـتيار الشعبي- الكراـمة حـزـب تـأسـيس قـبـل ٢٠١١).

أسهمت آلية تخصيص المقاعد في زيادة أعداد النساء بالبرلمان؛ لكنها تظل إجراءً منقوصاً طالما لم يتم دمج النساء في العملية الانتخابية وتعزيز قدراتهن في كسب ثقة جمهور الناخب، وتحفيزه على اختيار النساء فيما بعد دون تطبيق آليات التمييز الإيجابي. وفي هذا الإطار، وجهت انتقادات لتطبيق بعض أنواع من الكوتا مثل ما تم في برلمان .١.٢ رغم نجاح ٦٢ امرأة لكنهن عُزلن في دوائر للنساء، وكانت المنافسة الانتخابية تدور بين النساء بعضهن البعض. وهو ما يؤكد أن مثل هذا النوع من الكوتا لا يسهم في دمج النساء في العملية الانتخابية، بل يعزلهن عن المنافسة مع الرجال. كذلك، فإن استخدام كوتا النساء بأن تمثل «حصص متعددة» فيتم تحويل كوتا النساء نسب المسيحيين والعمال والفلاحين وذوى الإعاقة، وأن الاتجاه هو أن يتم جمع كل الفئات الأضعف في كوتا واحدة، وليس الهدف هو إتاحة الفرصة لمزيد من المشاركة لهؤلاء النساء، فضلاً انتقاد هذه الاتجاه من قدر النساء وأنهن يستحقن المساواة الكاملة مع الرجل.

## القسم الثاني: الأحزاب السياسية والمجتمع المدني (النقابات - المنظمات غير الحكومية):

### الأحزاب:

تم رصد (١٢) حزب من مختلف التيارات السياسية (اليسارية - الليبرالية - الناصرية) ومنها أحزاب تأسست قبل ثورة ٢٥ يناير .١١ بموجب قانون الأحزاب السياسية رقم .٤ لسنة ١٩٧٧، وأحزاب تأسست بعد قيام الثورة بموجب مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٢٨ مارس .٢٠١١.

الأحزاب هي: العدل - المصري الديمقراطي الاجتماعي - مصر الحرية- الدستور- المصريين الأحرار- التحالف الشعبي الاشتراكي - حزب تيار الكرامة - التجمع - الوفد - الإصلاح والتنمية - المحافظين - العربى الناصري.

يتضمن الجدول التالي أعداد النساء في أعلى هيئة قيادية بالأنحزاب، يختلف مسمى كل هيئة من حزب لآخر على النحو التالي:

النسبة من الإجمالي	الأحزاب
عدد الهيئة القيادية (٣٦) من بينهم (٩) نساء	المصري الديمقراطي الاجتماعي
عدد المكتب السياسي (٦) من بينهم امرأة واحدة	العدل
عدد الهيئة العليا (٢١) من بينهم (٢) نساء	مصر الحرية
عدد الهيئة القيادية للحزب (١١) من بينهم (٢) نساء	الدستور
عدد أعضاء المكتب السياسي (٩) من بينهم (٢) نساء	المصريين الأحرار <sup>٣</sup>
عدد الهيئة العليا (٥) من بينهم (٢) نساء	حزب الوفد
عدد اللجنة المركزية (٢٤٤) من بينهم (٣) نساء	حزب التجمع الوطني التقدمي الودودي
عدد أعضاء المكتب السياسي (٢١) من بينهم (٣) نساء	حزب التحالف الشعبي الاشتراكي
عدد اللجنة المركزية . ١٥ من بينهم (١) نساء	حزب العرب الناصري
عدد الهيئة القيادية (١٩) من بينهم (٣) نساء	حزب تيار الكرامة
عدد الهيئة العليا (٩) من بينهم (٣) نساء	حزب المحافظين
عدد الهيئة العليا (٥) من بينهم (١) نساء	حزب الاصلاح والتنمية

أعد هذا الجدول بمعرفة الباحثة من خلال موقع الأحزاب الالكترونية واتصالات مباشرة بقيادات في هذه الأحزاب.

<sup>٣</sup> هذه المعلومات وفقاً لآخر انتخابات أجريت في حزب المصريين الأحرار عام ٢٠١٣، وتتجدر الإشارة إلى قيام مارجريت عازر ومنى مثير بتقديم استقالتهاها عام ٢٠١٤، ولم تستند إلى الوضع الحالى للحزب لأن هناك نزاع قضائى بشأن الانتخابات التي أجريت والحزب منقسم إلى مجموعتين

• تنص لوائح سبعة أحزاب على تأسيس لجنة للمرأة (العدل - المصري الديمقراطي الاجتماعي - المصريين الأحرار - التجمع - العرب الناصري - المحافظين - الوفد) وهي لجنة عضويتها نسائية وتركز في عملها على قضايا النساء. لا يشترط أن تكون مسؤولة اللجنة في الهيئة القيادية بالحزب. ثمة تجارب محدودة غير تقليدية مثل تجربة حزب التجمع فيوجد به «اتحاد نسائي» يسمح بانضمام نساء في عضويته من غير عضوات الحزب، وله لائحة تنظم عمله وتُجرى له انتخابات من أجل تشكيل أمانته. على صعيد آخر، لا توجد لجان للمرأة في الأحزاب الأخرى، وأرجع ذلك إلى أن هذه الأحزاب تعمل على دمج النساء في جميع الهيئات التنظيمية، وترى أن لجنة المرأة تعزل النساء وقضياتهن عن الهيئات التنظيمية للحزب. وهناك اتجاه ثالث غير تقليدي عبر عنه حزب العيش والحرية «تحت التأسيس» الذي شكل مجموعة عمل مفتوحة تضم رجال ونساء من الأعضاء وغير الأعضاء بالحزب، وتقوم هذه المجموعة بتواصل دائم مع أنشطة الحزب المختلفة (العمل الجماهيري - الطلاب - العمال - الفلاحين - العضوية) من أجل العمل على دمج قضايا النساء داخل جميع أنشطة الحزب.

• لا تنص لوائح هذه الأحزاب على إجراءات للتمييز الإيجابي، عدا حزبين، حيث تنص لائحة الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، على تخصيص نسبة ٢٥٪ للنساء في الهيئات القيادية في الحزب، ونلاحظ أن نسبة النساء في الهيئة القيادية لهذا الحزب لم تتجاوز ٢٥٪ فعددهن في الهيئة القيادية ٩ عضوات من إجمالي ٣٦ عضو، أما لائحة النظام الأساسي لحزب التحالف الشعبي الاشتراكي فتنص على التالي «على جميع الوحدات الأساسية أن تلتزم باختيار .٣٪ على الأقل من مندوبيها إلى المؤتمر العام من النساء»، لكن هذه النسبة ليست إلزامية، حيث تمت إضافة عبارة «كلما أمكن تحقيق هذا الاختيار»، أي كلما توافر لدى الأعضاء ومن لهم حق المشاركة العدد المطلوب من النساء، ويبلغ عدد المكتب السياسي للحزب ٢١ من بينهم (٣٪) نساء.

• يبلغ عدد أعضاء الهيئة العليا لحزب الإصلاح والتنمية (٥٢) من بينهم (.١) سيدات، أي ما يقرب من ٢٠٪، ثم حزب التجمع ويبلغ عدد أعضاء اللجنة المركزية (٤٤) من بينهم (.٣) امرأة، أي حوالي ١٢٪. أما عن باقي الأحزاب، فتتراوح أعداد النساء في هيئتها القيادية ما بين امرأة إلى اثنين، وأغلب النساء اللاتي وصلن لشغل مناصب قيادية هن ممن لديهن خبرات في المجال العام سواء عن طريق الاشتغال بالسياسة أو ناشطات في المجتمع المدني، أو مهنيات، فضلاً عن أن النسبة الغالبة من القاهرة الكبرى.

• شغل النساء لموقع رئيس الحزب أمر استثنائي، منذ بدأ تأسيس الأحزاب لم تفرز الانتخابات سوى فوز امرأة واحدة «هالة شكر الله» لرئاسة حزب الدستور. وتجدر الإشارة إلى أنه في عام ٢٠١١، تقدمت الفنانة تيسير فهمي للجنة شؤون الأحزاب بأوراق تأسيس حزب «المساواة والتنمية» كأحد الوكالء المؤسسين، وعند الموافقة على إشهار الحزب، شغلت منصب رئيسة الحزب، ولكن سرعان ما تراجع نشاط هذا الحزب تدريجياً من الساحة السياسية.

## النقابات:

### النقابات المهنية:

بلغ عدد النقابات المهنية ٢٤ نقابة، تمتلك هذه النقابات سلطة الأشراف على مزاولة المهنة وإعطاء تراخيص العمل بها، وبالتالي العضوية في هذه النقابات ليست طوعية لأن ممارسة أغلب المهن مشروطة بعضووية النقابة. لا تنص لوائح أغلب هذه النقابات على تأسيس «لجنة للمرأة» عدا بعض النقابات منها نقابة المحامين، كما لا تراعي لوائح النقابات المهنية البعد النوعي، ولد يوجد دمج لقضايا النساء في المهنة أو آليات محددة تضمن التمثيل العادل للنساء.

## تمثيل النساء في بعض مجالس النقابات المهنية الحالية:

النقابة	تمثيل النساء في مجلس النقابة
الأطباء البشريين	ثلاث عضوات
أطباء الأسنان	ثلاث عضوات
المهن السينمائية	امرأة واحدة
التمريض	النقيبة وخمس عضوات بمجلس النقابة
الفنانون التشكيليون	لا يوجد نساء
المرشدون السياحيون	عضوتان
المهن الرياضية	عضو
المهن الهندسية	يوجد ثمانى عضوات بالمجلس الأعلى لنقابة المهندسين
المحامون	لا يوجد نساء
المهن الموسيقية	عضو
المهن التمثيلية	عضو
المهن العلمية	عضوتين
المهن الصحفية	لا يوجد نساء

أُعد هذا الجدول بمعرفة الباحثة من المواقع الالكترونية للنقابات أو الاتصال المباشر بأعضاء مجالس النقابات. يضم الجدول بعض النقابات التي توافرت معلومات عن التشكيل الحالى لمجالتها.

- لا تشغلى النساء منصب نقيب عدا نقابة التمريض، ويضم مجلس النقابة خمس عضوات من إجمالى ١٢ عضو مجلس، ويرجع ذلك إلى كثافة النساء العالية داخل هذه النقابة. كما يتشكل المجلس الأعلى لنقابة المهندسين من ٦٤ عضو، يضمون ٨ مهندسات، بنسبة ١٣,٥٪. إذا ما قورنت هذه النسبة بالنقابات الأخرى، فستنجد أنها النسبة الأكبر لتمثيل النساء، حيث

ينخفض بشكل عام تمثيل النساء في مناصب مجالس الإدارات، ويترافق بين عضوة وثلاث عضوات، ويغيب تمثيل النساء بعدد من المجالس.

لم تُجرى الانتخابات في العديد من النقابات بشكل دوري بسبب تعرض أعداد من النقابات لفرض الدراسة بموجب القانون . . ١. الخاص بالنقابات المهنية، وثمة نقابات لم تعقد جمعيتها العمومية بشكل دوري، انعكس ذلك على ضعف فرص المشاركة في العملية الانتخابية، وتأسيس قيادات نقابية لها الخبرة العملية أو اتيح لها الفرصة في تقديم برنامجها الانتخابي، وإعلان مواقفها للجمعية العمومية.

### النقابات العمالية:

عرفت مصر منذ أواخر القرن الثامن عشر التنظيمات النقابية العمالية، وتطورت أشكال التنظيمات النقابية إلى أن تأسس في عام ١٩٥٧ «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر»، ولا يزال هذا الاتحاد قائماً إلى الآن؛ ويضم ٢٣ نقابة عامة، وتضم كل نقابة عامة عدد من اللجان النقابية، وينظم عمل هذا الاتحاد القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وهو القانون الساري حتى الآن، أما بالنسبة لوضع مجلس إدارة الاتحاد، فصدر قبل عام ٢٠١١ عدة أحكام قضائية ببطلان انتخابات الدورة النقابية (٦ - ٢٠١١) وقامت الدولة بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ بتنفيذ الأحكام بحل مجلس إدارة «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر» وبعض نقاباته، وتم تشكيل لجنة إدارية مؤقتة عام ٢٠١١ لإدارة الاتحاد. ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن، يتم التجديد سنوياً لهذه اللجنة بقرار رئيسى، وتتشكل اللجنة الحالية من ١٩ عضواً لا توجد من بينهم نساء. بينما يضم الاتحاد لجنة للمرأة، تتولى رئاسته السيدة مايسة عطوة، النائبة أيضاً بمجلس الشعب.

تجدر الإشارة إلى انخراط العاملات في العمل النقابي والانتخابات النقابية منذ وقت مبكر، وعندما تشكل الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في عام ١٩٥٧، واختيرت قياداته لتتولى إدارة الأمور بالتزكية دون إجراء انتخابات، تشكلت آنذاك شعبة للمرأة العاملة بالاتحاد تضم (علية محمد عزمي - صفية الإبياري - خيرية محمد - جهاد الدمرداش - مادلين عزيز) وتبع ذلك تمثيل النساء داخل التنظيمات النقابية وفي الدورة النقابية الثالثة (٧١-١٩٧٣) للمرة الأولى، وفازت ثريا لبنة من النقابة العامة للبرتول بمنصب عضوة بمجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات

عمال مصر، تلى ذلك فوز عائشة عبد الهادى عن النقابة العامة للكيماويات بمنصب عضوة بمجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وذلك فى الدورة النقابية العاشرة للاتحاد (١٩٦٠ - ١٩٦١). وطوال هذه الفترة، ورغم صعود نقابيتين لهذا المنصب، إلا أن تمثيل النساء فى المناصب القيادية بالنقابات العامة ظل محدوداً رغم اتساع تواجدهن داخل المستوى القاعدي فى اللجان النقابية المختلفة.<sup>١٢</sup>

انطلقت مرحلة جديدة فى تاريخ الحركة النقابية المصرية تحت عنوان «الحريات النقابية»؛ وعقد أول اجتماع بحضور نقابات الضرائب العقارية -العلوم الصحية- أصحاب المعاشات -المعلمين المستقلة فى ٣ يناير ١٩٦١، للإعلان عن خطة العمل الخاصة بالبدء فى تأسيس «الاتحاد المصرى للنقابات المستقلة»، وأصدرت هذه النقابات بيان تدعوه فيه العمال إلى تشكيل نقابتهم المستقلة. كذلك عقد الاتحاد المصرى للنقابات المستقلة فى ٣ يناير ١٩٦٢ أول جمعية عمومية، وأجريت أول انتخابات، بلغ عدد المرشحين للمكتب التنفيذى ٩٤ مرشحاً، منهم ١٨ امرأة، فازت ثلث مرشحات من إجمالي أعضاء المجلس (٣٠ عضواً بالإضافة إلى رئيس الاتحاد) والمرشحين للجنة المراقبة المالية ١٣ مرشح منهم إمرأة واحدة، وفاز بعضوية لجنة المراقبة المالية خمسة مرشحين لا توجد بينهم امرأة، العضوات الثلاث فى المكتب التنفيذى (فاطمة رمضان - وعن مقعدي المرأة: نهى محمد مرشد - منى حبيب) وأقيمت أحد أعضاء المكتب التنفيذى بسبب تجاوز نسبة الغياب وتم تصعيده «هدى كامل» لأنها الحاصلة على أعلى الأصوات فى انتخابات المكتب التنفيذى من بين من لم يحالفهم الحظ بالفوز فى الانتخابات، كما أقيمت «منى حبيب» بسبب تجاوزها نسبة الغياب، وتم تصعيده «نهلة محمد» لأنها الحاصلة على أعلى الأصوات بين العضوات اللاتى خضن الانتخابات على مقعدي المرأة.<sup>١٣</sup>

تعرض الاتحاد لأزمة بسبب إشكاليات تنظيمية وسياسية ترتب عليها انسطاب بعض النقابات واستقالة وتجميد عضوية بعض أعضاء من المكتب التنفيذي للاتحاد، من بينهم عضوتين (فاطمة رمضان ونهلة محمد). وبناء عليه، أصبح المكتب التنفيذي يضم امرأتين فقط من بين أعضائه، وهما: نهى مرشد، وشيماء أحمد، وتم تصعيد الأخيرة لعضوية المكتب التنفيذي حيث أنها الحاصلة على أعلى الأصوات بين المرشحات اللاتى خضن الانتخابات على مقعدي المرأة.

عقد في أبريل ٢٠١٣ «اتحاد عمال مصر الديمقراطي» أول جمعية عمومية، انتُخب ٥ أعضاؤاً للمجلس التنفيذي بينهم ثلاثة نقابيات، منهن أمينة الصندوق سهير حمدي بالإضافة إلى زينب على وسوسن عمران، وتعرض الاتحاد إلى مشكلة تنظيمية على إثرها بعض النقابات، واجتمع المجلس العام وأصدر قرار بسحب الثقة من رئيس الاتحاد «يسرى معروف». وعقدت جمعية عمومية في أبريل ٢٠١٤ وانتُخب رئيس جديد للاتحاد «سعد شعبان» و١٩ عضو لعضوية المجلس التنفيذي من بينهم ثلاثة عضوات منهن أمينة الصندوق سهير حمدي ومسئولة لجنة المرأة زينب فؤاد وسوسن عمران، وهن أعضاء أيضاً بالمجلس العام للاتحاد بالإضافة إلى سمر أحمد وسحر أبو الوفا.<sup>١٤</sup>

كما يتبيّن مما سبق، مرت التنظيمات النقابية العماليّة خلال السنوات الست الماضية بأوضاع غير مستقرة، وذلك بسبب عدم صدور قانون التنظيمات النقابية، وترتّب على ذلك عدم إجراء انتخابات في «الاتحاد العام لنقابات عمال مصر». كما واجهت تجربة «النقابات المستقلة» تحديات ذاتية وموضوعية أثّرت على استكمال بنائها المؤسسي، وانتظام العضوية وقدرتها على عقد اجتماعات منتظمة لجمعيتها العمومية، وإجراء انتخابات وفقاً لما نصّت عليه لوائحها، وبالتالي كان من الصعب تقييم مشاركة النساء في موقع صنع القرار.

يلاحظ بشكل عام في النقابات (مهنية وعمالية) ضعف تمثيل النساء في مواقع اتخاذ القرار رغم ارتفاع أعدادهن في الجمعية العمومية بالنقابات، مما يعكس خلل في مدى عدالة النظم الانتخابية داخل النقابات، فضلاً عن أنّ اغلب النقابات لا توجد بها لجان للمرأة، وبالتالي تتقلص فرص النساء في المشاركة في صنع السياسات العامة الخاصة بالمهنة وطرح قضيّاًها في العمل، فضلاً عن أن سلطة الثقافة الذكورية داخل النقابات والتواطؤ مع أصحاب الخطاب المحافظ الرافضين لوجود النساء في مواقع صنع القرار، يجعل النقابات تفقد مبادئ العمل النقابي الأساسية وهي الديمocratic والتمثيلية والمساواة وعدم التمييز.

## المنظمات غير الحكومية:

يتناول هذا المحور الجمعيات والمؤسسات الأهلية المشهرة بموجب قانون الجمعيات رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢، والمنظمات غير الحكومية التي اتخذت أشكالاً قانونية أخرى (شركات مدنية - شركات محاماه)، ولم تقر أغلب هذه المنظمات آلية محددة داخلها تضمن تحقيق التمثيل العادل للرجال والنساء داخل الهيئات القيادية، وهناك تقسيم داخل المنظمات الحقوقية غير مقصود لكنه ليس منعزل عن الحالة التقليدية في المجتمع فتعمل أغلب الكوادر الحقوقية النسائية داخل المؤسسات النسوية حيث تكون غالبية الهياكل التنظيمية لمعظم هذه المؤسسات من النساء، بينما يشغل منصب رئيس المؤسسة في جميع المؤسسات الحقوقية التي تعمل على قضايا حقوق الإنسان بشكل عام رجل، وتمثيل النساء في المستويات القيادية الأخرى محدود للغاية.

تزيد صعوبة تمثيل النساء في هيئات القيادية ومواقع صنع القرار في الجمعيات التنموية والخدمية، ويوضح الجدول التالي بالأرقام الفجوة بين تمثيل الرجال والنساء في مواقع صنع القرار بالجمعيات الأهلية:

عدد الجمعيات	عدد الأعضاء مجلس الإدارة	النسبة المئوية	عدد العضوات مجلس الإدارة	النسبة المئوية	الإجمالي العضوية في مجلس الإدارة
٣٢.٦	٢٦٣٧٣	%٨٤	٥١٥١	%١٦	٣١٥٤

عدد الجمعيات الأهلية المعانة وعدد أعضاء مجلس الإدارة عام ٢٠١٥، النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية لعام ٢٠١٦، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء.

استندت النشرة السنوية لإحصاء الخدمات الاجتماعية على (٣٢.٦) جمعية موزعة على ٢٧ محافظة، وقد تكون هذه الإحصائيات مؤشر يمكن أن نفهم منه أوضاع النساء في الجمعيات الأهلية، فتُظهر الإحصائيات اتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال، برغم من اعتماد الكثير من الجمعيات على النساء في مستوى القيادات الوسطى والعمل الميداني والإداري، فالنساء مرحباً بهن

في المهام التنفيذية والأنشطة الميدانية، بينما يستبعدن من المناصب القيادية وموقع اتخاذ القرار، فهذا أمر غير مقبول في المجتمعات الريفية التي لا تزال تسيطر عليها الثقافة الذكورية وهيمنة السلطة الأبوية.

## الاستخلاصات:

- يعد الدستور هو الإطار الحاكم لواضعى التشريعات والسياسات، وبالتالي تكتسب الإجراءات والتدابير والحقوق، التي نص عليها دستور ٢٠١٤، أهمية بالغة، ومنها ما هو وثيق الصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين، وزيادة المشاركة السياسية للنساء، وتمكينهن من شغل المناصب القيادية التي نص عليها الدستور في مواده: ٩٣ و٥٣ و١١ و١٨، وقامت الدولة بتفعيل بعض هذه المواد، مثل تخصيص المقاعد للنساء في قانون مجلس النواب لعام ٢٠١٤. وشهدت الدورة البرلمانية لعام ٢٠١٥ أكبر نسبة تمثيل للنساء. ومن المنتظر كذلك أن يتم إقرار قانون جديد للمحليات يتضمن نص صريح بموجب المادة ١٨. بشأن تمثيل النساء بنسبة ٢٥٪ في المجالس الشعبية المنتخبة، مما سيتحقق ارتفاعاً كبيراً في تمثيل النساء في هذه المجالس، فقد يصل الحد الأدنى لتمثيل النساء إلى ما لا يقل عن ١٢ ألف عضوة في المجالس الشعبية المحلية. ومن الدروس المستفادة من تجارب تطبيق نظام «الكوتا» وجوب توافر شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التي تجري فيها الانتخابات وسيير العملية الانتخابية ونراحتها، كذلك دعم ومساندة النائبات أثناء الدورة البرلمانية. كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة «الكوتا» وتحسن على المستوى الكمي والكيفي من مشاركة النساء في العملية السياسية.
- تكشف الإحصائيات الخاصة واقع النساء داخل السلطة التنفيذية والقضائية عن تباين نسب النساء داخل هذه الهيئات سواء من حيث العدد أو شغل المناصب القيادية، فلا تزال النساء تتعرضن للتمييز داخل هذه الهيئات بما يخالف المادتين (١١) و(٥٣) من الدستور؛ فثمة مؤسسات تستبعد النساء تماماً كما هو الحال في مجلس الدولة والنيابة العامة. وأمام هذا الإصرار

على عدم الاستجابة للدستور قامت نساء باستخدام آليات التقاضي مستندات لمواد الدستور والاتفاقيات الدولية للدفاع عن حقوقهن.

يختلف أعداد النساء حسب اتجاهات الأشخاص متذى القرار داخل مؤسسات الدولة، فبرغم من أن تشكيل الحكومة الحالية يضم زيادة عدديه أيضاً، تولت النساء حقائب وزارية غير المعتادة دائمأً للنساء، وتم لأول مرة اختيار امرأة لمنصب المحافظ. لكن تطور هذه الخطوات الإيجابية مرهون بقرارات وتوجهات أشخاص، مما يسبب التذبذب في نسب تمثيل النساء في موقع اتخاذ القرار، وهو ما يتطلب قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير محددة لإرساء قواعد ثابتة تلتزم بها مؤسسات الدولة وتحد من تأثير الثقافة المحافظة على متذى القرار وتغلق الباب أمام الأهواء الشخصية.

لم تلتزم الدولة حتى الآن بتطبيق المادة (٥٣) التي تجرم التمييز والتمريض على الكراهية، والتي نصت على تشكيل هيئة مفوضية مناهضة التمييز، ويعد عدم تشكيل هذه الهيئة حتى الآن من فاعلية تطبيق هذه المادة نظراً لغياب الجهة التي يتم التوجّه لها في حالة التعرض للتمييز.

غياب رؤية شاملة لعملية التأهيل وبناء قدرات الكوادر النسائية في جميع الجهات التي تناولتها الدراسة سواء الحكومية أو غير الحكومية، كذلك الإجراءات التي اتخذتها الدولة مثل انشاء وحدات تكافؤ الفرص في الوزارات لم تكن فاعلة بالدرجة الكافية، وتحتاج إلى إعادة هيكلة وتنصيص موازنات لهذه الوحدات، وبرامج التأهيل والتدريب لبناء الكوادر التي تدير هذه الوحدات.

يجب على الأحزاب والنقابات والمنظمات الحكومية مراجعة لوائحها وبرامج وخطط عملها، وأن تعمل بجدية على وضع سياسات وآليات تضمن التمثيل العادل للنساء وقضاياهن، فتهميشهن النساء داخل هذه الكيانات يضر بمبادئ الديمقراطية والتمثيل العادل.

## المراجع:

١. الموقع الرسمي لوزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري:  
<http://sdsegypt2030.com/>
٢. الموقع الرسمي للمجلس القومى للمرأة :  
<http://ncw.gov.eg/ar>
٣. عرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٦ ديسمبر ١٩٦١ تاريخ بدء النفاذ: ٢٣ مارس ١٩٧٦، يمكن الاطلاع من خلال/  
<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>
٤. اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٦ ديسمبر ١٩٦١ تاريخ بدء النفاذ: ٣ يناير ١٩٧٦، يمكن الاطلاع من خلال/  
<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html>
٥. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية ١٨ ديسمبر ١٩٧٩، يمكن الاطلاع من خلال/  
<http://www.un.org/womenwatch/daw/text/0360793A.pdf>
٦. مزيد من التفاصيل: موقع العين:  
<https://al-ain.com/article/women-egypt-mayor>  
موقع الرسمي <http://www.caoa.gov.eg/WebForms/relatedlinks.aspx>  
لجهاز التنظيم والإدارة.
٧. بيان صادر عن تحالف المنظمات النسوية يمكن الاطلاع على موقع مؤسسة المرأة الجديدة  
<http://nwrcegypt.org/%D8%AD%D9%88%D9%84>
٨. لمزيد من التفاصيل  
- انتصار السعيد-منى عزت، تقرير مرصد وممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصري، ملتقى تنمية المرأة.  
- د/ أيمن عبد الوهاب، تمكين المرأة سياسيا... الأدوار والشكاليات، المؤتمر العلمي الخامس لثقافة المرأة، وزارة الثقافة، مايو ٢٠٠٧ ..
٩. موقع الرسمي الأهرام، ٢٤ فبراير، ٤..  
<File2.htm/24/2/http://www.ahram.org.eg/Archive/2004>

١٠. لمزيد من التفاصيل:

- المرأة في السلطة التشريعية، الموقع الرسمي للهيئة العامة للاستعلامات،

٣١ ديسمبر ٢٠١٥، <http://www.sis.gov.eg/Story/116462?lang=ar>

- أحمد أبو المجد، تعزيز المشاركة السياسية وال العامة للنساء داخل الأحزاب والنقابات، مؤسسة قضايا المرأة المصرية، ٢٠١٤

١١. أحمد أبو المجد، تعزيز المشاركة السياسية وال العامة للنساء داخل الأحزاب والنقابات، مصدر سبق ذكره.

١٢. لمزيد من التفاصيل:

- سامية سعيد إمام، المرأة والحركة النقابية العمالية.. دراسة في الخبرة التاريخية مع تحليل الدورة العاشرة للتنظيم النقابي العمال، المرأة والحركة العمالية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة ومؤسسة

فريديريش ايبرت، ١٩٩٧

- محمد خالد، المرأة العاملة (تحديات الواقع والمستقبل)

١٣. منى عزت، النساء والعمل النقابي، ٢٠١٤.

١٤. المصدر نفسه





## الفصل الثاني:

دستور ١٤ . ٢ بين جودة النصوص  
وإشكاليات التفعيل والتطبيق

أحمد فوزى

رئيس مجلس أمناء مؤسسة المرصد المصرى للاستشارات والتدريب

## مقدمة:

مثلت الوثيقة الدستورية المنتجة في عام ٢٠١٤ نقلة نوعية في مسار الحريات العامة في مصر، حيث مهدت في عدد من أبوابها وموادها فرصة حقيقة للقضاء على نقاط شكلت تمييزاً ضد النساء في مصر، ناضلت الحركة النسوية والحقوقية والتقدمية في مصر من أجل القضاء عليها، قد تحقق تلك النصوص فرضاً حقيقة لتحفيز المشاركة السياسية للنساء في مصر، ولكن وظيفة الدستور هي وضع قواعد عامة تحتاج إلى تفعيل ويجب أن تترجم مواده لتشريعات تنظمه.

يوجد في مصر ثلاثة إشكاليات تحول دون تحقيق مواد الدستور لأغراضه وهي:  
 أولاً: أن تصدر تشريعات تفرغ النص من مضمونه، إما بترك مساحة من الحرية لجهات إدارة تابعة للسلطة التنفيذية لتنظيم أمور تتعلق بتنفيذ القانون، فتضيع جهات الادارة لواحة تمكّنها من إفراط النص التشريعي والدستوري من مضمونه، مثل ما حدث في تطبيق قانون الجمعيات الأهلية، وكذلك في القوانين المعنية بشراكة النساء وأيضاً في قانون مجلس النواب وتقسيم الدوائر. ثانياً: أن توصى السلطة التنفيذية للمجلس التشريعي بتشريعات تعنى جيداً أنه غير دستورية فتسقط أمام المحكمة الدستورية بسبب عدم الدستورية، فتتهرّب من مسؤولية تطبيقها مثل بطلان عدد من المجالس التشريعية بقوانين طبقت القائمة النسبية ومكنت النساء من التمثيل عن طريق الحصص. وتتلخص الإشكالية الثالثة في أن يتجاهل المجلس التشريعي - إما بإيعاز من الحكومة أو لتركيبة المحافظة - ترجمة نصوص الدستور لتشريعات مثل قانون المجالس الشعبية المحلية وقانون مفوضية التمييز.

تحاول الورقة توضيح الفرص التي منتها الدستور للنساء عن طريق مواده لتحفيز مشاركتهن سياسياً، وكيفية ترجمة تلك المواد إلى تشريعات ببيان ما هي التشريعات التي يجب إصدارها، وما هي القوانين التي يجب مراجعتها وتعديلها حتى توافق دستور ٢٠١٤، وتوضيح الإشكاليات العملية المحيطة بالقوانين والتشريعات النافذة في محاولة لتحقيق أكبر قدر من الاستفادة من الفرص المتاحة من نصوص دستور ٢٠١٤.

وعلى هذا، تنقسم الورقة الى ثلاثة أقسام:

## القسم الأول: الدستور والمرأة المصرية:

قدمت الوثيقة الدستورية في مصر عام ٢٠١٤ فرصةً حقيقة للقضاء على التمييز ضد النساء وتحفيز مشاركتهن سياسياً، والتي كانت محل نضال لحركات حقوقية ونسوية في مصر على مدار عقود حتى تتحقق تلك المطالب في الدساتير المصرية المتعاقبة، وخاضت هذه الحركات معركة حاسمة بعد سن دستور ٢٠١٣ الذي شكل مثالاً صارخاً لتكريس التمييز ضد النساء في العديد من مواده. كذلك يضم دستور ٢٠١٤ العديد من النصوص التي تمثل فرصةً ينبغي النضال من أجل استغلالها.

تنص المادة ١١ على: «أن تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، كما تكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. وتلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً».

كما تنص المادة ٩٣ على أن «تلتزم الدولة بالاتفاقيات والمعاهد والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة».

أما المادة ١٨ المعنية بنظام الإدارة المحلية، فقد وضعت خطوات أكثر اتساعاً من المادة ١١ بالنص على تخصيص نسبة من المقاعد للنساء بوضوح حيث نصت على أن «تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع السري المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن واحد وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن الخامسة والثلاثين، وربع العدد للمرأة... إلخ».

وبناء على ما سبق، أتاحت المادة ١١ فرصة للمشرع - بصياغتها الحالية - للتأكيد على أحقيته في اتخاذ التدابير الازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الحقوق والتأكيد على حماية جسدها من الانتهاك والعنف، ومكنته من وضع تمثيل مناسب لها. وهو ما يؤكد على ضرورة مراجعة وتعديل عدد من التشريعات المنظمة لعمل النساء ومشاركتهن في العمل العام، كذلك تحمى المادة ١١ المشرع من أي إمكانية للطعن على القوانين التي تنص على إقرار حصص للنساء بالطعن بعدم دستورية تلك القوانين، كذلك فرضت تلك المادة اعتماد تمثيل مناسب وعادل للمرأة في المجالس المنتخبة التشريعية وهو ما يمكن المشرع من إقرار الحصة (الكوتا) للمرأة دون خوف من الطعن على دستورية القانون.

أما عن المادة ٩٣، فقد ألزمت المشرع بضرورة ألا تخالف التشريعات المصرية الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقعت وصادقت عليها الحكومات المصرية المتعاقبة، وهو ما يعني التأكيد على مكافحة أشكال التمييز ضد النساء. وإذا أردنا الخوض أكثر في الالتزامات الدستورية التي تمنع المرأة مكتسبات حقوق من خلال استخدام صياغة المادة ٩٣، يمكن استعراض بعض نصوص الاتفاقيات الملزمة لمصر حول المشاركة السياسية للمرأة، فمثلاً تكررت الإشارة إلى المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومادتيه الأولى والثانية، وتمثلت تلك الحقوق في إدارة شؤون الدولة مباشرةً أو عبر نواب منتخبين وتقلد الوظائف العامة والمساواة في الاقتراع وغيرها من الضمانات. كذلك هناك بعض الاتفاقيات التي وقعت عليها مصر مع تحفظات تتصور أنها في حاجة للمراجعة، لكنها تأتي ضمن إطار عالمي لدعم المرأة وتمكينها، مما يستوجب على المشرعين الاطلاع على هذه التجارب الدولية والأمممية، مثل اتفاقية السيداو (المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) والتي دارت فكرتها الرئيسية حول المطالبة بإزالة كافة مظاهر التمييز ضد المرأة بما يمكنها من المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ونصت المادة الرابعة من هذه الاتفاقية على إنصاف المرأة عبر تدابير للتمييز الإيجابي لصالحها مثل الحصة أو الكوتا، كذلك نصت الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين على أن مشاركة المرأة في عملية صنع القرار والوصول لموقع السلطة هي أمور أساسية لتحقيق المساواة والتنمية، ونصت أيضاً على أن المرأة تمثل قوة أساسية في مجالات القيادة وحل الأزمات وتعزيز

السلم الدائم، أما أهم ما جاء في هذه الوثيقة (وثيقة المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين) هي التوصية الخاصة بزيادة مشاركة المرأة في موقع صنع القرار إلى ما لا يقل عن .٣٪ ومراجعة تأثير القوانين الانتخابية على تمثيل المرأة في الهيئات الانتخابية. وهذا ما يدفعنا إلى المطالبة بمراجعة التحفظات التي أبدتها الدولة على اتفاقية السيداو والسعى لإنفاذ تلك الاتفاقيات داخل التشريعات الوطنية المصرية.

ثم جاءت المادة ١٨. لتكون المكاسب الأعظم للمرأة في هذا الدستور حيث نصت بشكل واضح على نسبة محددة لها وهي ربع المقاعد في تشكيل المجالس الشعبية المحلية، ويتبقى لتفعيل تلك المادة مراجعة قرارات اللجنة المشرفة على العملية الانتخابية لوقف التحايل على دمج تلك النسبة بغيرات أخرى نص الدستور على تمكينها مثل ذوي الاحتياجات الخاصة أو الشباب أو المسيحيين، وذلك بضبط تعريفاتها في التشريعات، وكذلك وضع نص يمنع تكرارها في القوائم الانتخابية واتخاذ تدابير عملية أخرى تحتاج لنقاش حتى يتم الحفاظ على هذه النسبة الدستورية.

خلاصة القول، تتوافر في مصر بنية دستورية بها العديد من النصوص التي تقر بحقوق ومكتسبات للمرأة، تلتزم بها الدولة، فضلاً عن الالتزام الدستوري بالاتفاقيات والمعاهدات التي صدقت عليها مصر والتي تفضي جميعها إلى ضرورة تفعيل مشاركة المرأة السياسية في البرلمان والسلطة التنفيذية والعمل على زيادة هذه المشاركة عبر قوانين الانتخابات وإزالة المعوقات أمامها في القوانين والتشريعات التي تنظم العمل السياسي.

## القسم الثاني: الدستور وتشريعات تحقق المساواة للنساء:

تحتاج المكتسبات الدستورية الداعمة لمشاركة المرأة سياسياً والتي تحد من التمييز ضدها، إلى تدخلات تشريعية بعضها في صورة تشريعات جديدة والبعض الآخر يأتي في صورة تعديلات قوانين قائمة بالفعل كما هو موضح بالجدول التالي:

تشريعات تحتاج لتعديل	تشريعات في حاجة للإصدار
قانون الأحوال الشخصية ٢٥ لسنة ١٩٢٣ وتعديلاته.	قانون مفوضية التمييز
قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته	قانون لحماية النساء من العنف الأسري
قانون مجلس النواب رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤	قانون تشكيل المجالس الشعبية المحلية
قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته	
قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته	
قانون تقسيم الدوائر الانتخابية رقم ٢٠١٤	
قانون الهيئة العليا للانتخابات رقم ٢٠١٧ لسنة ١٩٨٣	

وكما سبقت الاشارة إلى الفرص التي يقدمها دستور ٢٠١٤ للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء ومن ثم تمكين النساء في مصر من الوصول لمراكز صنع واتخاذ القرار، فإن هذه الفرص مرهونة بإصلاحات تشريعية حقيقة. فلابد من ترجمة مواد الدستور إلى تشريعات، بعضها يجب أن يتم إصداره والبعض الآخر لابد من مراجعته. وفي هذا الإطار، ينبغي الإشارة إلى إشكالية أساسية لا وهى أنه دائمًا ما ينصب تركيز صناع القرار أو الداعمين على الاهتمام فقط بنسبة تمثيل النساء في المجالس التشريعية أو المحلية، بينما تحتاج النساء إلى رفع القيود التي تشكل تمييزاً حقيقياً ضدهن في نطاق عملهن وتفرض ما يطلق عليه القوامة، وتمعنهن من توالي مناصب قضائية وتنفيذية وتحمى أجسادهن وحياتهن من التعرض للعنف والانتهاك الجسدي؛ كما أن النساء في حاجة إلى مجالس متخصصة تراقب وترصد بشكل دائم كافة الانتهاكات والممارسات التي تحمل تميزاً ضدهن، وترفع توصيات دائمة بعضها ملزم والآخر استشاري لمراكز صنع واتخاذ القرار في الدولة.

## بالنسبة للتشريعات المطلوب إصدارها:

١. قانون مفوضية مكافحة التمييز: نصت المادة ٥٣ من الدستور على أنه لا تمييز بين المواطنين على أساس الدين أو الجنس أو النوع، وألزمت الدولة بإنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض، يراعى في تشكيلها الاستقلالية وآليات لتفعيل دورها ومنتها القدرة على تقديم البلاغات وتسهيل التواصل بين هذه المفوضية والمواطنين لضمان استيفاء الغرض من إنشائها بحسب النص الدستوري.
٢. قانون لحماية المرأة من العنف الأسري: إن المرأة المصرية بحاجة ماسة لسن تشريع يوصف العنف الجسدي واللفظي تجاه المرأة بتعريفات محددة ويحمى النساء من الممارسات اليومية التي تُوجه ضدهن ويضمن سلامة أجسادهن وحقهن في الاختيار والمشاركة؛ مما يضمن لهن مشاركة سياسية حقيقة.
٣. قانون تشكيل المجالس المحلية: منذ صدور دستور ٢٠١٤، والذي نصت مادته رقم ١٨، على تشكيل المجالس المحلية مع تخصيص ربع المقاعد للنساء، لم يصدر تشريع ينظم عملية انتخابات للمجالس المحلية وتشكيلها وعملها، وذلك حتى تتمكن الهيئة العليا للانتخابات من الدعوة لإجراء الانتخابات ووضع قواعد وآليات تحمى من الالتفاف حول الكوتا والتحايل على مقاعد المرأة بتمثيلها لفئات أخرى (شباب، مسيحيين، عمال، وما على ذلك) حتى يتمكن المجتمع من جنى ثمار النص الدستوري.

هناك أيضاً مجموعة من التشريعات التي ينبغي تعديلها سريعاً وهي:

١. قانون الأحوال الشخصية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٢ بتعديلاته سنوات ٨٥ - ٢٠٠٢... يحتاج هذا القانون لعدة تعديلات حقيقة تواكب التطورات الاقتصادية وتأثيراتها المجتمعية والثقافية والتي تساهم في عملية التمييز ضد المرأة والانتهاص من بعض حقوقها والتأثير السلبي على مشاركتها السياسية، وذلك يجعلها أسيرة لما يعرف بقوامة الرجل عليها وتحمليها أعباء اجتماعية كبيرة من الذكور خاصة في العلاقات الأسرية مثل حالات الطلاق والنفقة مما يفقدها جانب كبير من استقلالية القرار وحرية الاختيار الشخصى.

٢. قانون السلطة القضائية رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته سنة ١٧٣٢: لا يمنع هذا القانون حتى الآن حقوقاً كافية لمشاركة المرأة في السلطة القضائية وتوليه مناصب عليها؛ وذلك من خلال بعض نصوصه ومن خلال عدم التزام بعض الهيئات القضائية بتعيين المرأة داخلها وغياب أي حوار مجتمعي حقيقي تستطيع قوى المجتمع المختلفة من خلاله تمكين المرأة في المناصب القضائية والنيابة العامة، وعدم الاكتفاء بتواجدها الشكلي في أعمال النيابة الإدارية.
٣. قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣: لا يحمل هذا القانون ضمانت كافية للمرأة العاملة لحماية جسدها من الانتهاكات التي ربما تواجهها في أماكن العمل، فضلاً عن حقها في الرعاية الصحية والعناية بأطفالها وهو ما يؤثر أيضاً على إقبال المرأة على العمل العام ويساهم في التحكم بها والتسلط ضدها.
٤. قوانين مباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر ومفوضية الانتخابات، وهي بحاجة لتعديلات ومراجعة لمواد عديدة تعيق من مشاركة النساء تصويتاً وانتخاباً وإشرافاً على العملية الانتخابية.

### القسم الثالث: الدستور والتشريعات المنظمة للمشاركة السياسية للنساء:

على الرغم من المشاركة الكبيرة للنساء في مسار ٣ يونيو وما سبقه من احتجاجات لرفض دستور ٢٠١٢ والإعلان الدستوري بالمشاركة مع الأحزاب الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدني وصولاً للحظة ٣ يونيو، تلك المشاركة البارزة التي كانت ملاحظة رئيسية للمتابعين والمهتمين بالشأن السياسي في مصر، إلا أنها لم تفضي إلى تواجد في ترتيبات ٣ يوليو، فشهدت غياباً واضحاً للمرأة أثناء صياغة خارطة الطريق على الرغم من تمثيل كل الأطراف التي شاركت في نفس المسار وكانت فاعلة في ذلك المشهد،

وهو ما انعكس في غياب المرأة عن ترتيبات ما بعد الدستور، وتحديداً وضع وصياغة القوانين المنظمة للعملية الانتخابية وغيرها من القوانين المهمة الأخرى.

وتنفيذاً لخارطة الطريق ٣ يوليو ٢٠١٣ التي بموجبها تولى الرئيس المؤقت عدلي منصور سلطة التشريع، ومن بعده انتقلت للرئيس المنتخب عبد الفتاح السيسي، وكان يحق لكل منهما تفويض مجلس الوزراء في سلطة التشريع وذلك في غياب مجلس النواب، وهو ما كان يستوجب سن قوانين مباشرة الحقوق السياسية وقوانين مجلس النواب وقانون تقسيم الدوائر في غياب المجلس التشريعي، والذي تم عن طريق لجنة الاصلاح التشريعى التي شكلها رئيس الجمهورية بتاريخ ١٦ يونيو ٢٠١٤؛ كان تشكيل هذه اللجنة كالتالى:

رئيس اللجنة هو رئيس الوزراء وأعضاء اللجنة هم: وزيرا العدل والشؤون القانونية ومفتى الجمهورية ونقيب المحامين ومساعدو وزراء العدل والدفاع والداخلية للتشريع ومجموعة من الخبراء القانونيين والدستوريين ولم يكن من بينهم أى امرأة، ثم تشكلت لجنة فرعية لقوانين مجلس النواب و مباشرة الحقوق السياسية بقرار جمهوري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٤، وضمت: المستشار محمد أمين المهدي وزير العدالة الانتقالية، والمستشار على عوض والمستشار عمر شريف واللواء رفعت قمبسان واللواء على عبد المولى والمستشار محمد حسام مصطفى والدكتور على الصاوى والدكتور على عبدالعال، وبالتالي أيضاً لم يكن للمرأة أى عضوية في هذه اللجان، كما غاب عن جلسات الاستماع الخاصة بهذه القوانين الاستماع لمنظمات نسوية مستقلة. ويتبين آثار غياب النساء عن ترتيبات ما بعد ٣ يوليو ٢٠١٣ فيما يلى:

١. **قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية** والذي صدر بقرار رئيس الجمهورية بقانون ٤٥ بتاريخ ١٨ يناير ٢٠١٤ وتعديلاته التي صدرت بقرار رئيس الجمهورية في قانون رقم ٩٢ والذي صدر في ٢٩ يونيو ٢٠١٥ وهو من القوانين المكملة للدستور، والمنوط به تنظيم حقوق الناخبين والمرشحين وشروط الترشح والانتخاب ومن يتم حرمانه منها حرماناً مؤقتاً أو حرماناً أبداً وتنظيم الهيئة المشرفة على الانتخابات وصلاحياتها، فضلاً عن الإجراءات التنظيمية لمراحل الترشح والدعاية والاقتراع والفرز والهيئة التي يلجأ إليها المرشح أو الناخب في المراحل المختلفة للعملية الانتخابية

للطعن على قرارات الهيئة المشرفة على الانتخابات، كما يضع القانون قواعد بعضها ملزم وبعضها استرشادي للجنة المشرفة على الانتخابات.

ونصت المادة الثالثة من القانون على أن تجرى الانتخابات التشريعية التالية على نفاذ الدستور تحت الإشراف القضائي الكامل للجنة العليا للانتخابات والمنصوص عليها في المادة ٢٨ من الدستور، وجاء نص المادة الرابعة ليوضح تشكيل اللجنة برئاسة رئيس محكمة استئناف القاهرة وأقدم رئيس لمحكمة النقض ومجلس الدولة وأقدم رئيسين لمحكمة استئناف القاهرة، بالإضافة إلى أعضاء احتياطيين من نفس المؤسسات مما يتربّع عليه غياب أى لتمثيل للنساء في تشكيل اللجنة العليا.

ونص القانون أيضاً على القواعد المنظمة للاقتراع والفرز في اليوم الانتخابي برئاسة أحد أعضاء الهيئات القضائية وبرئاسة اللجنة الفرعية وهو ما قد يمكن النساء من المشاركة في رئاسة اللجان الفرعية عن طريق عضويتهن في النيابة الإدارية أو هيئة قضايا الدولة، حتى وإن كان العدد قليل نسبياً إلا أن المشرع قد ألزم عند تعيين أميناً أصلياً للجنة أو أكثر أن يكون من بينهم امرأة من العاملين المدنيين بالدولة.

حدد المشرع في المادة ٢٥ المتعلقة بالحد الأقصى للإنفاق الانتخابي، الإنفاق في النظام الفردي بمبلغ .. ٥ ألف جنيه مصرى و .. ٢٠ ألف جنيه مصرى في جولة الإعادة، وهي مبالغ غير موضوعية نظراً لاختلاف طبيعة الدوائر وحجمها وهو ما وضع أعباء أكبر على النساء في فترة الدعاية.

نصت المادة ٣١ على محظورات الدعاية، حيث نص المشرع على عدم التعرض لحرمة الحياة الخاصة للمواطنين، ولكنه لم ينص بشكل صريح على مواجهة العنف والتدمير ضد النساء والتشهير بهن، ولم تنص في الفصل السابع الخاص بالجرائم الانتخابية على أي عقوبات ضد العنف اللفظي أو الجسدي الموجه للنساء وهو ما أدى لتكرار إصدار بيانات من المنظمات النسوية في انتخابات ٢٠١٥، مثل تلك التي صدرت في انتخابات ٢٠١٢ تحمل نفس الشكاوى المقدمة بشأن الانتهاكات والتي تتجاهلها اللجنة العليا للانتخابات ولا تعامل معها بجسم أو بجدية لغياب النصوص وغياب آليات إنفاذ تلك النصوص في الواقع.

علاوة على هذا كله، فقد استحدث قانون مباشرة الحقوق السياسية والمدنية «المفوضية العليا للانتخابات» محدداً تشكيلها، ومهامها التي تجاوزت فكرة التنظيم؛ لتكون أداة مراقبة ومتابعة للإعلام لعدم الإخلال بشروط النزاهة والمساواة بين كافة المرشحين.

٢. قانون مجلس النواب الذي صدر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦ في ٥ يونيو ١٤٢٠ وتعديلاته التي صدرت بقرار رئيس الجمهورية في قانون رقم ٩٣ والذي صدر في ٢٩ يونيو ١٤٢١، الذي ينظم عدد أعضاء المجلس وعدد كل من المقاعد الفردية وعدد المقاعد المخصصة للقوائم، كما يحدد القانون شروط الترشح لعضوية المجلس والصفات الانتخابية، وحقوق وواجبات أعضاء المجلس واللائحة الداخلية للعاملين بالمجلس، تجاهلت اللجنة المشكلة مجلد التطبيقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مررت بها البلاد فلم تضع تشريع جديد لمجلس النواب إنما اكتفت بتعديل القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٦.

نص قانون مجلس النواب الجديد في المادة الثالثة منه على أن «يكون انتخاب مجلس النواب بواقع (٤٢) مقعداً للنظام الفردي، و(١٢) مقعداً لنظام القوائم المغلقة المطلقة، ويحق للأحزاب والمستقلين الترشح في كل منها». حيث أفرد القانون مساحة أكبر للنظام الفردي الذي يعتمد على القبلية والإمكانات المادية ولا يدعم الحياة الحزبية الممنهجة، مما يحد من قدرة الأحزاب على ترشيح النساء على مقاعد الفردي ويمنع العناصر النسائية الأقل تمكيناً من أي فرصة فوز بالنسبة الأكبر في البرلمان وقصر ترشحها داخل القائمة.

ونصت المادة الخامسة على التمثيل الملائم والتمثيل المناسب للقوائم، ففي الدائرة التي تضم ١٥ مقعد نص القانون على أن تشمل ٣ مسيحيين و٢ عمال وفلاحين و٢ من الشباب ومترشح من ذوى الإعاقة ومترشح من المصريين بالخارج على أن يكون من بينهم ٧ نساء على الأقل. أما في الدائرة التي تضم ٤٥ مقعد نص القانون على أن يكون من بينهم ٣ من ذوى الاحتياجات الخاصة و٩ مرشحين من المسيحيين والعاملين والفلاحين والشباب، على أن يكون من بينهم ٢١ امرأة، وحتى ترشح المرأة داخل القائمة لم يضمن لها تمثيلاً عادلاً، بل كان يُتعدي على حقها بأن يتم البحث عن مرأة ومساوية أو مرأة وشابة حتى تستوفى القائمة الانتخابية كل الفئات المطلوب تمييزها بشكل ملحوظ ويتم إخلاء مقاعد أكثر للرجال والشخصيات العامة وهو ما يؤدي لتمثيل أقل عدالة،

وأصبحت هذه المادة كارثية من ناحية التطبيق والتفسير بسبب اختيار القوائم الحزبية والمستقلة لنساء تحمل أكثر من فئة وهو ما أدى لحرمان النساء من خارج تلك الفئات من التمثيل في القوائم وجعل مشاركتهن محسومة باعتبارات مواهمات سياسية، وفرغ نص المادة ١١ من مضمونها حيث نصت على أن يكون التمثيل مناسباً، بينما جاء تمثيل المرأة في القوائم بـ ٥٦ مقعداً من إجمالي ١٢٠، أي أقل من ٥٪ وهو ما لا يتناسب مع نسبة المرأة في المجتمع وفقاً للتعداد السكاني.

تنظم المادة ٣٣ نصاب الفوز في الانتخابات وتعد عقبة أمام النساء وجميع الفئات الأخرى التي تخوض الانتخابات في مناخ اجتماعي وثقافي تسوده هيمنة ذكورية وعنصيرية وطائفية وهو ما يزيد من صعوبة مهمتهن في الفوز بمقاعد برلمانية، حيث نص على نجاح المترشح الحاصل على الأغلبية المطلقة في النظام الفردي وفي حالة عدم حصول أي مرشح على الأغلبية المنصوص عليها ٥٪ + من ضمن الحاصلين على أعلى الأصوات الصحيحة، تُجرى جولة للإعادة بين أعلى الأصوات بضعف عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وهو ما يؤدي لزيادة الأمور تعقيداً على المرأة؛ ففي حالة الوصول لجولة الإعادة في دوائر واسعة ومترامية الأطراف، بالإضافة للعوامل الثقافية من الذكورية والعنصرية التي تستدعي حشدًا مضاداً ضد الأقليات أو المرأة، وهو ما ثبت في جولات عديدة، وبالتالي من الأفضل الاعتماد على نجاح الحاصلين على أعلى الأصوات دون وجود جولة إعادة (نظام الفائز الأول) وهو ما يمنحك فرصة أفضل لتمثيل النساء.

حددت المادة ٣٧ ضوابط التعيين التي أتاحت لرئيس الجمهورية تعيين عدد من الأعضاء في المجلس بنسبة لا تتجاوز ٥٪ من المنتخبين نصفهم على الأقل من النساء، وهو ما يعد خطوة مهمة، تدعم ثبات وجود المرأة داخل المجلس النيابي.

**٣. قانون تقسيم الدوائر الصادر بقرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٢٠ في ٢١ ديسمبر ٢٠١٤.** بشأن تقسيم دوائر مجلس النواب وتعديلاته الصادرة بقرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٨٨ الصادر في ٩ يوليو ٢٠١٥، والمنوط به تقسيم الجمهورية جغرافياً وتعريف حدود الدوائر الانتخابية جغرافياً على حسب الكتل السكانية للنظام الفردي وأيضاً لنظام القوائم.

قام النظام الانتخابي على الجمع بين نظم الفردي والقائمة، حيث يمثل الفردي الثلاثين أما القائمة يمثل الثلث الأخير. هذا بالإضافة إلى كون نظام القائمة المُقر هو القائمة المغلقة المطلقة، بمعنى أن القائمة الفائزة بالأغلبية المطلقة (١٥٪) تتصعد كما هي إلى مقاعدها في المجلس. ويبلغ عدد الأعضاء وفقاً للقانون ٥٤، يتبع ١٢ منهم نظام القائمة و ٤٢ بالنظام الفردي، ويعين الرئيس ٥٪ من الأعضاء.

وتنقسم مصر في نظام القوائم إلى ٤ دوائر، تكون اثنان منها من ١٥ مرشحاً لكل منها، واثنتان من ٤٥ مرشحاً لكل منها، ليكون مجموع أعضاء نظام القائمة ١٢ عضواً، وفي حين جاء تقسيم القوائم إلى ٤ كانت إحداثها من محافظة الجيزة حتى حدود الجمهورية السودانية، وشملت دائرة أخرى محافظة القاهرة ومحافظات الدلتا وهو ما يعني غياب التوازن الجغرافي بالمرة عن هذا التقسيم؛ في حين كان من الممكن زيادة عدد دوائر القوائم مما يعطى توازناً جغرافياً أفضل، خاصة وأن التقسيم الحالي ينتج عنه حسابات غير منطقية داخل كل قائمة.

يُقسم النظام الفردي وفقاً لقانون تقسيم الدوائر الانتخابية إلى ٥ ٢ دائرة، وتعتبر مسألة اختيار النظام الإنتخابي من أهم القرارات بالنسبة لـأى نظام سياسى، ففى غالبية الأحيان يترتب على اختيار نظام انتخابي معين تبعات هائلة تؤثر على مستقبل الحياة السياسية فى أى بلد. تعمل النظم الانتخابية فى مفهومها الأساسى على ترجمة الأصوات المدللة بها فى الانتخابات إلى مقاعد نيابية يفوز بها المرشدون.

وأدى قانون تقسيم الدوائر بجانب نظام الأغلبية الفردي إلى تقسيم غير متوازن من حيث عدم تساوى الدوائر الانتخابية الفردية من ناحية المساحة أو تعداد السكان والناخبين بالدائرة، كذلك لا تتساوى عدد المقاعد فى كل دائرة، فجاءت فى كل محافظة دائرة تضم ٣ مقاعد وأخرى تضم ٤ وأخرى بمقعدين أو مقعد، وهو ما ألقى على المرأة يعبء كبير عند التنافس فى دوائر المقعد الواحد والمقددين، بينما كانت التكلفة المادية فى الدوائر التى تضم ٤ مقاعد أو ٣ فى غاية الصعوبة مع امتداد المساحات الجغرافية.

وكانت نتيجة الترتيبات السابقة حصول النساء فى برلمان ١٥ على ٨٩ مقعداً منهم ١٤ بالتعيين و١٩ بالمقاعد الفردية و٦٥ بالقوائم المغلقة، وإذا قرأتنا نتائج الانتخابات الفردية فسنكتشف ما يلى:

العدد	الاسم	الدائرة	عدد المقاعد في الدائرة
١	منى شاكر	دائرة إدفو - أسوان	٢
٢	نشوى الدبب	دائرة إمبابة - الجيزة	٣
٣	شادية ثابت	دائرة إمبابة - الجيزة	٣
٤	هيا م حلاوة	دائرة الوراق وأوسيم - الجيزة	٤
٥	سناء برغش	دائرة دمنهور - البحيرة	٤
٦	إلهام المنشاوي	دائرة أول الرمل - الدسكندرية	٤
٧	هند الجبالى	دائرة أول المنتزه - الدسكندرية	٤
٨	آمال طرابية	دائرة منية النصر - الدقهلية	٢
٩	إيمان خضر	دائرة الزقازيق - الشرقية	٤
١٠	نوسيلة أبو العمرو	دائرة فاقوس - الشرقية	٣
١١	سحر عثمان	دائرة مشتول السوق - الشرقية	١
١٢	عبير تقية	دائرة منيا القمح - الشرقية	٣
١٣	نعمت قمر	دائرة المحلة الكبرى - الغربية	٣
١٤	ديناب عبدالعزيز	دائرة حلوان - القاهرة	٤
١٥	منى جاب الله	دائرة الجمالية - القاهرة	٢
١٦	ثريا الشيخ	دائرة ثان شبرا الخيمة - القليوبية	٣
١٧	غادة صقر	دائرة دمياط - دمياط	٣
١٨	إيناس عبد الحليم	دائرة المنصورة الدقهلية	٣
١٩	رانيا السيدات	دائرة الزهور - بور سعيد	٢

\*جميع البيانات أعلاه من موقع الهيئة العليا للانتخابات.

يتبيّن من الجدول السابق أمر في غاية الأهمية، وهو أن النّظام الفردي بطبعته منحاز ضدّ الأقلّيات والفّئات الأكثّر ضعفاً في المجتمع وعلى رأسهِم المرأة وذلك لعدة أسباب منها أن الدوائر الفردية أكثر تعرضاً للحديث المباشر مع النّاخبيّن ويكون الاختيار فيه على أساس شخصي لا لانحيازيّات سياسية أو أيديولوجية وبالتالي ينجح بسهولة في هذا النّظام الذّكور من أبناء العائلات والعصبيّات الكبّرى في كل دائرة، كذلك يُعزّز استخدام عوامل المال السياسي.

ومن المفارقات أن استطاعت ١٤ سيدة من أصل ١٩ الفوز بمقاعد فردية في دوائر عدد مقاعدها ٣ أو ٤ مقاعد، ونجحت ٤ نائبات في دوائر عدد مقاعدها ٢ ونائبة واحدة فقط نجحت في دائرة ذات مقعد واحد. تشير هذه الأرقام إلى أن ذهنية النّاخب المصري ربما تختار المرأة ولكنها ليست الاختيار الأول، بل مع اختيارات أخرى نظراً لعوامل ثقافية واجتماعية عديدة، فإذا كان ولابد من أن يكون النّظام الانتخابي فردي فيجب أن تكون عدد المقاعد أكثر من مقددين، حيث يدعم ذلك اختيار المرأة وانتخابها بشكل أكبر، أما في الدوائر ذات المقعد أو المقعدين فيغلب على التصويت الطابع الذّكوري خصوصاً في جولات الإعادة وتتعرض فيه المرشحات لتشويه وهجوم أكبر يعيق من نجاحها الإنتخابي في هذه الدوائر، ولذلك تعتبر أن جزءاً من توصياتنا هو وجود نظام الفائز الأول وهو ما سيتم شرحه لاحقاً.

إن النّظام الفردي هو الأسوأ على الإطلاق؛ لمحاولته تمكين المرأة والفّئات الأضعف من المشاركة في الانتخابات التشريعية، لما فيه من جوانب قصور لا تنطوي فقط على إعاقة مشاركة النساء بشكل متساو في العملية السياسية، بل وأيضاً ضمان تمثيل عادل لكافة القوى السياسيّة وخاصة الأحزاب والكيانات حدثة العهد التي أنشئت بعد ثورة ٢٥ يناير.

بالإضافة إلى مشكلتي المشاركة والتمثيل، يتسبّب النّظام الفردي في معاناة النساء والرجال من النّطاق الجغرافي الواسع للدوائر الانتخابية، لما تتطلبه هذه الدوائر من إنفاق واسع على حملات انتخابية كبيرة لتغطية الدوائر بأكملها وهو ما قد يعجز عنه المرشحون والمرشحات نتيجة لقلة الموارد المالية أو محدوديتها.

أما فيما يتعلق بالقواعد المغلقة، فقد أقرّ قانون تقسيم الدوائر في المادة الرابعة منه على ٤ دوائر لنظام القائمة مع مراعاة نسبة التمثيل السكاني، ولكن لم ينص على مراعاة التمثيل النوعي، فلم يراع المشرع العدالة التمثيلية

في النوع الاجتماعي للتعداد السكاني في الدوائر، بحيث أنه نص على مراعاة الكثافة السكانية العددية دون مراعاة الكثافة العددية طبقاً للنوع الاجتماعي، إلا أنه بعد مطالبات عدّة من الأحزاب والمنظمات النسوية والمجلس القومي للمرأة، تمثيلاً للنساء يبلغ ٥٦ مقعد على قوائم مغلقة وليس نسبيّة.

إذاً فهناك فرص عظيمة أعطتها الوثيقة الدستورية كما شرحنا سابقاً ولكن البيئة التشريعية المنظمة لمباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر في حاجة ماسة للمراجعة من أجل تقييد سلطة جهات الإدارة المسؤولة عن تنفيذ تلك التشريعات والتي أجهضت تلك الفرص وأفرغت بعض النصوص الدستورية من مضامونها بقرارات إدارية حرمت النساء من تواجد أكثر فعالية وتنوع، كما لم تصدر قرارات تحقق حماية للنساء أثناء ممارستهن لحقهن في الترشح والاقتراع والحماية في بعض مراحل العملية الانتخابية، كما أن السلطة التنفيذية والتشريعية تلجأ أحياناً لأنظمة انتخابية تعتبرها غير معقدة في التنظيم وحساب الأصوات وفي محاولة منها للتدخل في تشكيل البرلمان والمجالس المحلية، وهو ما يعوق النساء من المشاركة السياسية.

وحيث أن اختيار النظام الانتخابي الأنسب من أهم العوامل التي تؤدي إلى إقرار توجهات بعينها لضمان تمثيل أكبر لبعض الفئات مثل المرأة. وفي إطار تعدد أشكال النظم الانتخابية فإنها تؤثر على مشاركة المرأة على النحو التالي:

- نظام الأغلبية الفردي (**الفائز الأول**): نظام الفائز الأول هو نظام للانتخاب الفردي، يقوم الناخب باختيار واحد فقط من المرشحين المدرجين في قائمة الاقتراع ويكون المرشح الفائز ببساطة هو الحاصل على أعلى عدد من أصوات الناخبين، ويدعم هذا النظام وصول المرأة والأقليات دون جولات إعادة.
- نظام الأغلبية الفردي (**الجولتان**): يقوم هذا النظام على وجود جولتين انتخابيتين بدلاً من جولة واحدة، عادة ما يفصل بينهما أسبوع أو أكثر حيث تسير الجولة الأولى بنظام الأغلبية وتكون الجولة الثانية بين أعلى مرشحين حسب عدد المقاعد طالما أنه لم يحصل مرشح على أغلبية مطلقة (٥٠٪+). وكما شرحنا سابقاً، يقلل هذا النظام من فرص المرأة وحظها في النجاح. على سبيل المثال، في نظام الفردي بالدوائر ذات المقعد الواحد، لم تنجح في برلمان ٢٠١٥ سوى امرأة واحدة وهو ما يختلف عن وضع المرأة

في الدوائر الفردية ذات المقاعد المتعددة. وبناء على ما سبق، وتجنياً لتكرار مساوى تجربة الانتخابات البرلمانية، يوصى الباحث بأن يكون النظام الانتخابي في انتخابات المجالس المحلية هو نظام القائمة النسبية حتى يضمن تمثيل المرأة كما نص الدستور بحد أدنى ٢٥٪ وذلك عبر كوتا نجاح وليس كوتا ترشيح كما نوضح لاحقاً:

• **نظام القائمة النسبية** هو أن تكون هناك دوائر واسعة حيث يتم انتخاب النواب عن طريق قوائم حزبية أو ائتلافية ويحصل كل حزب على نسبة تماثل نسبة الأصوات التي حصل عليها، وهو نظام انتخابي يمنع هدر الأصوات ويدعم وصول المرأة للمقعد البرلماني عن طريق كوتا واضحة.

• **كوتا الترشح:** بمعنى أن يتم اعتماد وجود القائمة في الانتخابات بشرط شغل المرأة لربع المقاعد على سبيل المثال بغض النظر عن الترتيب أو النجاح.

• **كوتا النجاح:** بمعنى أن يتم نجاح كوتا محددة من القائمة بغض النظر عن ترتيبها في المقاعد داخل القائمة، وهو ملائم أكثر لتمكين المرأة. وعلى سبيل المثال، أجريت الانتخابات التشريعية التونسية سنة ٢٠١٢ بنظام القوائم النسبية حتى يكون هناك تمثيل سياسى واضح للتيارات والاحزاب، وكمحاولة للتغلب على سطوة رأس المال، وحتى يمكن تمثيل المرأة وضمان كوتا محددة لها، والتي حددها القانون بنسبة ٥٪ بكل قائمة نسبية. جرى ذلك في الوقت الذي كانت فيه مصر تجري انتخابات البرلمان بالقائمة النسبية عام ٢٠١١ بـكوتا مقعد للمرأة في كل قائمة، ولم يحدد المشرع ترتيباً معيناً للمرأة في هذه القائمة، فخرجت القوائم الحزبية في معظم الأحوال تتذيلها المرأة وتتوسط القوائم ما عدا استثناءات قليلة، إذاً الكوتا وحدها ليست كافية طالما لا يوجد لها آليات ملزمة في الممارسة العملية ولهذا تم ابتكار كوتا الترشح وكوتا النجاح.

## توصيات:

١. يجب على المنظمات المدنية ولجان حماية المرأة الدستور المصري التواصُل والحوار مع الأحزاب والكتل البرلمانية، لحثّها على التمسك بالمكتسبات التي منحها دستور ٢٠١٤ للنساء في مصر، ومتابعة الأجندة التشريعية المتعلقة بتعديلات تنظم عملية مشاركة النساء السياسية أو تؤثر عليها.
٢. التواصُل مع برلمانيات وفُقَاداً لتقارير صادرة من منظمات نسوية رصدت أداء البرلمانيات في فصل الانعقاد الأول، تقدّمت بمشاريع قوانين مفوضية التمييز، وتعديل قانون الأحوال الشخصية، والعنف الجنسي، وهي تشريعات مهمة من شأنها تضييق فجوة التمييز ضد النساء في مصر، وحماية أجسادهن، كما تحقق لهن حماية في حياتهن الشخصية وال العامة.
٣. صدر القانون ١٩٨ لسنة ١٧٢ الخاص بالهيئة العليا للانتخابات، ومن بعده صدر القرار الجمهوري ٣٣٧ لسنة ١٧٢، بتشكيل المجلس الدائم للإشراف على الانتخابات (لجنة الانتخابات) بموجب المادة ٥ من القانون، وهو ما يضع على أجندة المنظمات المدنية والأحزاب السياسية ضرورة النقاش الجدي مع المجلس الدائم لتفعيل المواد ١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٨، المنظمة للجهاز التنفيذي والأداري للمجلس وحثه على الاستعانة بكوادر نسائية لهاخلفية حقوقية وخبرات إدارية في إدارة الانتخابات، والحوار حول قضايا تتعلق بانتهاكات ومخالفات وعقبات تحول دون تمكين النساء من مباشرة حقوقهن الانتخابية تصوياً وترشحاً.
٤. فتح باب الحوار المجتمعي لسن تشريع ينظم قانون الإدارة المحلية، حتى لا يفرغ النص الدستوري من مضمنه، ويمنحك النساء فرصـة حقيقة من التمكين من ربع مقاعد المجالس وبذل الفرص والتحديات التي تمنع تكرار إشكاليات التمكين في برلمان ١٥٢ من حيث الجمع بين أكثر من صفة وهو ما حجم من تواجه المرأة في برلمان ١٥٢، وفتح الباب أمام بعض الآراء للحديث عن حرمان بعض النساء أصحاب مرجعيات تنحاز انحياز حقيقي لقضايا نسوية.
٥. من استنتاجات وأرقام وتجارب عملية حول النظام الانتخابي الملائم والمناسب لتحقيق مشاركة فعالة للنساء، سيظل التمثيل النسبي هو

الأفضل لتمكين النساء (القائمة النسبية) وأن التجارب الدولية والإقليمية التي أقرت كوتا الترشح بحيث تقسم القوائم مناصفة أو بنسبة ٣٪ . هن الأكثر فاعلية وعدالة لتمكين النساء من حيث العدد وتنوع الخلفيات السياسية والدينية والعرقية والثقافية، بينما يأتى نظام كوتا الترشيح باعتماد نسب معقولة للنساء تمثل على الأقل نسبة ٢٪ من الحاصلين على المقاعد في المرتبة الثانية، أما اعتماد نظام القوائم المغلقة أو نظام وضع مكان لنساء في القوائم النسبية دون اشتراط وضعهم في مراكز متقدمة أو تحديد نسبة من النجاح، فهو أنظمة لا تحقق تمثيل فاعل للنساء، بينما يأتى نظام الأغلبية (الفردي) ليعتبر أسوأ الأنظمة الانتخابية لمصر؛ حيث يعزز من العصبيات والقبلية والتمييز على أساس الدين والنوع، وفي حال اعتماد نظام الأغلبية، فيجب عدم الدستور لنفس طريقة تقسيم الدوائر الكبيرة بمقعدين، حيث يجب الاعتماد على دوائر امتدادها الجغرافي معقول وعدم اعتماد نظام الإعادة بل فوز الحاصلين على أعلى أصوات من أول جولة.

## المراجع:

- المشاركة السياسية للمرأة العربية، دراسة تحليلية، نيفين مسعد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بمصر سنة ٢٠٠٣.
- دستور مصر ١٤ .٢ (الهيئة العامة للاستعلامات)، المواد المذكورة أعلاه.
- الجريدة الرسمية للقوانين المصرية. [www.cc.gov.eg/Garida.aspx](http://www.cc.gov.eg/Garida.aspx)
- موقع الهيئة العليا للانتخابات المصرية. [www.elections.eg](http://www.elections.eg)
- موقع مؤسسة نظرة للدراسات النسوية، بيانات قوانين الأحوال الشخصية وقوانين الانتخابات.



## الفصل الثالث:

**التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على  
المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية**

**ريهام باهى**

أستاذ العلاقات الدولية المساعد كلية الاقتصاد  
والعلوم السياسية، جامعة القاهرة

## مقدمة:

احتلت مصر المركز ١٣٢ في مؤشر الفجوة بين الجنسين من بين ١٤٤ دولة وفقاً للمؤشر الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي عام ٢٠١٦ . وذلك مقارنة بالمركز ١٣٦ في عام ٢٠١٥ . واستطاعت مصر تضييق الفجوة بين الذكور والإإناث وفقاً لعدة مؤشرات، أهمها المساواة في الرواتب، وتواجد المرأة في البرلمان والوظائف الإدارية العليا، وانخفاض معدلات الأممية بين النساء. وقد أنهت مصر «تقريباً» الفجوة بين الذكور والإإناث فيما يخص معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي.<sup>١</sup> وبرغم التقدم المتحقق على العديد من الأصعدة إلا أن المرأة المصرية ما زالت تمر بظروف اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية تجعل «المكانة» التي وصلت إليها لا ترقى إلى المستوى المنصوص عليه في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ التي اعتمدها قادة العالم في سبتمبر ٢٠١٥ . فمن بين ١٧ هدفاً نصت عليهم أجندة التنمية ٢٠٣٠، نص الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة على «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات». ويمثل هذا الهدف والمقاصد الخمسة المنبثقة منه برنامج عمل لمعالجة المعوقات الهيكلية وإحداث نقلة في المعايير الاجتماعية من أجل تهيئة مسارات مستدامة لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين الواردة في أجندة ٢٠٣٠ . وتؤكد الأمم المتحدة على أن المساواة بين الجنسين لا تشكل فقط حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ولكن أيضاً أساساً من الأسس الضرورية اللازمة لإحلال السلام والرخاء والاستدامة في العالم.

ومن الجدير بالذكر أن مفهوم «التمكين» قد تبلور في عقد التسعينيات وتلاقي مع مفهوم التنمية، حيث تحتاج عملية إنجاح التنمية إلى تمكين وتنمية أفراد المجتمع بصفة عامة وتمكين النساء بصفة خاصة. وتوكّد الدراسات أن السبب الرئيسي وراء تعثر التنمية هو تهميش شرائح محددة من الأشخاص، خاصة النساء والشباب. وقد كثر الحديث مؤخراً عن التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي بهدف معالجة الاختلالات التي أدت إلى هذا التعثر. ويقصد «بالتمكين» إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع والمؤسسات التي تنمط النساء وتضعهن في مراتب أدنى.<sup>٢</sup> وقد ذكر تقرير التنمية البشرية العربية عام ٢٠٢٠ ، تحديات تنمية ثلاثة أمام المجتمعات العربية، وهي: المعرفة والحرية، وتمكين النساء.

ثمة عوامل عديدة تفسر ضعف مشاركة النساء مقارنة بالرجال في العملية التنموية. فتمثل النساء نسبة مرتفعة من السكان الفقراء مقارنة بالرجال. وتوجد فجوة نوعية في معدلات المشاركة في القوة العاملة ومعدلات البطالة لصالح الرجال. تمثل النساء إلى العمل في القطاع غير الرسمي في غياب الحماية الاجتماعية. وتقل فرص مشاركة النساء والتعبير عن آرائهم في الحوار الاجتماعي والسياسي. وتواجه النساء عدداً من القيود القانونية والثقافية والاجتماعية التي تحد من قدرتهن على الالتحاق بسوق العمل وامتلاك الأصول والحصول على فرص العمل الأعلى أجراً. وتبرز هذه الحقائق ضرورة أن تكون قضايا التمكين الاجتماعي والاقتصادي هي أساس بناء التنمية المستدامة.

وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول في مجال التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء من أجل التعرف على العوامل التي تساعده أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية. وتستعرض هذه الدراسة عدداً من دراسات الحالة لدول حققت تقدماً ملحوظاً في مجال تمكين النساء رغم ما تمر به من تحديات ربما تتشابه مع الحالة المصرية بغرض التوصل إلى مجموعة من الدروس التي يمكن الاستفادة منها في تمكين النساء المصريات. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وتطرح هذه الورقة فرضية مفادها أن التمكين الاقتصادي والاجتماعي يؤثر بشكل إيجابي على المشاركة السياسية للنساء، وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هي وضعها الاقتصادي والاجتماعي. كما ينطلق البحث من فرضية أساسية وهي أن الحقوق لا تتجزأ. فلا يمكن الاستمتاع بالحق في المشاركة السياسية في ظل التمييز والعنف والتهميش والإقصاء الاقتصادي والاجتماعي. فالحقوق إذن متداخلة ومترابطة.

وعلى هذا تنقسم الدراسة إلى ثلاثة أقسام: قسم نظري يناقش مفاهيم التمكين والمشاركة والعلاقة بين المشاركة السياسية والتمكين الاقتصادي والاجتماعي، وقسم يناقش بعض الخبرات الدولية في مجال التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء وأثره على المشاركة السياسية، ثم قسم أخير يتناول الدروس المستفادة من عرض هذه الخبرات.

## تمكين النساء: الإطار المفاهيمي والنظري:

يعبر مفهوم تمكين المرأة عن «عملية شخصية واجتماعية تستطيع المرأة من خلالها اكتساب القوة والسيطرة على حياتها و اختياراتها». أما التمكين السياسي فهو «عملية معقدة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهيكل مؤسساتي وقانوني بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديدًا. ليس القصد من التمكين المشاركة في النظم القائمة كما هي عليه، بل العمل المثني لتغييرها واستبدالها بنظم إنسانية تسمح بمشاركة الغالبية في الشأن العام وإدارة البلد وفي كل مؤسسات صنع القرار».<sup>٣</sup> تؤكد الاتجاهات العالمية على أهمية إعادة تعريف التمكين ليعني القدرة على التواصل والتنظيم وليس فقط فرض التشريعات والإجراءات. كما يعني ضرورة استبدال المفاهيم السلبية للتوزيع الأدوار بمفاهيم إيجابية مبنية على المساواة وتكافؤ الفرص والإدماج.

وتصاغ سياسات التمكين لمنع التفرقة على أساس النوع ولتعزيز حرية الاختيار والتزود بالمعرفة والمهارات اللازم لبناء القدرات. ويستوجب ذلك تجديدديمقراطى وخلق نظم انتخابية تستوعب جميع الفئات المهمشة. من أهم متطلبات التمكين السياسي وجود نظام سياسي قائم على الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في الميثاق العالمي لحقوق الإنسان. ويعتبر إدماج النوع الاجتماعي Gender Mainstreaming استراتيجية مهمة تجعل لاهتمامات النساء بعداً أساسياً في تصميم السياسات والبرامج وتطبيقاتها ومراقبتها في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل يضع حداً لعدم تكافؤ الفرص ويحقق استفادة الرجال والنساء على قدم المساواة.<sup>٤</sup>

ويتعلق التمكين الاقتصادي للنساء بتقليل الفجوة بين الجنسين في الأجور، وزيادة فرص العمل للنساء، وتسهيل حصولهن على القروض المصرفية، بالإضافة إلى إزالة الحاجز التي تعيق تقدم النساء، بدءً من القوانين التمييزية، وصولاً إلى المشاركة غير العادلة في تحمل أعباء المنزل والرعاية الأسرية. وتواجه الكثير من النساء في جميع أنحاء العالم صراعات اقتصادية مستمرة، بدءً من الحصول على أجر مناسب مقابل عملهن، وصولاً إلى إنشاء حساب مصرفي في أحد البنوك. فالنساء يتلقين أجوراً أقل، ويتركز عملهن في الأنشطة الضعيفة والمتوسطة الأجر، وتقل فرص حصولهن إلى الموارد الاقتصادية، بالإضافة إلى تحملهن أعباء شؤون المنزل والرعاية الأسرية.<sup>٥</sup>

وللتوسيع هذا التباهي يمكن الإشارة إلى تقرير منظمة العمل الدولية الصادر في عام ٢٠١٧، والذي يؤكد أن الفجوة بين الرجال والنساء في سوق العمل العالمي بلغت ٤٦.٧٪. فقد وصل معدل مشاركة الرجال في سوق العمل إلى ٧٦.١٪ في حين تبلغ نسبة مشاركة النساء في سوق العمل ٤٩.٤٪ فقط، أي أن ٦٠.١٪ من الرجال على مستوى العالم يشاركون في سوق العمل، في حين أن تلك النسبة لا تتعدي ٥٠٪ بالنسبة للنساء. وعالمياً تحصل النساء في المتوسط على أجور أقل من الرجال بنسبة ٢٤٪، كما أن ٧٥٪ من النساء العاملات في المناطق النامية يعملن بوظائف غير نظامية ودون تأمين، وكل هذه الأمور تعيق تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة وحصولها على حقوقها.<sup>٦</sup>

وتتبني هذه الدراسة مفهوماً للمشاركة السياسية يتجاوز المفهوم التقليدي للمشاركة في المؤسسات والعمليات السياسية الرسمية مثل الانتخابات ليضم العمليات السياسية غير الرسمية المتعلقة بالحياة اليومية. وهي بذلك تتضمن الحركات الاجتماعية وعلاقات القوة في المجال الخاص داخل الأسرة.<sup>٧</sup> كما ترى الباحثة أن النساء لا يشكلن مجموعة متجانسة ولكنها مجموعة متعددة الهويات تشكلها الأعراق والانتماءات السياسية والطبقات والأعمار والمكانة الاجتماعية. لا يرتبط موضوع المشاركة السياسية للنساء فقط بسياسة الدولة في هذا المجال والقوانين الواردة في الدستور وقانون الأحزاب والجمعيات وقانون الانتخاب، ولكنه يرتبط أيضاً بطبيعة التنشئة السياسية للنساء وبالقيم السائدة في المجتمع. ولا يتعلق الموضوع بمسألة الجنس أو الكوتا فحسب، وإنما يتعلق بالتكوين والتدريب في المجال السياسي.

## التمكين والمشاركة: وجهان لعملة واحدة:

التمكين والمشاركة وجهان لعملة واحدة، حيث يشير مفهوم التمكين إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة وينمى قدرتها ووعيها ومعرفتها، ومن ثم تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ ويتيح لها كافة القدرات والإمكانات التي تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، وقادرة على الإسهام الحر والواعي في بناء المجتمع. في رسالة دكتوراه بعنوان التمكين السياسي للمرأة، مدخل للتمكين الاجتماعي والاقتصادي، أكدت سالى جلال المهدى أن التمكين السياسي يلعب دوراً في التمكين الاجتماعي وذلك من خلال قدرة المرأة على الاستفادة من

وضعيتها ومركزها السياسي في التدرج والارتقاء على السلم الاجتماعي ويتم التعرف على ذلك عن طريق دراسة علاقات المرأة بمحيطها الاجتماعي بعد الاشتغال الفعلى بالعمل السياسي/العام، خاصة بعد حصولها على عضوية المجالس المنتخبة، وكذلك من خلال قدرة المرأة على خلق وتوظيد العلاقات مع النخبة من أجل زيادة تمكينها الاجتماعي. كما ترى سالي المهدى أن التمكين السياسي يلعب دوراً في التمكين الاقتصادي عن طريق قدرة المرأة على المساهمة في الإنفاق المنزلي وقدرتها على تأمين مستقبلها المادى من خلال استخدام مواردها المالية في شتى وسائل الدخار.<sup>٨</sup> وفي دراسة أخرى يرى سمير سعيفان أن كثيراً ما يتم اهمال التمكين الاقتصادي للمرأة لصالح التركيز على التمكين السياسي والاجتماعي، وتركز الدراسات والأبحاث على التمييز القانوني وضعف المشاركة السياسية وعلى العنف ضد المرأة والمساواة في التعليم وغيرها من الجوانب المهمة ولكنها تهمل البعد الاقتصادي للتمكين الذي يعد أساس تمكين المرأة سياسياً واجتماعياً. فالمرأة صاحبة الدخل تكتسب احتراماً ودوراً أكبر في المجتمع كما أن الدخل يشكل سور حماية للمرأة يخفف من تعسف المجتمع ضدها.<sup>٩</sup>

وتتضخع العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية بالنظر إلى معوقات التمكين السياسي المتعددة الأبعاد. فتعتبر الثقافة السائدـة من معوقات التمكين السياسي، ويتمثل دورها في منظومة القيم والمعتقدات والممارسات والاتجاهات المشتركة لمجموعة من الناس التي تؤثر في سلوكهم وطرق تفكيرهم، فالثقافات المختلفة تتفاوت في تحديدها للأدوار الجندرية/النوعية التي يقبلها المجتمع للمرأة والرجل كل حسب نوعه. كذلك يمكن أن تكون التنسيـة الاجتماعية معيقاً، حيث تؤثر الموروثات الاجتماعية التي تنتقل من جيل إلى آخر عن طريق التنسيـة الاجتماعية على تكوين نظرـة المجتمع لموقع المرأة في الحياة السياسية. ويكتسب دور الحكومـات أهمية خاصة في إقرار السياسـات المتعلقة بزيادة المشاركة السياسية للمرأة ودفعـها إلى المراكـز القيادية، وكذلك السياسـات الخاصة بالمرأة في مجال التعليم والصحة والعمل، وإزالة العقبـات القانونـية التي تميز ضد المرأة. وللأحزـاب السياسية أيضاً دوراً مهماً، حيث تعتبر نسبة مشاركة المرأة في الأحزـاب السياسيـة متـدنـية جداً، فالنسـاء عازـفات عن الانـتسـاب إلى الأحزـاب السياسيـة، كما أن الأحزـاب لا تـوجه للنسـاء. وكذلك تـتحمل التنـظـيمـات النـسـائية ضـعـفـ أدـوارـها في التـمـكـينـ السياسيـ للمرأـةـ من حيثـ التـخطـيطـ والـبرـامـجـ،

وتبقى في النهاية وبقدر مهم جداً القدرات الشخصية للقيادات النسائية، فالقدرات الشخصية للمرأة واستعداداتها للقيادة وخبراتها في الحياة السياسية من المعوقات الأساسية.<sup>١</sup>

في الجزء التالي من الدراسة سوف يتم إلقاء الضوء على عدد من دراسات الحالة من خلال استعراض الإنجازات والتحديات في محاولة للتعرف على علاقة التأثير والتأثر بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي من ناحية والمشاركة السياسية والتمكين السياسي من ناحية أخرى، والتعرف على العوامل التي دعمت تمكين النساء في هذه الحالات، ثم استخلاص الدروس المستفادة من هذه التجارب.

## التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية: خبرات دولية

تونس:<sup>١١</sup>

عربياً، تعتبر تونس نموذجاً رائداً في تحقيق المساواة النوعية وتمكين النساء. وتحظى المرأة في تونس بوضع حقوقى فريد من نوعه في العالم العربي بفضل «مجلة (قانون) الأحوال الشخصية» التي أصدرها سنة ١٩٥٦ الرئيس التونسي الراحل الحبيب بورقيبة الذي يوصف بأنه «محرر» المرأة التونسية. وسحبت المجلة، التي لا يزال معمولاً بها، القوامة من الرجل وجرمت الزواج العرفي وإكراه الفتاة على الزواج من قبل ولئن أمرها، وتعدد الزوجات، وجعلت الطلاق بيد القضاء بعدما كان بيد الرجل ينطق به شفوياً متى يشاء.

وفي ٢٠١٤ صادق البرلمان التونسي بأغلبية ساحقة؛ ١٥٩ صوتاً من أصل ١٦٩، على مادة في دستورها الجديد تقر «المساواة» بين التونسيات والتونسيين «في الحقوق والواجبات» وأمام القانون». وفي الانتخابات التشريعية ارتفع تمثيل المرأة في البرلمان من ٤٪ في عام ١٩٩٠ إلى ٣١٪ في عام ٢٠١٤. وهي النسبة الأعلى من مثيلاتها في بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة. كما تعكس الإنجازات التي تم تحقيقها في تونس صفات التدرج والاستمرارية والصمود أمام التحديات السياسية. وكل هذا يجعل من تونس نموذجاً يستحق الدراسة في مجال تمكين النساء.<sup>١٢</sup>

في البداية تجدر الإشارة إلى أهم المكاسب المتعلقة بتمكين المرأة التونسية اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. ويمكن تلخيص هذه المكاسب في إصلاحات تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الذي ألغى تعدد الزوجات وأعطى حقوق كثيرة للمرأة في الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإجهاض. ونظام عدالة علمني قيد دور المؤسسة الدينية فيما يتعلق بوضع المرأة. ودستور يؤكد على مبدأ المساواة النوعية. وإصلاحات اجتماعية تتعلق بالحق في التعليم المجاني والرعاية الصحية والحق في العمل. والتصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة مثل الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإحراز التقدم في العديد من المؤشرات المتعلقة بتعليم الإناث ونسبة الخصوبة والبطالة والمشاركة في القطاع الاقتصادي. وكذلك الإصلاح القانوني الذي شمل حق الملكية المشتركة في حالة الزواج وحظر التمييز في العمل على أساس النوع والحق في الجنسية لأبناء المرأة التونسية ومدى التعليم الإلزامي إلى سن 16 سنة وإقرار نظام الكوتا في سنة 1999.

أما عن العوامل التي دعمت التجربة التونسية في تحقيق المكاسب الخاصة بتمكين النساء فيمكن الحديث عن تفاعل مجموعة من العوامل المتعلقة بالبيئة السياسية والاجتماعية وظروف بناء الدولة بعد الاستقلال:

**أولاً:** ترتيبات النخبة لنظام ما بعد الاستقلال ليقوم على أساس علماني حداثي، وكانت المساواة النوعية نتيجة له وليس هدفاً في حد ذاته. وقام بناء الدولة التونسية الحديثة على أساس أجندـة وطنية حداثية Modernist، تغلبت على القوى المحافظة وقادت بتغيير السياسات الاجتماعية بشكل يخدم النساء. كما قامت الدولة بإعادة تعريف علاقتها مع المؤسسة الدينية بشكل يحد من وصاية تلك المؤسسة على حياة النساء ويغير القيم الأبوية التي كانت سائدة في المجتمع. كما أدت ترتيبات ما بعد الاستقلال إلى كسر الأطر الاجتماعية القائمة على القرابة والعائلة Kin-based Structures مما أعطى للنساء إصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التي قامت بها الدولة في فترة الخمسينيات وتحالف النخبة السياسية مع التنظيمات النسائية ضد تيار الإسلام السياسي في فترة الثمانينات والتسعينات.

**ثانياً:** الدعم السياسي الفوقي لحقوق المرأة. هذا الدعم من قبل الدولة صاحبه عدداً من العوامل الأخرى. على سبيل المثال ورغم الفصل بين السياسة والدين، إلا أن الإصلاحات الخاصة بحقوق النساء تم تأصيلها من داخل التقاليد الفكرية الإسلامية بشكل يضمن عدم معارضتها النخبة الدينية لها. بالإضافة إلى دعم المؤسسة القضائية في تطبيق القوانين الجديدة وضمان التزام مؤسسات الدولة بها. ويضاف إلى ذلك بناء المؤسسات اللازمة لتطبيق هذه الإصلاحات مثل وزارة معنية بشؤون المرأة. والتزام الحزب الحاكم بوجود كوتا للمرأة من أجل زيادة تمثيل النساء في مؤسسات صنع القرار. وجود تنظيمات نسائية قوية قادرة على الدفاع عن مكتسبات النساء وقد ظهر ذلك بوضوح في الأحداث اللاحقة للثورة التونسية.

**ثالثاً:** اضطاعت الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التي بدأت منذ فترة الخمسينيات والستينيات بدور مهم في تمكين المرأة. حيث وفرت هذه الإصلاحات للمرأة فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسي والحقوق الإنجابية. ويضاف إلى ذلك وجود إطار قانوني ودستوري داعم في الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢.

**رابعاً:** قدرة التنظيمات النسائية على التعبئة السياسية والاجتماعية نتيجة وجود كتلة حرجية من النساء المتعلمات والناشطات؛ وظهر ذلك بوضوح منذ منتصف الثمانينيات وكذلك في أحداث الثورة التونسية وما صاحبها من تطورات سياسية. مكنت هذه التنظيمات النساء من المشاركة في العديد من اللجان والمجالس التي تصنف السياسات العامة للدولة. وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة. ساعدت زيادة تمثيل المرأة في المؤسسات الرسمية في منها ظهوراً واحتراماً في المجتمع. وارتبطت هذه الزيادة بوجود تنظيمات نسائية قوية، حيث تتنمي أغلب النساء اللائي وصلن إلى مناصب صنع القرار إلى الاتحاد القومي للمرأة التونسية، الذي يعتبر من أهم التنظيمات النسائية في تونس. ويضاف إلى ذلك وجود النساء في المجموعات الثقافية والأكاديمية والنقابات ووجود مجلات تتناول قضايا المرأة. اضطاعت تلك التعبيرات المختلفة عن أصوات النساء بدور مهم في دعم المكاسب في مجال المساواة النوعية وتغيير القيم الاجتماعية.

ويمكن تلخيص الدروس المستفادة من التجربة التونسية فيما يلى: ارتباط التقدم فى قضية تمكين النساء بالسياسات العامة فى مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. التطور الحادث فى تونس هو تطور تراكمى، يعكس الارتباط بين التغيير السياسى والقانونى بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة وقدرة على الحراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة فى المجتمع. ويرتبط هذا الوضع بمرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال وإصرار النخبة على المفهوم العلمانى والحداثى للدولة التونسية. تؤكد التجربة التونسية على إمكانية تحقيق تمكين النساء فى ظل نظام تسلطى. فرغم القيود التى فرضها النظام السياسى على الحريات السياسية، إلا أن النخبة السياسية وجدت أن المساواة النوعية توافق مع مصالحها. كما تؤكد التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة فى التعليم والصحة. حرصت كل السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين Gender Blind واستفادت منها المرأة فى تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتظهر التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه فى البداية عن طريق إصلاحات فوقياً تخلق البيئة المناسبة لعمل المنظمات النسائية من أجل المزيد من التمكين والمساواة.

وعلى صعيد التحديات، ما زالت المرأة التونسية تواجه العديد من التحديات فى سبيل تحقيق المساواة والتمكين:

**أولاً:** السياق الاجتماعى والثقافى المحافظ، فلا يزال جزء من المجتمع التونسي محافظ، ينظر إلى المساواة بين الرجل والمرأة على أنه أمر مخالف للشرع والقيم. تتعارض هذه القيم الاجتماعية المحافظة السائدة عن مكانة المرأة فى المجتمع مع الإطار القانونى الرسمى فى الدولة. كذلك لم يتمكن نظام الكوتا، الذى لعب دوراً مهماً فى زيادة التمثيل السياسى للنساء، من تغيير علاقات القوة فى المجتمع.

**ثانياً:** قبل الثورة التونسية فى ٢٠١١، كان النظرة السائدة إلى الحركات والتنظيمات النسائية على أنها جزء من النظام القائم. وبعد الثورة زاد عدد وتأثير الحركات والتنظيمات النسائية، إلا أنها أصبحت تعانى من التنوع والانقسامات وغياب رؤية متسقة عن مكانة النساء فى المجتمع التونسى. ورغم مشاركة النساء بفاعلية فى «ثورة الياسمين»، إلا أن الرأى العام لا يرى التنظيمات النسائية بشكل إيجابى، وهذه الرؤية منتشرة أيضاً بين قطاع من النساء التونسيات.

**ثالثاً:** حق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتمكين في سياق سياسى يتميز بتعزيز الحقوق السياسية. ورغم أن السياق السياسى بعد الثورة التونسية أتاح المجال للمشاركة السياسية بشكل أكبر، إلا أن هذا المجال السياسى المفتوح سمح أيضاً للحركات الدينية بطرح رؤيتها المحافظة عن السياسة والمرأة بشكل قد يؤثر على علمانية الدولة وخطاب المساواة.

## دول أمريكا اللاتينية:

تعتبر دول أمريكا اللاتينية من النماذج الناجحة في تحقيق المساواة والتمكين السياسي والاقتصادي للنساء. وقد شهدت دول أمريكا اللاتينية تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية كان لها أثر إيجابي على المشاركة السياسية للنساء. يتناول تقرير صادر عن بنك أمريكا اللاتينية للتنمية<sup>١٣</sup> عن التحاق أكثر من ٧ مليون سيدة لاتينية بسوق العمل في العشرين عاماً الماضية، ونتج عن ذلك تقليل نسبة الفقر وزيادة الطبقة المتوسطة. كما انتشرت سياسات ونظم الحماية الاجتماعية في أمريكا اللاتينية خلال العقد الماضي، وذلك في إطار استراتيجيات شاملة لتمكين النساء. تقوم هذه الاستراتيجيات على تحديث السجلات القومية ومشاركة المسئولية مع المحليات والتأكيد على أن المساعدات الاجتماعية ليست مساعدات إنسانية عشوائية ولكنها تتم في إطار سياسة عامة تقوم على مراعاة التوفيق بين العرض والطلب، والمعاملة التفضيلية للنساء بخصوص التحويلات النقدية Cash Transfer، والتعامل مع الفقر باعتباره مشكلة متعددة الأبعاد. وتعتبر سياسات الحماية الاجتماعية ضرورية من أجل إدماج الفئات الضعيفة والمهمشة التي لم تكن تحظى باهتمام الدولة من قبل. وبالنسبة للنساء، تعتبر هذه السياسات أداة للحماية والوقاية. كما أنها تعتبر أداة لدعم إنخراط النساء في سوق العمل ودعم فرصهن في الحصول على القروض الصغيرة Microcredit. المهم أن تكون هذه الأدوات جزءاً من استراتيجية شاملة للتمكين الاقتصادي للنساء مثل برنامج Chile Solidario في تشيلي وبرنامج Bolsa Familia في البرازيل.<sup>١٤</sup> ومن خلال تقييم هذه البرامج، وُجد أنها ساهمت في تمكين المرأة عن طريق زيادة قوتها التفاوضية في المنزل وتحسين وضعها الاجتماعي في المجتمع وأثر ذلك بشكل إيجابي على الإدراك الذاتي للمرأة وزيادة ثقتها بنفسها. المهم أن تراعي هذه البرامج مطالب الوقت الملقة على عاتق النساء. ويمكن التغلب

على ذلك عن طريق تصميم برامج الحماية بشكل يضمن مشاركة الرجال في تحمل الأعباء المنزليه والأسرية بحيث لا تقع المسؤلية على عاتق المرأة وحدها.

وتعتبر البرازيل من النماذج الناجحة في أمريكا اللاتينية التي شهدت نمواً في قوة المرأة الاقتصادية والسياسية. ففي الدولة التي ترأسها سيدة (دلماس روسيف)، تقلد النساء ٢٦٪ من مقاعد الحكومة. وهناك سيدة برازيلية على رأس شركة بتروبراس التي تعد من أكبر شركات البترول عالمياً. وتمثل النساء بنسبة ٢٧٪ في المناصب القيادية في أكبر الشركات وهي نسبة أكبر من النسبة العالمية المقدرة بحوالي ٢١٪. وانضم ٥٩٪ من نساء البرازيل إلى القوة العاملة مقارنة بنسبة ٥٢٪ في فرنسا و٥٧٪ في إنجلترا. ٢٪ من أغنياء البرازيل نساء، مقارنة بالنسبة العالمية وهي ١٥٪.

وفي عام ٢٠٠٣، أطلقت البرازيل برنامج منح لصالح الأسر يعرف باسم «بولسيا فاميلا» أو «الإعانات الأسرية» وبرنامج للتحويلات النقدية المشروطة يهدف إلى تحويل الدخل إلى الأسر الفقيرة للحد من فقرها وتعزيز قدرتها على الحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. وقد ساهم البرنامج في خفض نسبة الفقر بين ١٢٪ و١٨٪ وزيادة مشاركة النساء في العمل بنسبة ١٦٪. كما أدت التحويلات النقدية التي وضعت النقود مباشرة في أيدي النساء إلى زيادة مكانة المرأة داخل الأسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً. ورغم السياسات الاجتماعية المتقدمة، إلا أن المرأة في البرازيل ما زالت تحصل على أجور أقل بنسبة ٣٥٪ من الرجل. كما أن أكثر من نصف النساء العاملات في المدن الكبرى لا يحصلن على الحد الأدنى للأجور. والمرأة البرازيلية ممثلة بشكل أكبر في العمل غير الرسمي. وقد استطاعت المرأة المقدمة في البرازيل تحقيق التقدم سياسياً واقتصادياً بسبب قدرتها على الاستعانت بالعمالة اللازمة للمساعدة في الأعمال المنزليه ورعاية الأطفال.<sup>١١</sup>

وتؤكد الدراسات العلاقة بين التقدم الاقتصادي والاجتماعي في دول أمريكا اللاتينية من حيث مؤشرات التعليم ومشاركة النساء في سوق العمل والتقدم في المشاركة السياسية للنساء. ومع ذلك، ما زالت المرأة تواجه العديد من التحديات. فمثلاً تحصل النساء على أجور أقل من الرجال عن نفس العمل. كما أن تمثيل النساء ما زال أقل من الرجال في المؤسسات العامة. وقد أدى العنف المنزلى إلى وفاة ١٦٧٨ سيدة في عام ٢٠١٤. وما زالت المرأة في أمريكا اللاتينية تعاني من الفقر والتمييز والاستغلال. ويؤكد تقرير بنك التنمية

على أن المساواة النوعية تفيد الاقتصاد حيث أنه من المتوقع أن يزيد الناتج الإجمالي للقاربة بنسبة ١٤٪ في حالة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في العمل وريادة الأعمال. ويحدد التقرير خمسة تحديات تتطلب المزيد من الجهد من أجل تمكين المرأة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً في أمريكا اللاتينية وهي:<sup>١٧</sup>

- التمكين الاقتصادي اللازم لتنشيط الاقتصاد وتحقيق الاستقلال الاقتصادي للمرأة من خلال توفير أدوات لمحو الأمية المالية وتشجيع ريادة الأعمال والقضاء على التمييز في الوظائف وزيادة القدرة على الوصول إلى الأنظمة المالية Access to Financial Systems.
- بالنسبة للتمثيل السياسي، فقد وصل تمثيل المرأة في المقاعد البرلمانية إلى ٢٤٪ وهي نسبة تعتبر مرتفعة. فقد زادت نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية من ١٥٪ إلى ٢٤٪ في عام ٢٠١٢، وذلك باستثناء عدد من الدول التي ما زالت تمثيل المرأة بها أقل من ١٪ في البرلمانات الوطنية مثل البرازيل وبنما وبربادوس. وما زال أمام المرأة العديد من التحديات الاقتصادية والثقافية من أجل تمثيلها بشكل أكبر في المناصب العامة، خاصة وأن المرأة تمثل النسبة الأكبر من السكان.
- المساواة في العمل والأجور، فرغم التقدم الذي تم تحقيقه في السنوات الماضية إلا أن مشاركة المرأة في الاقتصاد جاءت أقل من مشاركة الرجل (بنسبة ٥٤٪ للنساء مقابل ٧٦٪ للرجال). وما زال أجر الرجل أعلى من المرأة عن نفس العمل. وتنشط المرأة في مجال الخدمات وقطاع الخدمة المنزلية وليس في القطاعات التي تحتاج إلى مهارات عالية مثل التكنولوجيا. ويعتبر أجر الرجل أعلى من أجر المرأة بنسبة ٢٥٪ في كل من تشيلي والبرازيل والمكسيك وببرو. ويري التقرير ضرورة معالجة هذا الوضع عن طريق السياسات التي تشجع المرأة على الالتحاق بالقوى العاملة وزيادة تمثيل المرأة في المناصب القيادية في القطاع الخاص.

في مجال القضاء على العنف ضد المرأة، تشير الإحصائيات إلى وفاة حوالي ١٦٧٨ امرأة نتيجة العنف في عام ٢٠١٤. تمتلك جميع دول أمريكا اللاتينية قوانين خاصة بالعنف ضد المرأة وتعمل على تطبيقها، ولكن هناك ثمان دول فقط تحدد موارد خاصة في الموازنة العامة من أجل هذا الغرض.

- تقوية المؤسسات والتشريعات التي تهدف إلى تمكين المرأة. ففي الخمسة عشر عاماً الماضية تم اصلاح ٥٠٪ من القوانين التي تعرقل مشاركة المرأة في الحياة العامة مثل القوانين الخاصة بحقوق الملكية. ويؤكد التقرير على أهمية القوانين والتشريعات لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، خاصة نظام الكوتا في القوائم الانتخابية. وكذلك القوانين التي تتعلق بالتحرش والعنف ضد المرأة مع ضرورة تغليظ العقوبات الخاصة بذلك. ويضاف إلى ذلك القوانين الخاصة بأجازات الوضع ورعاية الطفل والقوانين الخاصة بتمثيل المرأة في المؤسسات العامة.

## دول منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا:

حالة أفريقيا لها خصوصيتها شأنها شأن مجتمعات ما بعد الصراع. ومع ذلك يمكن استعراض حالات منطقه البحيرات العظمى Great Lake region التي شهدت في الخمسة عشر عاماً الماضية تطوراً ملحوظاً في تمثيل المرأة في السياسة والمجال العام كنتيجة إيجابية لعمليات التحول السياسي وعمليات السلام بعد سنوات من الصراعات. فقامت كل من أوغندا ورواندا وبروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية بتبني نظام الكوتا لتمثيل النساء بنسبة ٣٪ في كل مؤسسات صنع القرار، وأكدت على ذلك في دساتيرها. كما ذهب دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي تبنّته الدولة في عام ٢٠٠٥ إلى أبعد من ذلك بإدخال مبدأ المساواة في التمثيل. كما اضطاعت المرأة بدور مهم في التعافي الاقتصادي لمنطقة شمال أوغندا من خلال عملية إعادة البناء بعد صراع دام عشرين عاماً. ومثل كل ما سبق عوامل مؤثرة شجعت على زيادة التمثيل والمشاركة في الدول المشار إليها. ويركز التقرير الذي أعدته مؤسسة International Alert على علاقة التمكين الاقتصادي والسياسي في دول أفريقيا خرجت مؤخراً من صراعات دامت سنوات طويلة.<sup>١٨</sup> ويدرس التقرير طبيعة وحجم المشاركة السياسية للمرأة في الدول الأربع محل الدراسة ليحدد ما إذا كانت زيادة تمثيل المرأة في صنع القرار على المستوى القومي والمحلّي تؤثر بالإيجاب على تبني سياسات تهدف إلى المساواة النوعية وتعزيز مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية على كافة مستويات المجتمع. كما يدرس التقرير بعد الاقتصادي للمشاركة السياسية عن طريق الرابط بين التمكين الاقتصادي وتمثيل المرأة في المجال السياسي.

ركزت الدراسة فى رواندا على أهمية دمج سياسات المساواة النوعية فى عمليات اللامركزية والذى أثر بشكل إيجابى على مشاركة المرأة فى الحكم المحلي والقومى. وفى بوروندى، ركزت الدراسة على نظام الكوتا ومشاركة المرأة فى عملية السلام والتحول السياسى لدعم مشاركة المرأة على المستوى القومى والمحلى. وفى أوغندا، ركزت الدراسة على العلاقة بين زيادة القوة الاقتصادية للمرأة ومشاركتها فى الحياة السياسية وال العامة. وفى جمهورية الكونغو الديمقراطية ركزت الدراسة على مشاركة المرأة فى الحوار السياسى وانتخابات ٢٠١٣. وخلصت الدراسة إلى:

- أهمية وجود النساء على طاولة المفاوضات كما هو الحال فى جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندى. فرغم محدودية مشاركة النساء فى عمليات السلام والحوار الوطنى إلا أن هذه المشاركة المحدودة ضمنت وجود مواد تتعلق بحقوق النساء والمساواة النوعية فى اتفاقية أروشا للسلام فى عام ٢٠٠٣ واتفاق من سيني الشامل لجمهورية الكونغو الديمقراطية فى عام ٢٠٠٢. وجاءت صياغة المبادئ المتعلقة بالمساواة النوعية بطريقة فضفاضة وعامة وتتعلق فقط بتمثيل النساء فى مؤسسات الحكم السياسية. وبالتالي، كان هناك تباطؤ فى تطبيق هذه المبادئ. فتمثيل المرأة فى مؤسسات الدولة لم يصل إلى نسبة ٣٪. المخصصة للنساء فى نظام الكوتا. ورغم نجاح المرأة فى جمهورية الكونغو الديمقراطية فى الإصرار على إدراج نسبة ٥٪ للمساواة فى التمثيل فى دستور ٢٠٠٦، إلا أنه لم يتم إدراج أي آليات لتطبيق هذه المساواة. وفى بوروندى، اعتمد نظام الكوتا بنسبة ٣٪ فى دستور ٢٠٠٥، أى بعد خمس سنوات من اتفاق السلام، كما أنه لم يُطبق نظام الكوتا إلا بعد تعديل قانون الانتخابات فى ٢٠٠٩.

- وبالنسبة لأهمية سياسات الكوتا وأثرها، فيمكن أن نقول إن سياسات الكوتا أدت إلى زيادة عدد النساء فى مؤسسات صنع القرار، إلا أنها لم تؤد بالضرورة إلى تمثيل فعال للمرأة ولا إلى الحد من عدم المساواة بين الرجال والنساء. وتظل المرأة، خاصةً فى المناطق الريفية، تعانى من العديد من التحدىات مثل الفقر والجهل ونقل الأعباء المنزليه والقيود المفروضة على حق الملكية. كما أن تطبيق نظام الكوتا لم يصاحب تغيير فى النظم السياسية والمؤسسية التى ظلت تسيد عليها القيم الذكورية التى تعيق تحقيق المساواة. كما أدى الجمع بين أنواع متعددة من

الكوتا القائمة على أساس النوع والعرق والانتماء الإقليمي، إلى تعزيز الانقسامات والانتماءات العرقية والإقليمية. كذلك دفعت السياسيين وخاصة النساء منهم إلى تغليب الاعتبارات العرقية والإقليمية، ومع ذلك، كان لنظام الكوتا وزيادة تمثيل المرأة أثر إيجابي في إحداث تحول اجتماعي مهم متمثل في زيادة ثقة المرأة في نفسها وقدرتها على التحدث في المجال العام وصولاً إلى مستوى أعلى من�احترام والقبول المجتمعى.

- أدت سياسة الكوتا إلى زيادة تمثيل المرأة في عمليات اللامركزية التي تم تطبيقها في بوروندي في أوائل عام ٢٠٠٣، إلا أنها لم تؤد إلى إدماج مبدأ المساواة النوعية في عمليات اللامركزية بشكل يوفر الفرصة للنساء للتاثير على السياسات على مستوى الحكم المحلي. وما زالت المرأة غير ممثلة بشكل كاف في تطبيق برامج اللامركزية. وأيضاً ضعف الموارد الفنية والمالية اللازمة لتطبيق سياسات المساواة النوعية بشكل فعال في مقدمة التحديات التي تواجه إدماج النوع الاجتماعي في عمليات اللامركزية من حيث التخطيط ووضع الميزانيات، بالإضافة إلى عدم وجود خبرات في مجال التحليل النوعي والميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، وتهميشهن النساء في منتديات المشاركة العامة التي تهدف إلى إتاحة الفرصة لمشاركة فئات الشعب في النقاش الدائر حول أولويات برامج التنمية. يتم التعرض في هذه المنتديات لقضايا المساواة والعنف ضد المرأة وحقوق الملكية وتنظيم الأسرة. وبالرغم من أن عمليات اللامركزية في رواندا قد وفرت فرصة كبيرة لتحقيق المساواة النوعية، إلا أن هناك حاجة إلى تقوية مؤسسات الحكم المحلي والمجتمعات المحلية من أجل أن تتحقق لهم ملكية عمليات اللامركزية.

- وعن أهمية تمثيل المرأة في العمليات الانتخابية، شاركت المرأة بفاعلية في أول انتخابات عامة في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ ثلاثين عاماً، وهي الانتخابات التي جرت في عام ٢٠٠٦. وشكلت المرأة النسبة الأكبر من المצביעين بنسبة ٦٤٪ في الانتخابات التشريعية. ورغم ذلك، لم يتمكن عدد كبير من النساء من النجاح في الانتخابات. وحصلت المرأة فقط على ٨٪ من مقاعد الجمعية الوطنية National Assembly و ٨.٦٪ من مقاعد مجلس الشيوخ Senate. ويرجع ذلك إلى طبيعة النظام الانتخابي والتحيزات في القوائم الانتخابية وضعف الموارد المالية والخبرة السياسية لدى النساء وضعف القدرة على الحشد من أجل بناء قاعدة انتخابية عريضة.

ويضاف إلى ذلك الطبيعة غير الديمقراطية للنظام السياسي في جمهورية الكونغو والطبيعة المحافظة للنظام الاجتماعي والمؤسسات الدينية. أدت كل هذه العوامل إلى إعاقة تطبيق مبدأ المساواة المنصوص عليه في الدستور. ورغم وجود بعض الإجراءات التي تضمن مشاركة أكبر للمرأة في الحياة السياسية العامة، إلا إنه ما زال هناك العديد من القوانين واللوائح التي تميز ضد المرأة؛ مثل قوانين الأسرة والقوانين التي تتعلق بحياة المرأة الشخصية. فعلى سبيل المثال، ما زال قانون الأسرة يخضع المرأة لوصاية زوجها. كما تظل القيم الذكورية والصور النمطية التي تحدد العلاقات النوعية عائقاً أمام تمثيل النساء بشكل متساوٍ في الحياة السياسية وال العامة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وعن علاقة التمكين الاقتصادي بالمشاركة السياسية، يمكن اعتبار الفقر وعدم الأمان الاقتصادي من أهم العوائق أمام المشاركة السياسية للنساء. ففي شمال أوغندا، أدى التقدم الذي حققه المرأة في المجال الاقتصادي إلى احتلالها مكانة بارزة في صنع القرار السياسي. وأضطاعت النساء بدور مهم في التعافي الاقتصادي بعد سنوات الحرب مما أدى إلى زيادة دخولهن بشكل ملحوظ بسبب زيادة مساهمنهن في النشاط الاقتصادي في شمال أوغندا ودخول النساء إلى مجالات اقتصادية جديدة بجانب النشاط الزراعي مثل التجارة والأعمال. وقد أدت ظروف الحرب إلى تغيير السياق المجتمعي وتغيير الأدوار النوعية، فقد شجعت ظروف الحرب على خروج المرأة إلى المجال العام والاضطلاع بأدوار جديدة كانت تعتبر قبل الحرب أدواراً ذكورية، مثل الإنفاق على الأسرة وصنع القرار العائلي. أدى هذا المستوى من التمكين الاقتصادي إلى مشاركة النساء في صنع القرار على مستوى الأسرة والمجتمع وتغيير الصورة النمطية عن النساء وزيادة الوعي السياسي والوجود في المجال العام. كما اضطاعت المنظمات الدولية العاملة في أوغندا بدور مهم في تشجيع وتدريب النساء على القيادة. ورغم ذلك، ما زال التمثيل السياسي للنساء محدود بنسبة الثلث المقررة في الدستور للمحليات بالإضافة إلى مقعد نسائي واحد في كل دائرة على مستوى البرلمان الوطني. وأفاد استطلاع للرأي بأن سبعة من بين كل عشرة سيدات يوافقن على التصويت لسيدة لرئيسة الدولة وهذه النسبة تزيد بشدة عند السؤال عن انتخاب النساء في البرلمان. كما شاركت المرأة في الانتخابات، إلا أن دورها اقتصر بشكل أساسى على الدعم وإدارة الحملات الانتخابية.<sup>١٩</sup>

## ملحوظات ختامية: علاقة التأثير المتبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية

تُظهر الحالات السابق ذكرها علاقة التأثير المتبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي من ناحية، وتمثيل المرأة في المجال السياسي من ناحية أخرى. فالتقدم في قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة في مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة في مؤسسات صنع القرار كان له أثر في تبني سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز من الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة. ويمكن القول بأن زيادة تمثيل ومشاركة المرأة في الدول محل الدراسة قد أدت إلى قبول أكبر للمرأة في المناصب القيادية في المجالات السياسية والاقتصادية. ورغم بطيء عملية تحقيق المساواة النوعية، إلا أن زيادة تمثيل المرأة كان لها أثر ايجابي كبير.

كما تُبرز الحالات محل الدراسة أن المشاركة السياسية هي عملية نوعية Gendered Process يرتبط التحدي بها بكيفية تحويل المؤسسات والنظم السياسية والاقتصادية عن طبيعتها الذكورية. ففي بوروندي لم يؤد نظام الكوتا وارتفاع عدد النساء في مؤسسات صنع القرار على كل المستويات بما فيها مؤسسات الحكم المحلي إلى القضاء على عدم المساواة بين الرجال والنساء ولا إلى تمثيل النساء بشكل فعال؛ وذلك لأن نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير في النظم السياسية والمؤسسية التي ظلت تعكس قيم ذكورية لا تؤيد إلى تعزيز المساواة النوعية. كما تُظهر حالات الدول الأفريقية أهمية البيئة السياسية والأمنية في توفير المناخ المناسب للمشاركة الفعالة للمرأة في الحياة السياسية والعلمية. كما يتضح من الحالات السابقة أهمية دور النخبة الحاكمة. وبعد غياب الإرادة السياسية عند النخبة الحاكمة من الصعوبات التي تواجه تحقيق المساواة في البلدان الأفريقية رغم محاولات مؤسسات التنمية الدولية إدماج المرأة والنوع الاجتماعي في برامجها التنموية في تلك البلدان. وفي المقابل، تُظهر الحالة التونسية دور النخبة الداعم في تحقيق المساواة النوعية في مرحلة بناء الدولة بعد الاستقلال.

كما يمكن القول أن حالة التحول التي مرت بها الدول محل الدراسة وفرت فرص مهمة لإحداث تحول في النظم الاجتماعية التقليدية بشكل يسمح بخلق

مساحات للتعبير والعمل السياسي؛ واستطاعت النساء الاستفادة من تلك المساحات لتحقيق مكاسب تتعلق بالمساواة والمشاركة السياسية. ففي دول أفريقيا لعبت الانقسامات والصراعات في المجتمع دور المحفز لخلق حركة نسوية استطاعت التغلب على الاعتبارات العرقية والانقسامات السياسية من أجل التوحد حول هدف التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة. كما أن المشاركة والحضور الفعال في الحوارات الوطنية وعمليات السلام والتعاضي الاقتصادي أدت إلى اكتساب المرأة مكانة كبيرة في المجال الاقتصادي والسياسي. وفي تونس، لعبت الإصلاحات الاقتصادية الجتماعية في فترة ما بعد الاستقلال دوراً مهماً في تمكين المرأة عن طريق توفير فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسي والحقوق الإنحاجية للمرأة وكسر الأطر الاجتماعية التقليدية.

ورغم الانجازات المحققة، إلا أن البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية تظل عائقاً أمام المشاركة الفعالة للمرأة. كما تُفرز هذه البيئة قضايا تؤثر بالسلب على المشاركة السياسية للمرأة. فنظام الكوتا لم يؤد بالضرورة إلى سياسات مستجيبة النوع الاجتماعي للمرأة على كل مستويات المجتمع.Gender Responsive Policies إلى رفع المكانة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة على كل مستويات المجتمع. والأهم من نظام الكوتا، التأكيد على مؤسسيّة الانجازات وتغيير علاقات القوّة داخل النظام السياسي وداخل المؤسسات المختلفة بشكل يعزز المشاركة الفعالة للنساء. كذلك، فإن الثقافة والتقاليد وضعف الموارد، خاصة الموارد الاقتصادية، تعتبر عوامل مؤثرة على قدرة النساء على المشاركة في المجال السياسي. ويُضاف إلى ذلك التحدى المتعلق بنقص الخبرات الفنية في مجال تحقيق المساواة النوعية، مثل الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي. Gender Budgeting يحد هذا النقص في الخبرات الفنية من التطبيق الفعال للسياسات المتعلقة بتمكين المرأة على المستوى المحلي في إطار عمليات اللامركزية ومحاولة دمج المساواة النوعية فيها لما لها من تأثير على مشاركة المرأة على المستوى القومي.

اتضح من خلال عرض التجربة التونسية الارتباط بين تمكين المرأة واستثمار الدولة في التعليم والصحة في ظل حرص السياسات الاجتماعية على المساواة بين الجنسين بشكل مكن المرأة من الاستفادة منها في تنمية قدراتها وتحقيق المساواة. وتبين التجربة التونسية أيضاً أن تمكين المرأة يمكن تحقيقه في البداية عن طريق إصلاحات فوقيّة تخلق البيئة المناسبة لعمل منظمات المرأة

من أجل المزيد من التمكين والمساواة. حقق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالألبعد الاقتصادي والاجتماعي للتمكين في ظل سياق سياسي يتميز بفرض القيود على الحقوق السياسية. وقد أتاحت السياق السياسي بعد الثورة التونسية المجال للمشاركة السياسية للمرأة بشكل أكبر. التطور الحادث في تونس، ما هو إلا تطور تراكمي يعكس الارتباط بين التغيير الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والقانوني، بشكل ينعكس على وضع أفضل للمرأة ويتيح لها القدرة على الحراك والتعبئة من أجل تغيير علاقات القوة النوعية السائدة في المجتمع. وارتبطت هذه القدرة بوجود تنظيمات نسائية قوية مكنت المرأة من المشاركة في العديد من اللجان والمجالس التي تصنف السياسات العامة للدولة وساعدت النساء على القيام بالعديد من الأدوار مثل المطالبة بالإصلاحات والمتابعة والرقابة.

في المقابل، تؤكد حالة شمال أوغندا على أن العلاقة بين التمكين الاقتصادي والمشاركة السياسية هي علاقة غير مباشرة، وأن هناك حاجة إلى اتخاذ خطوات إضافية لتحويل المكاسب الاقتصادية والاجتماعية إلى مشاركة سياسية، منها الاهتمام بقضية العنف ضد المرأة وتطوير الإطار المؤسسي والقانوني لتحقيق التكافؤ في الاستفادة من الفرص المتاحة في فترة ما بعد الحرب، وتوفير فرص التدريب والتأهيل من أجل تنمية قدرات النساء على المشاركة السياسية والاقتصادية. فقد أدى استمرار العنف ضد المرأة إلى ضعف مشاركتها السياسية على الرغم من القوة الاقتصادية التي مكنته من لعب دور محوري في القرار الاقتصادي للأسرة والتأثير في مؤسسات صنع القرار داخل المجتمع. كما أن استمرار هذا العنف ضد النساء جاء كرد فعل لضعف دور الرجل كعائق للأسرة في محاولة لإعادة انتاج النظام الأبوى في فترة ما بعد الحرب. ويرجع ضعف قدرة النساء على ترجمة التمكين الاقتصادي إلى تمكين سياسي إلى وجود العديد من القيود منها أن الزيادة البسيطة التي تحققت في الدخل لم تؤدي إلى الأمان الاقتصادي بالنسبة للنساء، وظل البقاء الاقتصادي وتوفير الاحتياجات الأساسية هو شغل النساء الشاغل. وأصبحت المرأة تتحمل عبء العمل من أجل الإنفاق على الأسرة بالإضافة إلى الأعباء المنزلية. يصب الدخل الضئيل المتوفّر للنساء إلى حد الكفاف، ولذلك فهو غير كاف لإحداث أي طفرة في المشاركة السياسية. وبالتالي، استمر تهميش المرأة والنظر إليها باعتبارها من الفئات المستضعفة وليس باعتبارها فاعل اقتصادي وشريك في عمليات التنمية وإعادة البناء.

وهنا تظهر أهمية التجربة البرازيلية التي اعتمدت على سياسات ونظم الحماية الاجتماعية في دعم انخراط المرأة في سوق العمل وزيادة قدرتها التفاوضية داخل الأسرة وتحسين وضعها الاجتماعي في إطار استراتيجية شاملة لتمكين المرأة وزيادة قوتها الاقتصادية والسياسية. وقد ساهم برنامج التحويلات النقدية المشروطة في خفض نسبة الفقر وتعزيز قدرة المرأة للحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. كما أدت التحويلات النقدية إلى وضع النقود مباشرةً في أيدي النساء مما أدى إلى زيادة مكانة المرأة داخل الأسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً.

## التوصيات:

يتضح من العرض السابق أن المشاركة السياسية للنساء تحتاج ليس فقط لتمكين اقتصادي واجتماعي ولكن إلى رؤية متكاملة تهدف إلى إزالة كافة العوائق المجتمعية والمؤسسية التي تضع النساء في مرتبة أدنى، من أجل التغلب على الأشكال المختلفة لعدم المساواة وضمان تكافؤ الفرص في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وفيما يلى عرض لأهم التوصيات لتحقيق هذه الرؤية المتكاملة:

- **في مجال القوانين والتشريعات:** ضرورة تحديث قوانين الأسرة والتشريعات التي تتعلق بحقوق المرأة في الميراث والملكية، وزيادة تواجد المرأة وتمثيلها في المؤسسات المختلفة عن طريق صياغة قانون خاص بالمساواة وإصلاح قانون الانتخابات وتطبيق هذه القوانين بفاعلية. ولضمان نجاح نظام الكوتا، لابد من اختيار النساء للمناصب المختلفة على أساس الكفاءة والقدرة على التمثيل.
- **في مجال سياسات التمكين:** ضرورة إدماج مبدأ المساواة وتمكين المرأة في السياسات الوطنية وبرامج التنمية مثل خطة ٢٠٣٠. والعمل على جعل تمكين المرأة جزءاً أصيلاً من خطط الإصلاح الاقتصادي وإشراك المرأة في تصميم وتطبيق هذه الخطط. بناء الهياكل المؤسسية الضرورية لتطبيق السياسات القومية الخاصة بالمساواة النوعية مثل المجلس القومي للمرأة، ودعم هذه المؤسسات بالموارد المالية والبشرية الضرورية للقيام بمهامها بفاعلية.

- في مجال آليات التمكين: رفع كفاءة النساء من خلال التعليم واكتساب المهارات مثل مهارات تحقيق التوازن بين العمل والأسرة ومهارات إدارة الوقت من أجل أن تجد المرأة اللازم للمشاركة في العمل العام. ويضاف إلى ذلك، التوعية السياسية والمدنية والتوعية بالقوانين التي تمس حياة المرأة وإدارة الموارد وتنظيم الأسرة. دعم قدرات المرأة في المجال الاقتصادي مثل إنشاء الشركات وإبرام العقود. دعم كل المؤسسات الوطنية وال محلية بخبراء في التحليل النوعي Gender Analysis وتعزيز القدرات في مجال التحليل المستجيب للنوع الاجتماعي بشكل يخدم التخطيط والتمويل والتطبيق والمتابعة للسياسات بشكل يجعلها أكثر قدرة على تحقيق المساواة النوعية.
- في مجال التعاون والتشبيك: تطوير ودعم آلية للتشبيك بين النساء من أجل توفير الدعم والمشورة بين النساء المشاركات في العمل السياسي والعمل المدني. ويهدف هذا التشبيك إلى تطوير سياسات وبرامج تأخذ في الاعتبار أولويات المرأة وتوّكّد على النساء المنتخبات ضرورة تبني هذه الأولويات والبرامج. دعم مشاركة المرأة السياسية عن طريق الشراكة بين المنظمات النسوية والعمل مع القيادات السياسية والدينية والمدنية من الرجال المؤمنين بأهمية المساواة النوعية. التعاون والشراكة بين الدولة والمجتمع المدني بصفة عامة والمنظمات النسوية بصفة خاصة حول هدف تمكين المرأة.
- في مجال الثقافة والتنشئة: العمل على تغيير الثقافة السياسية، خاصة لدى النساء وتشجيعهن على المشاركة السياسية على كافة المستويات ورفع قدراتهن على تكوين تحالفات مع الأطراف المختلفة، حيث تعتبر الثقافة عائقاً كبيراً أمام التغيير. وكذلك مراعاة التنشئة السياسية السليمة للنساء والرجال على حد سواء بما يؤثر إيجابياً على السلوك السياسي للرجال والنساء. إدماج النوع الاجتماعي في كل مؤسسات التنشئة السياسية مثل المدرسة والإعلام والمؤسسات الدينية. إعادة تنشئة الرجال والولاد على الذكورية الديباجية Positive Masculinities من أجل المشاركة في القضاء على العنف ضد المرأة ومشاركة الرجال في تحمل الأعباء المنزلية والأسرية مع النساء.
- في المجال المعلوماتي: ضرورة توافر الإحصاءات الدقيقة والمعلومات اللازمة عن حجم المشاركة السياسية والاقتصادية للمرأة والعمل على

تطوير مؤشرات تقييس مدى التقدم في تمكين المرأة على المستوى الشخصي والمجتمعي والمؤسسي.

دور المجتمع الدولى: يلعب المجتمع الدولى دوراً مهماً في حد الدول على الالتزام بتعهدياتها الدولية والإقليمية. ويمكن أن يحدث ذلك من خلال جعل تمكين المرأة معياراً محدد للحصول على برامج التعاون الدولى والرقابة الدولية على مؤشرات التقدم في تحقيق المساواة النوعية ودعم برامج بناء القدرات. وضرورة تقييم التقدم الذى أحرزته الدول تجاه الالتزام بتعهدياتها الدولية والإقليمية والوطنية عن طريق استخدام المؤشرات الدولية مثل Gender Gap Index، ويتم هذا التقييم بالتعاون بين الحكومات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدنى.

## المراجع:

١. المرأة المصرية ٢٠١٦.. حقائق وانجازات. الهيئة العامة للاستعلامات. ٢٠١٦ ديسمبر  
<http://sis.gov.eg/Story/132553?lang=ar>.
٢. التمكين السياسي للمرأة المصرية.. هل الكوتا هي الحل؟ مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان. ٢٣ مايو ٢٠١٩.  
<http://www.maatpeace.org/old/node/3148.htm>
٣. Ibid.
٤. فريدة علام إسماعيل، التمكين السياسي للمرأة، الحوار المتمدن، ١١/٥٥.. ٢٠١١.
٥. لجنة الأمين العام للأمم المتحدة رفيعة المستوى بشأن التمكين الاقتصادي للمرأة.  
<https://www.empowerwomen.org/ar/who-we-are/initiatives/high-level-panel-on-womens-economic-empowerment>
٦. أحمد داودود. المرأة في سوق العمل: خسائر مباشرة ومكاسب ضائعة. إضافات. ٧/٩١٧.. ٢٠١٧.  
<https://www.ida2at.com/women-in-the-labor-market-direct-losses-and-lost-gains>
٧. M.L.Krro and S.Childs (2010). *Women, gender and politics: A Reader*. Oxford University Press. Oxford
٨. سالي جلال المهدى، التمكين السياسي للمرأة مدخل للتمكين الاجتماعي والاقتصادي، كلية الآداب (علم الاجتماع)، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨.
٩. سمير سعيفان، التمكين الاقتصادي أساس تمكين المرأة. جيرون، ٣٠ نوفمبر ٢٠١٦.  
[www.geroun.net](http://www.geroun.net)

10. Kabeer, N. (1999) 'Resources, agency, achievements: reflections on the measurement of women's empowerment', *Development and Change* 30: 435-464. O'Neil, T., Domingo, P. and Valters, C. (2014) 'Progress on women's empowerment: from technical fixes to political action'. *Development Progress Working Paper*. London: Overseas Development Institute.
11. Chambers, Victoria, Clare Cummings. Building Momentum: Women's empowerment in Tunisia. ODI Development Progress. November 2014.  
<https://www.odi.org/sites/odi.org.uk/files/odi-assets/publications-opinion-files/9286.pdf>
12. UNWomen. Tunisia Moves Closer to Achieving gender equality in Politics. 28 June, 2016.  
<http://www.unwomen.org/en/news/stories/2016/6/tunisia-moves-closer-to-achieving-gender-equality-in-politics>
13. Development Bank of Latin America (CAF). Five Challenges to Achieve Gender Equality in Latin America. March 7, 2016.  
<https://www.caf.com/en/currently/news/2016/03/five-challenges-to-achieve-gender-equality-in-latin-america/>
14. Soares, Fabio Veras and Elydia Silva. Conditional Cash Transfer Programmes and Gender Vulnerabilities: Case Studies of Brazil, Chile and Colombia. Working Paper # 69. International Policy Center for Inclusive Growth. 2010.
15. Robino, Carolina. Growth, Inclusiveness, and Women's Economic Empowerment in Brazil. International Development Research Center. 2015
16. Avila, Maria. Growth, Inclusiveness, and Women's Economic Empowerment in Brazil. International Development Research Center. 2015.  
<https://www.idrc.ca/en/project/growth-inclusiveness-and-womens-economic-empowerment-brazil-0>

17. Development Bank of Latin America (CAF), Op.cit.
18. International Alert. Women's Political and Economic empowerment in Post-Conflict Countries. September 2012.  
<http://www.international-alert.org/news/women%20%99s-political-participation-and-economic-empowerment-post-conflict-countries>
19. hikire, Josephine, AramanzanMadanda&Christine Amapire. Post-war Economic opportunities in Northern Uganda: Implications for Women's empowerment and Political participation. International Alert. 2012.
20. <http://www.international-alert.org/sites/default/files/publications/201209WomenEconOppsUganda-EN.pdf>



## الفصل الرابع: المكون الثقافى والمشاركة السياسية للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات

مروة نظير

مدرس العلوم السياسية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية

## مقدمة:

تنسم المشاركة السياسية للمرأة كقضية اجتماعية - ومن ثم كموضوع بحثي - بأنها تشمل في حد ذاتها إشكالية متعددة المستويات، لاسيما في ظل التداخل الذي تعكسه فكرة المشاركة السياسية للنساء بين المجالين الخاص والعام اللذين تتواجد فيهما النساء وتتحرك في إطارهما. إذ يمكن القول أن زيادة هامش الحرية الذي تتمتع به المرأة في المجال الخاص تنعكس - حتماً - بشكل أو باخر على مقدار إنغماستها في الشأن العام ومن أبرز صوره المشاركة السياسية.

في هذا السياق يمكن القول أن الأبعاد أو المكونات الثقافية تلعب دوراً كبيراً في رسم ملامح وحدود قدرة المرأة على التحرك وجريتها في المجال الخاص وهو ما ينعكس بطبيعة الحال على إنغماستها في الشأن العام خاصة من خلال الأشكال المختلفة للمشاركة السياسية. وتنظر هذه الإشكالية ضرورة إلقاء الضوء على الأطر المجتمعية الحاكمة لتلك المشاركة واختلاف أثر البيئة الاجتماعية الثقافية في معدل وشكل تلك المشاركة، وذلك في ظل الأطر الأخرى كالسياسات والقوانين والأطر الحاكمة من قبل الدولة.<sup>١</sup>

نزوّلاً إلى الواقع المصري، تنطلق الورقة من افتراض رئيسى مفاده أن تأثير المكون أو البعد الثقافي على المشاركة السياسية للمرأة المصرية هو تأثير متشعب للأبعاد، حيث يتعدد بالتفاعل بين عدد من المحاور التي تتشكل محددات هذا المكون الثقافي، وتشمل أبعاداً كاللغة والدين وطبيعة العلاقات والمؤروثات الاجتماعية والثقافة السياسية... وغيرها؛ إذ ترك هذه العوامل تأثيراتها على المشاركة السياسية للمرأة المصرية عبر عدد من القنوات التي تؤطر هذه المشاركة سواء من حيث الكم أو الكيف. ولإستجلاء مدى صحة هذا الافتراض تغطي الورقة النقاط التالية:

## أولاً: المحددات الثقافية المؤثرة على المشاركة السياسية للمرأة في مصر

على الرغم من التطورات الحاصلة في مجال دراسة مشاركة المرأة في النشاط السياسي على مستوى العالم، لا يزال هناك نقاش حاد في النظرية المبنية على أبحاث ميدانية تقدم تفسيراً متكاملاً لحجم مشاركة المرأة الذي لا يزال

متدينًاً مقارنة بحجمها ونسبتها في المجتمع. وإن كان يمكن تصنيف التفسيرات الجتماعية/ الثقافية في هذا السياق ما بين:

- التفسيرات الفسيولوجية/ النفسية: وتشير إلى الاختلافات البيولوجية بين الرجال والنساء، وبعض الصفات مثل النعومة، والضعف، والرقة وكلها صفات تُناسب إلى المرأة وليس إلى الرجل وتعتبر خصائص فسيولوجية/ نفسية
- التفسيرات الوظيفية: التي تصور الأدوار التقليدية للمرأة كأم وربة بيت، وتعمل هذه التفسيرات على الحد من دخول المرأة المعتنِي السياسي.
- التفسيرات الثقافية تركز على خصائص محددة مثل تعريف المجال السياسي على أنه ممارسة رجولية بشكل أساسى، وفي المقابل ينسب الأنماط السلبية إلى النساء اللاتي يمارسن السياسة. وهو ما يرجع إلى الثقافة الذكورية - الأبوية والتي تسيطر على جميع المجالات، وخصوصاً المناصب العليا، تفسيراً ثقافياً وعاملاً مركزياً لمستوى المرأة المتدين في التمثيل السياسي. وتدرج تحت هذا السياق أيضاً مجموعة من العوامل مثل عدم المساواة المبنية على النوع الاجتماعي والتي تُناسب إلى النظام الرأسمالي، وتهميشه قضايا مكانة المرأة في وسائل الإعلام، ونسبة الأهمية العالية بين النساء في دول العالم الثالث، وعدم اهتمام النساء بأهمية مشاركتهن السياسية كوسيلة لتطوير مكانتهن، وطبيعة النشاط النسائي المنظم والذي يركز على الشخصية والمصالح المحلية بدلاً من المصلحة العامة للمرأة، بالإضافة إلى عوامل اقتصادية.

وفي مصر يمكن رصد عدد من العوامل التي تشكل في مجموعة القنوات التي يترك من خلالها المكون الثقافي آثاره على المشاركة السياسية للمرأة في مصر وهي:

### **التصورات الذهنية للمصريين حول المرأة والمجال العام:**

ترتبط هذه التصورات بطبيعة المجتمعات العربية (ومنها المجتمع المصري) وهي مجتمعات يغلب عليها النظام الأبوى الذى يقوم على سيطرة الرجال ودورهم الرئيسي وعلى احتكارهم للفضاءات العامة والمسؤوليات فى مراكز

إنماز القرار وعلى دونية النساء وعدم الاعتراف لهن بروح المبادرة وبإمكانية تولى المناصب السياسية. يرتكز هذا النظام الأبوى على تقسيم الأدوار بحيث ينحسر دور النساء فى الأعمال المنزلية والوظائف التقليدية النسائية بينما يتولى الرجال القيام بكل الوظائف الاجتماعية والسياسية دون استثناء، ما يعد فى المجمل نظاماً أبوياً يرتكز على العادات والتقاليد لتنظيم مكانة النساء فى المجتمع بصفة عامة وفى المجتمع السياسى بصفة خاصة ولتكريس علاقات هرمية تبنى على أساس الجنس.<sup>٣</sup>

وتوثر تلك المنظومة فى وضع المرأة عبر متغيرين، هما:

#### العادات والتقاليد:

التي شكلت مجموعة من الممارسات والسلوكيات التى اتخذت بعداً قيمياً وطبقت على المرأة فقط، ومن بينها: الفضيلة، (أو الشرف)، التى ارتبطت بالدرجة الأولى «بجسد المرأة». حيث سيطرت فكرة امتلاك الرجل للمرأة، فمسألة الشرف فى المجتمعات العربية وصلت إلى حد التطرف، حيث تم التعامل معها قانونياً على أنها مسألة تخص رجال العائلة، فقتل الفتاة، موضوع الشك، على يد أحد أفراد عائلتها جريمة يُغضن الطرف عنها، وغالباً ما تلقى حكاماً قانونية مذففة جداً.

#### الدور النمطى للمرأة:

وهو ما تكرسه قنوات التأثير فى المجتمع، فنجد المنهج الدراسى فى المراحل الابتدائية كلها تجمع على صورة واحدة للمرأة، باعتبارها الفتاة المطيعة، الأم، الزوجة، الممرضة، الفلحة، الشهيدة فى سبيل الوطن. وذلك كله، يقدم المرأة بوصفها نموذجاً للعطاء اللامحدود والتضحية والتفاني، لا مواطنة تملك استقلاليتها التامة ومشاريعها الخاصة. ومن ثم يعكس هذا التمييز للمرأة على التعليم والعمل، فيوجه الأهل عادة فتياتهم لدراسة الاختصاصات التى، كما يعتقد، أنها تتفق وطبيعتها الأنثوية أو رسالتها الأمومية. ومن ناحية ثانية تتكرس هذه الصورة النمطية فى وسائل الإعلام التى تتعامل مع المرأة باعتبارها كائن مستهلك ومستهلك تستعرض نفسها من خلال ملبسها وحليها وزينتها وقدرتها المالية، ومن جهة أخرى هى سلعة، شيء يستخدم فى الإعلانات كموضوع لترويج المنتجات الاستهلاكية. أما الصورة الغالبة فى

القصص والروايات، فهى صورة المرأة التى تولى وجودها فى المنزل أهمية كبيرة على حساب حياتها الشخصية أو طموحها، ما يضع مفهوم التضييق فى المقام الأول. ويجرى التلميح دوماً إلى أن خروجها إلى العمل ناجم عن العوز الاقتصادي فقط.

فى ظل تلك العوامل تجد المرأة المصرية أسيرة ثقافة جامدة تنظر إليها على أنها موضوع أكثر من كونها ذات إنسانية فاعلة، وتوضع على جسدها وعلى حركتها قيوداً تجعل تفاعلاتها مقيدة، وتعرضها لصور من القسوة والعنف والإهمال بحيث تحل المرأة ثانياً فى معظم الأحيان. وتنتشر هذه الثقافة وتتجذر فى المجتمع بشكل عام، وفى المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية المكتظة بالمهاجرين من الريف على وجه الخصوص. وتجد هذه الثقافة من يدافع عنها وينتصر لها، حتى من جانب المرأة ذاتها فى هذه المجتمعات. فلقد نجحت هذه الثقافة الذكورية فى تحويل المرأة نفسها إلى مدافعة عن هذه الثقافة. إن الثقافة تحدد أدوار الذكورة والأنوثة على نحو صارم، ومن ثم فإنها تضع إطاراً يتحرك فيه كل من الرجل والمرأة، ويكون الخروج عليه ضرباً من الانحراف أو العيب. ورغم دخول الحادثة بتجلياتها المختلفة، إلا أن الأطر الثقافية لازالت تحدد الأدوار الخاصة بالذكور والإبرات وتعمق صور التمييز بينهما، بحيث نجد أن أفكاراً مثل تلك التى تقول باستقلال المرأة أو مساواتها بالرجل لازالت بعيدة المنال. فقد تشارك المرأة فى الحياة العامة، ولكن لا يمنحها ذلك استقلالاً ومساواة مع الرجل. وأكثر من هذا فإن المجتمع يفرز أنماطاً من الخطاب المعادى لفكرة مشاركة المرأة، وهو خطاب ينتشر ويجد له أنصاراً فى كل مكان، ويقترب بالتدريج من دوائر التأثير السياسى.<sup>٥</sup>

## الخطاب الدينى:

تنتمى الغالبية العظمى من المصريين إلى الإسلام السنى، ومن ثم يتأثر الوعى الجماعى للمصريين فيما يتعلق، بقضايا المرأة بما فيها المشاركة السياسية للمرأة، بالتفسيرات والآراء الفقهية الأكثر شيوعاً فى هذا السياق، ويمكن فى المجمل حصر آراء العلماء بخصوص المشاركة النسائية فى توجهات ثلاثة:<sup>٦</sup>

- الاتجاه الأول، وهو لجمهور الفقهاء القدامى وبعض المعاصرىن، وحاصله عدم إعطاء هذه الحقوق المرأة مطلقاً.
- الاتجاه الثانى، وهو لمعظم علماء الشريعة المعاصرىن، وهم يرون أن الإسلام لم يحرم المرأة حقوقها السياسية، باستثناء رئاسة الدولة، ولكنهم يرون أن المجتمع لم يتهيأ بعد لمزاولة تلك الحقوق مزاولة فعلية.
- الاتجاه الثالث، وهو لبعض العلماء المعاصرىن، وهم يرون أن الإسلام لا يحرم المرأة من الحقوق السياسية مطلقاً، وأن المسألة اجتماعية/ سياسية، ولذلك يجب ترك حل هذه المسألة تبعاً للظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

ويمكن القول، إن الاتجاه الثالث يبقى بعيداً عن التوجه العام للمجتمعات العربية مقابل التوجهان الأول والثانى لاسيما فى ظل المواقف المتشددة لبعض رجال الدين، ورفضهم أى تجديد أو اجتهداد فى تفسير النصوص الدينية على نحو أسمهم فى الانتقاد من دور المرأة فى الحياة العامة والحياة السياسية بشكل خاص.<sup>٧</sup>

### طبيعة الثقافة السياسية للمصريين:

يُقصد بالثقافة السياسية مجموعة من القيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد فى علاقتهم مع السلطة السياسية التى تتتطور مع تطور العلاقة بين الحاكم والمحكومين. وتعنى أيضاً منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التى يرى بها مجتمع معين الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور. ومعنى ذلك أن الثقافة السياسية تتمحور حول قيم واتجاهات وقناعات طويلة الأمد بخصوص الطواهر السياسية. ويشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص أدوار النظام السياسى بشتى مؤسساته الرسمية وغير الرسمية. ولما كانت الثقافة السياسية لمجتمع جزءاً من ثقافته العامة، فهى تتكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل الثقافات الفرعية: ثقافة الشباب والنخبة الحاكمة والعمال والفلاحين والمرأة... وغيرها، وبذلك تكون الثقافة السياسية هى مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التى تعطى نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التى تحكم تصرفات

الأفراد داخل النظام السياسي، وبذلك فهى تنصب على المثل والمعايير السياسية التى يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسى، والتى تحدد الإطار الذى يحدث التصرف السياسى فى نطاقه. وتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهى لا تعرف الثبات المطلق، ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل منها: مدى التغيير ومعدله فى الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ودرجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغيير الثقافى، وحجم الاهتمام الذى توليه وشخصيته الدولة لإحداث هذا التغيير فى ثقافة المجتمع، ومدى رسوخ هذه القيم فى نفوس الأفراد.<sup>٨</sup>

واجهت الثقافة السياسية العربية والمصرية تراجعاً كبيراً فى بنيتها قبل الربع العربى، عندما حلت ثقافة الاستسلام والخوف مكان ثقافة المواجهة، وثقافة اللامبالاة بدلاً من ثقافة المشاركة السياسية النشطة. وركزت تلك الثقافة على الولاء المطلق للسلطة السياسية والأنظمة العربية، وتبرير شرعيتها وجودها بدلاً من الولاء للوطن والمجتمع. وأفقدت ثقافة الأنظمة قبل الربع العربى الفرد العربى (رجالاً ونساء) ثقته بنفسه وبقدراته على التعبير عن مصالحه. وتعتبر ثقافة ضيقة ومحدودة، لاسيما وأنها كانت فى غالبية الأحوال تتصرف بالشكلية والموسمية وعدم الفعالية، فالقرارات السياسية عادة ما تُتخذ من قبل النخب الحاكمة وتترك للجماهير مهمة إضفاء الشرعية الصورية عليها من خلال فعاليات انتخابية معروفة النتائج سلفاً.<sup>٩</sup>

وبصفة عامة تمتد تأثيرات طبيعة الثقافة السياسية على المشاركة السياسية للمرأة فى مصر عن طريق استبعاد النساء عن أي نشاط يمكن أن يحمل مدلولاً فاعلاً، أو حتى أى تأثير فى صنع القرارات، التى من الممكن أن تركز على تشكييل الوعى جذرياً جىال المسائل المتعلقة بالمرأة. ولازال مجتمعنا العربى خاضعاً لنظام معقد، تتسنم علاقاته بالسلطوية والمحسوبية فى كافة مؤسساته، كما ينسحب ذلك على أية مؤسسة أو منظمة أو جمعية تُعنى بقضايا المرأة كونها ليست سوى شكل من أشكال النظام القائم، والتى غالباً ما تتسم بالطابع الخىرى الطوعى. وفى اعتقادنا، أن المرأة العربية منذ عصور قريبة، لعبت دوراً كبيراً فى تكريس هذه النمطية والمنظومة الفكرية السائدية وتوريثها، فكانت حاضنة للأفكار والمفاهيم التسلطية نفسها؛ فهى إما حاملة لها ونقلة لها بشكل أمين، دون محاولة لمراجعتها أو الوقوف عندها، أو حاملة لها فى آلية تفكيرها ونمط سلوكها.<sup>١٠</sup>

## ثانياً: تأثيرات المكون الثقافي على طبيعة المشاركة السياسية للمرأة في مصر

ينعكس تأثير العوامل الثقافية على انخراط المرأة المصرية في المجال العام والعملية السياسية على وجه الخصوص عبر مجموعة من المؤشرات أو المظاهر، التي تمتد عبر خطوط العملية السياسية، لعل أبرزها:

### غياب البعد الجندرى في توجهات الدولة بشأن المرأة:

ترابع المرأة في مصر عن الرجل بشكل واضح فيما يخص حقوقها السياسية المرتبطة بالمجال العام. فيبدو وأن الهيكل القانونية لحقوق المواطن قد وضعت حول نوع مجتمعي واحد ولم تتضمن حقوقاً تمس واقع المرأة المجتمعى بشكل خاص، فهو هيكل لا تتضمن مساواة في الإمكانيات المتوفرة بين الرجال والنساء ولكنها تعبر عن منظومة علاقات اجتماعية وسياسية ترى المرأة على هامش الحياة العامة، ونفتقد لأدلة تشير إلى الرغبة في تغيير تلك الرؤية.<sup>١١</sup>

وعلى الرغم من حالة الحراك السياسي والمجتمعي التي طغت على المشهد المصري بعد ٢٠١١ إلا أن هذه الحالة لم تحمل مؤشرات على تغير رؤية الدولة وفاعليها السياسيين بخصوص المرأة، وكان لذلك ملامح عدة من ضعف تمثيل (يصل لحد الإقصاء) المرأة في الهيئات المتعاقبة المنوط بها تعديل الدساتير المصرية، فلجنة تعديل الدستور التي عينها المجلس الأعلى للقوات المسلحة والتي تشكلت بعد أيام فقط من الإطاحة بمبارك لم تضم أي نساء.<sup>١٢</sup>

تكرر الأمر ذاته في عهد الرئيس السابق محمد مرسي وفي عهد الرئيس الحال عبد الفتاح السيسي، فلجنة العشرة التي شكلها مرسي كانت نسبة المشاركات فيها من النساء قليلة جداً، ومعظمهن من حزب العدالة والتجارة «حزب الدخوان المسلمين»، وقد تجاوزت هذه النسبة ثلثي عدد النساء الموجودات في لجنة العشرة، ومن ثم فكان من الطبيعي أن تقتصر الإشارة للمرأة في الدستور الذي أنتجته هذه اللجنة إلى ما يتصل بالبيت والأسرة فقط، ولم تتم الإشارة إلى حقوق المرأة في العمل العام سوى بالترابط مع الدور الأسري. ونجد ذلك

في المادة .١ التي نصت على «أن تكفل الدولة خدمات الأمومة والطفولة بالمجان، والتوفيق بين واجبات المرأة وأسرتها وعملها العام».١٣.

كما يرى البعض أن استبعاد النساء كان إرادة سياسية مستمرة اتسمت بها الأنظمة المختلفة التي حكمت مصر طوال الفترة الانتقالية. فمثلاً عين رئيس الوزراء عصام شرف فقط، أو أعاد تعينه، وزيرة واحدة للتعاون الدولي هي فايزه أبو النجا في حكومته.١٤

ويمكن من ناحية أخرى القول بأنه لا توجد مراعاة للبعد الجندرى بشكل واع في غالبية جوانب ممارسة الدولة لدورها كمنظم للشأن العام، فعلى سبيل المثال الرؤية العامة لمفهوم الأمان والسلامة الموجودتين بالدستور والقوانين والمطبقة في الواقع لا تشير إلى ديناميكيات العنف في الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع العنف المتكررة التي تحدث في شارع أو حتى ما ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة إلى ما يزيد أو يقل عن نصف سكانه. وفي السياق ذاته، يؤثر غياب منظور النوع عن مفهوم الأمان بالمدينة على الحق في التنقل وحرية حركة النساء، والتي تعتبر حقوقاً أساسية للمواطنين في المناطق الحضرية. فمفهوم الحق في التنقل يشمل حق السير في المدينة. بشكل عام، السير في أجزاء عديدة من القاهرة قد يكون غير آمن، لعدم وجود أرصفة وعدم احترام إشارات المرور أو وجودها، وما إلى ذلك. إلا أن النساء هنا شبه محرومات من السير في المدينة بحرية وأماناً لما يواجهنه من عنف. ويمتد انعدام الأمان في المدن إلى وسائل المواصلات، فحرمان النساء من السير في الشارع لا يقابله اهتمام أكبر بتوفير الأمان لهن في وسائل الانتقال والمواصلات، مما يؤثر بوضوح على حقهن في التنقل ووسائل المواصلات والذي يمكن تعريفه كالحق في «الحصول على وسائل المواصلات العامة الآمنة، وأن تكون متوفرة في جميع الأحياء، وبأسعار في متناول الجميع»، فمن حق الجميع الوصول إلى وسائل مواصلات أيًّا كان مكانه أو إمكاناته المادية، ذلك حتى يتمتع الجميع بحرية التنقل في المدن. إلا أن النساء في مصر محرومات بشكل واضح من الحق في المواصلات العامة الآمنة، حيث تعتبر المواصلات إحدى الأماكن الرئيسية التي يمارس فيها العنف الجنسي ضد النساء.١٥

## هيمنة الطابع الذكوري / الأبوى على المجال العام:

ويرجع ذلك لحقيقة أن المجال الخاص هو المساحة الأولية التي تتكون فيها الأنماط الفكرية والتنشئة الاجتماعية لدى الأفراد والتي تضع إطار لمعاملاتهم وخطابهم في المجال العام، إضافة إلى أنه في أغلب الأحيان، يكون المجال الرئيسي الذي تستمد منه النساء الدعم المعنوي والأسرى والذي يعد عاملاً ضخماً في تحديد فرصهن للعمل والنشاط خارج نطاق المنزل والأسرة، لاسيما في تحديد فرصهن في المشاركة في العمل السياسي، فيصبح المجال الخاص في هذا الضوء أحد أهم الجوانب التحليلية لفهم خبرات ومعوقات العمل السياسي لدى النساء في مصر. وبالتالي نرى تداخل واضح بين الحيز العام والخاص على صعيد وبين المجال الخاص ومجال السلطة على صعيد آخر، ونجد أن الثلاث مساحات في حالة تفاعل مستمرة مع بعضهم البعض.<sup>١٦</sup>

وهناك العديد من المؤشرات على تجذر هذه الرؤى في مختلف قطاعات المجتمع، إذ تشير إحدى الدراسات الحديثة إلى أن رؤية المجتمع للمرأة جاءت مشوّشة ومتناقضة، ففي حين وافق .٨٪ من المبحوثين على حق المرأة في التعليم والعمل، رفض .٨٪ من العينة الكلية أن تعمل المرأة في العديد من المهن، مثل القضاء والشرطة والجيش، كما رفض ٣٨٪ من العينة تماماً أن تُرشح المرأة لمنصب الرئاسة. رفضت العينة كلها (.١٪) مبدأ المساواة في الميراث، فيما وافق ٧٧٪ من العينة الكلية على أن تساهم المرأة في مصروف البيت نظراً إلى صعوبة الظروف الحياتية الاقتصادية والاجتماعية. التناقض بين الاتجاه الإيجابي نحو قضايا المرأة، وبين الاتجاه السلبي نحو تقليدها المناصب القيادية والمشاركة السياسية ورفض المساواة في الميراث.<sup>١٧</sup>

ومن ثم يمكن القول إن الثقافة السائدة تكرس التفرقة بين الشأن العام والشأن الخاص وترسخ حصر دور المرأة ليقتصر على العمل الخاص المتعلق بأمور إدارة شؤون المنزل وتربية الأولاد بينما تنظر إلى إدارة الشؤون العامة كاحتياط أصيل للرجل، لا يجب أن يتم التعدي عليه أو المساس به.<sup>١٨</sup>

ومن ثم فقد انعكس ذلك في عدم اهتمام المجتمع بتأهيل النساء لممارسة أدوار في المجال العام، فكان من الطبيعي أن ترتفع نسبة الأممية بين النساء، فعلى سبيل المثال تزيد نسبة الفتيات المتسلبات من التعليم بسبب التمييز

ضد البنات خاصة في الصعيد، فالأب الفقير يعلم الولد ولا يهتم بتعليم البنت بدعوة أنها ستتزوج في يوم من الأيام وبعض القرى لا تعلم بناتها بسبب العادات والتقاليد التي تمنع خروج البنت من منزلها، كما أنه من ضمن أسباب عدم مشاركة المرأة في الحياة السياسية، عدم قدرتها على مواجهة المتطلبات المالية لخوض الانتخابات، فالنساء مهمشات اقتصادياً وغالبيتهن ليس لديهن القدرة المالية للدعائية الانتخابية أو الصرف على الحملات الانتخابية.<sup>١٩</sup>

إلى جانب ذلك تلعب العادات والتقاليد دوراً أكثر تعقيداً في المناطق الريفية، إلا أنه لا يمكن استبعادها في السياسات الحضرية خاصة مع انتشار ما يعرف بالمناطق غير الرسمية في الكثير من المدن في مصر. ولعله من الممكن في هذا السياق الإشارة إلى دراسة حديثة للباحث عادل الغزالى، مدير جمعية جنوب مصر، أكدت رفض الرجال في الصعيد مشاركة المرأة في الانتخابات كمرشحة أو كنائبة حيث تقوم كل قبيلة في محافظة « قنا» بترشيح من يمثلها من الرجال ويكون عاراً على القبيلة ترشح امرأة وتتسخر القبائل الأخرى من القبيلة التي ترشح امرأة، وتعالى المقوله الشهيرة « هل مات رجال القبيلة ليرشحوا امرأة »، وهو ما حدث بالفعل في إحدى القرى بمركز قنا، حيث اضطرت إحدى المرشحات للمجالس المحلية التنازل عن ترشيحها لصالح ابن قبيلتها، بعدما أجبرها أخوها بالضرب والتهديد على التنازل، فالخوف من تشويه السمعة للمرشحة بالباطل التي تعد إحدى الطرق الانتخابية التي يتذمّرها المرشحون في دعايهم الانتخابية، ما جعل المرأة تحجم عن المشاركة في الحياة السياسية بعد إجبارها من عائلتها على التنازل. وأوضحت الدراسة، أن الرجل في الصعيد يرفض خروج المرأة للإدلاء بصوتها بسبب النزاعات والمشكلات التي تحدث أمام اللجان الانتخابية من مندوبي اللجان ومناصري المرشحين والتي تصل إلى حد القتل، وهو ما حدث كثيراً في انتخابات سابقة خاصة بالدوائر الملتهبة مثل نجع حمادي ودشنا. تشير الاعتبارات الثقافية كذلك إلى رفض معظم سيدات الصعيد دخول مراكز أو أقسام الشرطة واعتبار ذلك « عاراً » على الأسرة أو العائلة أو القبيلة أن تفعل ذلك، وذلك ربما لارتباط دخول أقسام الشرطة بثقافة أهل الصعيد بارتكاب جريمة. فضلاً عن أن عدد كبير من السيدات - خاصة في القرى- ليس لديهن أوراق رسمية تثبت هويتهم وبالتالي لا يستطيعن المشاركة السياسية حتى كنائبات.<sup>٢٠</sup>

وإجمالاً، تفضي الصورة النمطية عن المرأة وما ينتج عنها من محدودية الفرص المتاحة أمامها مقارنة بالرجال إلى سيطرة « الرجل » على الأمور داخل

المؤسسات المختلفة بما يضيق المساحة لانخراط النساء في عملية اتخاذ القرار. ويؤثر ذلك كله على أشكال المشاركة السياسية للمرأة سواء كمرشحة أو كنائبة.<sup>١١</sup>

## **السلوك التصويتى للمرأة المصرية (بين التوجيه والتبعية):**

تعكس متابعة السلوك التصويتى للمرأة المصرية فى الفعاليات الانتخابية المختلفة تأثيرات العوامل الثقافية على المشاركة السياسية للمرأة. فمن ناحية أولى تضاعفت نسب النساء المقيدات فى جداول الانتخابات، فنلاحظ تضاعف نسبة النساء بنحو مرتين خلال الفترة (١٩٨٦...٢٠٠٣)، فقفزت من ١٨٪ عام ١٩٨٦ إلى ٣٥٪ عام ٢٠٠٣ ثم إلى ٣٨٪ عام ٢٠٠٥، واستمرت زيادة نسب المقيدات فى جداول الانتخابات إلى ٤٪ مقابل ٦٪ للرجال عام ٢٠٠٧، وقد بلغت فى انتخابات الرئاسة ١٢٪ حوالى ٤٪ من لهم حق التصويت.<sup>١٢</sup>

من ناحية ثانية يتم توظيف الأصوات النسائية من غالبية الفاعلين السياسيين بشكل ممنهج لاسيما الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم قبل ٢٠١١، وجماعة الإخوان المسلمين، حيث اعتمدوا على القوة التصويتية للنساء، مستغلين فى ذلك ظروف الفقر والجهل للمرأة، خصوصاً فى الأرياف والمناطق النائية.<sup>١٣</sup>

فيما رصدت بعض المشاهدات والدراسات ظاهرة «الاتجار بأصوات النساء» على الرغم من عدم وجود أموال، لكن يتم الدفع بهن قسراً للتصويت لصالح مرشح القبيلة، وذلك عن طريق تجميع سيدات القبيلة فى سيارات وإرسالهن إلى اللجان الانتخابية للقيام بعملية التصويت الموجهة لصالح مرشح القبيلة ورغم أن معظم النساء فى الصعيد أميات إلا أنه يتم توجيهن باختيار الرمز المراد التصويت له.<sup>١٤</sup>

كما ظهر نمط آخر لتوظيف المشاركة الانتخابية للمرأة المصرية يهدف إلى إظهار شعبية النظام وتثبيت مشروعه، وهذا ما تدلل عليه مثلاً عمليتا التصويت المصرية فى ٢٠١٤ فيما أطلق عليه «التصويت الاحتفالى»، وفيه يتعامل الناخب مع عملية التصويت على أنها شكل من أشكال الاحتفال بانتصار سياسى، ففى هذه اللحظة لا يتم التصويت على أساس المنفعة أو لتعظيم مكاسب محددة بل يمثل مشاركة احتفالية، فهذا التصويت يشبه إلى حد كبير

تواحد التالف من مشجعى كرة القدم فى مباراة تسلیم درع بطولة محسومة مسبقاً لأحد الفرق من أجل الاحتفال مع فريقها بالانتصار. فحالة الرقص والغناء والمظاهر الاحتفالية فى التصويت على الدستور وفى الانتخابات الرئاسية المصرية لم تعكس فقط حالة حشد من قبل السلطة والإعلام، بل تضمنت فعلياً حالة احتفالية.<sup>٢٥</sup>

وعلى الرغم من وجود بعض المؤشرات على أن الممارسة السياسية للنساء خلال العامين الأوليين الذين أعقبا الثورة كانت مدفوعة ببعد من الاحتياجات كالرغبة فى تحقيق الأمن والاستقرار بنسبة ٣٨٪، والدوافع الاقتصادية بنسبة ٤٤٪ - دعم اتجاه سياسى معين كالإسلاميين بنسبة ٣٣٪.<sup>٢٦</sup>

بيد أن دراسات عددة تشير إلى أن تأثير الأهل فى المرتبة الأولى عند اختيار النساء لمرشح معين، وإن كان من المثير للانتباه وعلى خلاف المتوقع، أن الزوج لم يكن هو المؤثر الوحيد ولم يكن هناك التزام بموقف مشابه له، وإن كان الاعتماد الأساسى فى اختيار المرشح قائم على استشارة الأهل (غالباً قريب ذكر).<sup>٢٧</sup>

## الوجود الشكلى/ الديكورى للمرأة فى الأحزاب والقوى السياسية:

لا تقدر معظم الأحزاب والقوى السياسية فى العالم العربى دور المرأة وإمكانياتها فى العمل العام، ومن ثم تبني المفهوم المغلوط للمشاركة الشكلية للمرأة. ويتبين موقف الأحزاب ليس فقط من خلال التمثيل فى الهيئات العليا أو الترشح للانتخابات بل وعلى المستوى القاعدى من حيث تكوين الكادر الحزبى النسائى سياسياً، حيث تكتفى بتكونى لجان للمرأة وكان الهدف المعلن منها هو تفعيل العضوية النسائية، إلا أن الواقع يعكس عزل العضوية النسائية وتحجيم وتهميشه داخل الحزب تأثراً بالثقافة المجتمعية أكثر من الأفكار التقنية.<sup>٢٨</sup>

ومع الاعتراف بأن العضوية فى الأحزاب السياسية المصرية منخفضة فى المجمل لأسباب ترتبط بتاريخها الطويل من عدم الفعالية ودورها كأداة لإضفاء الشرعية على سلطة النظام الحاكم فى الدولة، بيد أن عضوية النساء بها تقل كثيراً عن مثيلاتها بين الرجال، إذ ظلت منخفضة بشكل ملحوظ من ٣٪ بين

المواطنين الذكور، في حين تصبح النسبة أقل بين النساء ١٪ فقط. وتظل عضوية الإناث الحزبية في مرحلة ما بعد يناير في مصر مماثلة لما قبل الثورة، متوضعة بين القطاع الحضري المتعلّم من النساء.<sup>٣٩</sup>

وتشير بعض التقديرات حالياً إلى أن نسب تمثيل المرأة في الأحزاب لا تتعدى ٣٪ وتحصل هذه النسب في بعض الأحزاب إلى ما بين ١٪، ٢٪، و ٥٪ فقط، كما أن نسبة المرأة في المكتب السياسي للحزب المصري الديمقراطي ٣٪ وفي حزب المصريين الاحرار ٢٪ وفي حزب المؤتمر ١٪ وفي أغلب الأحزاب لا تتعدى ٥٪.<sup>٤٠</sup>

من ناحية أخرى، تشير الممارسات التاريخية إلى قيام الأمانة العامة لعدة أحزاب بتصفية قوائمها من العناصر النسائية خوفاً من عدم حصولها على عدد كبير من الأصوات نتيجة لافتقارها إلى قاعدة شعبية تضمن لها الفوز.<sup>٤١</sup>

وفي حقيقة الأمر يمكن القول بأن ما تنادي به الأحزاب من أفكار تقدمية، لا يزال أفكار لا يؤمن بها قطاع عريض من أعضاء الأحزاب الذين تأثروا بالمجتمع الذكوري الذي يرفض في أغلبه قيادة المرأة ليس فقط في المواقع السياسية ولكن في العمل، ولعل من أمثلة ذلك تصريحات أحمد عوده الرئيس الشرفي لحزب الوفد بأن المرأة لها الحق أن تترشح لمنصب رئيس الحزب ولكن الغريب في الأمر أنه لم يحدث في أي مرة في حزب الوفد أن ترشحت سيدة لذات المنصب، مشيراً إلى أن السيدات في مصر أغلبهن يميل للعاطفة، وأن «منصب رئيس الحزب أقرب لمنصب رئيس الدول ومن المناصب الشاقة التي يصعب على المرأة تحملها»... مطالباً المرأة بأن تتجنب نفسها عن هذه المناصب، لافتاً إلى أن الرجال في الأحزاب لا يحاربوا المرأة بينما اعتادوا في المجتمع أن تعمل المرأة في مواقع تناسب مع رقتها وطبيعتها كأنثى.<sup>٤٢</sup>

من ناحية ثالثة، لا تعتمد غالبية الأحزاب سياسة إعلامية حساسة نحو النوع الاجتماعي بمعنى أن تكون واعية بتأثير عمل الحزب على هيأكل اتخاذ القرار، وكيف يمكن للحزب السياسي أن يوفر وضعاً أفضل للنساء، ويعمل على حل المشاكل التي تعترضهن من خلال استخدام الأيديولوجية الخاصة بالحزب وخاصة أن كثير من القضايا التي تهتم بها النساء تتجاوزهن.<sup>٤٣</sup>

## غياب الوعي لدى النساء وفقدان الثقة في أنفسهن وغياب دعمهن للنساء:

تعكس متابعة السلوك التصوity للمرأة عامة أنهن لا يبدين -في العادة - دعماً لممارسات العمل السياسي من بنات جلادتهن، ففي حالات عدّة لا تثق النساء في المرأة المرشحة وتتجهن لإعطاء أصواتهن للرجل. حتى أن المرأة الوحيدة في مصر التي قالت أنها ستترشح لرئاسة الجمهورية وهي الإعلامية بثنيّة كامل فشلت في جمع عدد التوكييلات المطلوبة فخرجت من سباق الرئاسة.<sup>٣٤</sup>

وي يمكن إرجاع ذلك التوجه من قبل المصريات لعدّد من الأسباب لعل منها:

- ضعف الوعي السياسي والقانوني للمرأة على نحو يغيب عنها إدراكيها لقوتها التصوity وقدرتها على المساهمة الفعالة في توجيه الحياة العامة، ومن ثم ينعكس عدم ثقتها بنفسها على ثقتها بالعناصر النسائية اللاتي يتقدمن للترشح في الفعاليات الانتخابية، غير واعيات في ذلك بأهمية أن تمثلهن من تنوب عنهن، وتشير الخبرات الشخصية لبعض المرشحات في الانتخابات البرلمانية المصرية بعد ٢٠١١ إلى أنهن قد فوجئن بأنه حتى على مستوى المعارف الشخصية لا تدعم المرأة المرشحات السيدات بدعوى أنهن لا يمتلكن مهارات القيادة مثل الرجل.<sup>٣٥</sup>
- وهناك أيضاً التأثير الواضح للموروثات الثقافية التي تدفع بأن المرأة لا تستطيع الدفاع عن حقوقها، وأنها لن تستطيع تقديم خدمات لناخباتها، فضلاً عن القناعة بأن العملية السياسية بما تتضمنه من مساومات وتحالفات انتخابية لا تتناسب مع طبيعة المرأة خاصة مع افتقاد وجود نماذج نسائية تحتذى للمرأة على المستوى المركزي.<sup>٣٦</sup>
- الجدل حول خصوصية قضايا المرأة في خطاب الممارسات للعمل العام، إذ تختلف رؤى المعنيين بشؤون المرأة المصرية وتواجهها في المجال العام ما بين وجهتي نظر متباينتين، الأولى ترى أنه من المحتمل أن يكون السبب في انخفاض شعبية السياسيات من النساء - لاسيما بين النساء - ربما يرجع إلى أن النساء الممارسات للعمل السياسي لا يعتمدن في كثير من الأحيان أجندات حقوق النساء فلا يعطين اهتمام خاص للنساء كنخباء، لاسيما مع افتقاد خطابهن لمشروع عبر عن قضايا المرأة.<sup>٣٧</sup>

ييد أن وجهة النظر الأخرى تدفع بأن الأزمة الرئيسية في هذا السياق هي عدم التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقضية مجتمعية وانحسار النظر إليها على أنها قضية فئوية أو غير ملحة، وتُظهر الدراسات أن تلك الرؤية سادت لدى بعض المنخرطات في العمل السياسي، حيث اعتقدن أن قضية المرأة تتعلق فقط بأمور الأحوال الشخصية وحالات الفئات المهمشة من النساء داخل المجتمع ومنهن النساء المعيلات، وأن ذلك لم يتغير إلا مع الانخراط في العمل الحزبي.<sup>٣٨</sup>

## ثالثاً: إشكاليات العلاقة بين المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية

ترك العوامل الثقافية تأثيرات عدّة على انخراط المرأة المصرية في العملية السياسية، وتُظهر تلك التأثيرات في مناحٍ عدّة تشمل كثافة المشاركة السياسية للمصريات في الفعاليات الانتخابية كناخبة وكمرشحة، كما تتعكس بشكل واضح فيما يخص وجودها في الأحزاب والقوى السياسية بل وفي طرق التعامل معها كنائبة تحت قبة البرلمان. ييد أن القراءة المتقدمة تؤكد أن تأثيرات البعد الثقافي تمتد إلى وجود المرأة في المجال العام بصفة عامة وليس فقط العمل السياسي بشكله المباشر. وتُظهر الخبرة المصرية في هذا السياق سيطرة عدد من الإشكاليات على المشهد العام. لعل أبرزها:

### التوظيف السياسي للأبعاد الجنسانية:

على الرغم من القيود الثقافية شكلت النساء جزءاً أساسياً من الحركة الاجتماعية في مصر قبيل عام ٢٠١١، والتي تشكلت من التحركات الجماعية المنظمة، بهدف انتزاع حقوق أو تحقيق مكاسب (اقتصادية)، أو دفع مخاطر تحفيظ بتجمّع سكاني، أو فئة ما من الشعب (مثل التهجير أو الإخلاء القسري أو التصدّي لتصفيّة منشأة صناعية). إذن، نستطيع القول بأن مشاركة النساء في التحضير للثورة حقيقة واقعية، تمثلت في مشاركتهن في الحراك السابق على الثورة، حيث تقدمت الصحفوف في الاحتجاجات التي كونت مشهد الحركة الاجتماعية،

سواء في الجامعات أو المصانع أو في أوساط أحزمة الفقر التي رفع كثير منها  
شعارات تطالب بتحسين الخدمات.<sup>٣٩</sup>

وقد بز خلال تلك الفترة توظيف ممنهج من قبل السلطة للأبعاد الجنسانية للنساء المشاركات في هذا الحراك، بحيث عممت السلطات في هذا الوقت إلى استهدف النساء المشاركات بحكم جنسهن وحاولت السلطة تشويه النساء، والضغط عليهن، للحد من مشاركتهن في الحراك الاجتماعي والسياسي، وتجسدت أساليب المواجهة والتضييق في العرمان من الدراسة، أو الفصل من العمل، وتشويه السمعة، وصولاً إلى الاعتداء البدني. وفي هذا السياق، كانت واقعة الاعتداء على مجموعة من الناشطات في أثناء ظاهرهن أمام نقابة الصحفيين في مايو ٢٠١٥ ضمن إحدى فعاليات حركة «كفاية»، والتي عرفتإعلامياً باسم «الأربعاء الأسود»، وبعدها بعام، سجنت ثلاثة نساء من أهالى منطقة قلعة الكيش على خلفية التحرير وقيادة تظاهرات من أجل تخصيص سكن لأهالى المنطقة، بدلاً من مساكنهم التي اشتعلت بين ليلة وضحاها، والتي أوضحت مؤشرات أنها كانت ضمن آليات التهجير القسري. وكذلك ركزت إدارة المصانع، في هجومها على القيادات العمالية النسائية، بفصل وتشريد بعضهن، وخصوصاً القيادات النسائية المؤثرة.<sup>٤٠</sup>

أما في أعقاب ٢٠١١، فقد أزدادت كثافة وتعقيد ظاهرة الاستخدام الممنهج للأبعاد الجنسانية من قبل العديد من القوى الفاعلة على الساحة السياسية في هذا السياق، عبر أبعاد عدة منها العنف الجنسي بأشكاله المختلفة وما ترتب عليه من بروز قوى مجتمعية تعنى أساساً بتأمين المجال العام للنساء في مواجهة هذه الظاهرة، مروراً باستخدام النساء كقوة عددية في التظاهرات المختلفة وغيرها.

وعلى الرغم من أن ميدان التحرير خلل ٢٠١١ يوماً لم يخل من التحرش إلا أن واقعة الاعتداء الجنسي الجماعي على لارا لوجان - مراسلة CBS- يوم ١١ فبراير ٢٠١١، دالة على طريقة احتفال المصريين وكذلك على كذب ادعاءات خلو التحرير من العنف الجنسي. إلى جانب حوادث التحرش اليومية في ميدان التحرير خلال الاعتصام، واجهت الفتيات والسيدات المعتصمات مضائقات أخرى خاصة في نقاط التفتيش على أطراف الميدان. هذه المضايقات كانت ذات صلة بالرقابة الأخلاقية على السيدات كتعليقات على تدخين النساء أو عدم حجابهن خاصة في ظل سيطرة التيارات الإسلامية على بعض نقاط التفتيش في الميدان.<sup>٤١</sup>

ييد أن القفزة الواضحة في هذا السياق جاءت مع ما يمكن اعتباره شرعة العنف الجنسي ضد النساء من خلال ما يعرف بـ «حادثة كشف العذرية» وهي قيام الجيش بتطبيق كشوف عذرية إجبارية على المتظاهرات اللاتي تم اعتقالهن يوم ٩ مارس ٢٠١١ في ميدان التحرير، ومن خلال الحديث المتضارب لقيادات القوات المسلحة وتبريراتها المختلفة لقيامها بمثل هذا الفعل بإبعاد شبكات الاتهامات بالاغتصاب وغيرها... وتلتها ما يعرف بحادثة «ست البنات» والتي قامت خلالها قوات الجيش بسلح فتاة وتعريتها في الشارع إلى جانب الاعتداء بدنياً على عدد من المتظاهرات في أحداث مجلس الوزراء في ديسمبر ٢٠١١ واعتقالهن داخل مجلس الشورى وتهديدهن بالاغتصاب والاعتداء الجنسي. بعد ذلك بدأت الاعتداءات الجنسية الجماعية في ميدان التحرير والمناطق المحيطة به في يونيو ٢٠١٢، وذلك خلال الموجة الثورية التي تلت الحكم القضائي الأول على مبارك والعادلى ومساعدى وزير الداخلية. وربما لا يخلو الأمر من دلالة في هذا الشأن، أن تكون بدايات الاعتداءات الجنسية الجماعية قد رافقت الموجة الثورية ضد الداخلية. خلال موجة التظاهرات ضد حكم الإخوان المسلمين في نوفمبر ٢٠١٢ لوحظ تزايد لافت في مستوى العنف، وببدأ الشكل المنظم الجديد للمعتدين جنسياً في الظهور للعيان بشكل أوضح، إذ يبدأ مجموعة من الرجال في فصل فتاة أو اثنتين عن المجموعات المتظاهرة ويشرعون على الفور في التدبر بهن. هنا تشكلت أولى الحركات التي سعت للتدخل بشكل مباشر لإخراج النساء من دوائر الجحيم. وعملت هذه المجموعات مرة أخرى خلال الذكرى الثانية للثورة في ٥ يناير ٢٠١٣، والتي تزامن إحيائها مع تكويين حركات عديدة في محاولة التصدى لمستويات العنف الجنسي والتحرش غير المسبوقة في الشارع المصري.<sup>٤</sup>

من ناحية ثانية، شهدت هذه المرحلة أيضاً استخداماً واضحاً للنساء في التظاهرات المختلفة كقوة عددية لدعم مواقف الفاعلين السياسيين تجاه قضايا بعينها. وقد زادت وتيرة هذا التوجه بشكل خاص مع الأحداث التي شهدتها البلاد في عام ٢٠١٣، خاصة انتصامى رابعة والنهضة، إذ حدث تغير نوعى وكيفى فى استخدام قوى الإسلام السياسى للنساء، فلم يقتصر دورهن داخل الميدان على الخدمات المساعدة من إعداد المأكولات، والمشرب للمعتمدين، بل تطور الدور إلى التحرير على العنف من فوق المنصة الرئيسية، والدعوة إلى مواجهة أفراد الجيش والشرطة، واستمرار التحرك في تظاهرات مسلحة مع الرجال، ومؤيدى الرئيس المعزول محمد مرسى، والتي كانت تنتهى بعدد كبير

من القتلى من الطرفين، انتهاءً بحمل السلاح لبعضهن وفقاً لضبطيات رجال المباحث المصرية في ١٨ أغسطس ٢٠١٣. كما نظمت النساء تظاهرات عدّة مثل التظاهرات يوم ٢٣ يوليو ٢٠١٣ أمام وزارة الدفاع، والمسيرات الليلية لنساء الجماعة من أمام مسجد الخليل إبراهيم بحديائق المعادى... وغيرها. وقد أشار المراقبون إلى عدّة أسباب قد تكون دافعاً من قبل جماعة الإخوان المسلمين للنساء في المشهد العنيف الأخير:<sup>٤</sup>

١. صعوبة قيام الرجال بمهام الحشد نتيجة الاحتماء بالميا狄ن، والرغبة في عدم تركها، إما بسبب الرغبة في عدم الملاحة الأمنية، أو لإظهار الثبات في مواجهة الجيش والشرطة، على أساس أن ما حدث انقلاب، وأنهم يدافعون عن الشرعية والشريعة.
٢. الحاجة للأضواء، والرغبة في إحداث ضجة إعلامية، الهدف منها خداع الرأي العام العالمي بأن الجيش المصري والشرطة المدنية يعتديان على النساء.
٣. سهولة حشد النساء عن طريق اللعب على وتر الانتقام لعودة الشرعية، والانتقام للمتوفيات من ذويهن، سواء في أحداث الدرس الجمهوري، أو في أحداث شارع النصر، وهنا يستخدم الجهل بالدين كدافع للنساء، وقلة الوعي، والتأثير، وغسل المخ، خصوصاً أن أغلبهن من المناطق الريفية حول القاهرة الكبرى، أو من المناطق العشوائية.
٤. سهولة وصولهن للمناطق السيادية للتظاهر أمامها، مقارنة بالرجال، نظراً لنجاحهن في اجتياز الحاجز الأمني دون تفتيش.

## حلحلة الموروث الثقافي بشأن حضور المرأة في المجال العام منذ ٢٠١١:

على الرغم مما تعانيه المرأة المصرية في الوقت الراهن من مصاعب ومشكلات تعزو بشكل أساسي إلى المحددات الثقافية، ييد أنه يمكن القول بأن هناك حالة من الحلحلة طرأ فيما يخص الموروث الثقافي والاجتماعي المؤطر لوجود وحركة المرأة المصرية في المجال العام، وهو ما يمكن تفسيره بشكل ما في ضوء التغيرات التي طرأت على المجتمع المصري منذ ثورة ٢٠١١ وما تلاها من أحداث. ولعله من الممكن تلمس عدد من المظاهر التي تعكس تلك الحال، منها:

## تعزيز حضور النساء المصريات في العمل العام:

ففي ظل حالة الزخم الثوري وما فرضته من اهتمام مختلف القوى السياسية بقضية المرأة، اضطررت الأحزاب الإسلامية إلى الدعاء بتبنّي مبادئ ومواقف داعمة لحصول المرأة على حقوقها السياسية، بيد أن الأحزاب التي تصادر في أصل أيديولوجياتها ومعتقداتها حقوق المرأة حاولت أن تبرز بعض النساء من منسوببيها كمرشحات للمناصب البرلمانية والحكومية وتحاول دفعهن لنيل هذه المناصب، غير أن هذه الأحزاب تعمدت (في رأى كثيرين) الدفع بالنساء الضعيفات لمثل هذه المواقع، بهدف ضمان طاعتهن وعدم خروجهن عن المخططات الحزبية والحسابات السياسية الإسلامية للحزب، فضلاً عن اغتنام الفرصة للتأكيد على ضعف المرأة، وهو سبيلهم لإثبات صحة أفكارهم بخصوص حقوق المرأة.<sup>٤٤</sup>

كما جلى هذا الحضور في دور النساء الملحوظ في عملية إزاحة الإخوان، إذ شاركت المرأة المصرية بقوة في أحداث ٣٠ يونيو ٢٠١٣، وشمل ذلك ليس فقط نساء النخبة؛ بل النساء المصريات من كلّ الخلفيات الاجتماعية والثقافية، فقد استطعن تأدية دوراً مهماً وتاريخياً في إزاحة نظام الحكم لو استمرّ لكان تأثيرهن الأكبر في ظلّ هذا النظام.<sup>٤٥</sup>

ويفسر البعض المشاركة الفعالة للنساء في هذا السياق بزيادة تنوفهن من نظام الإخوان بسبب ممارساته التقليدية لهن وسعيه لشرعنة ذلك عبر سيطرته على البرلمان، فضلاً عن نسبة تمثيل كارثية للمرأة في البرلمان وعزلها التام عن موقع صنع القرار.<sup>٤٦</sup>

وربما تكون معركة كتابة الدستور في عام ٢٠١٤ من المحطات الكاشفة التي تحققت فيها مكتسبات خاصة بحقوق النساء للمرة الأولى، ويظهر ذلك بالأخص في المادة ١١ من الدستور التي تعتبر بالكثير من المقايس إنجازاً مهماً لضمان حقوق النساء وسلامتهن. وتنص المادة على الآتي: «تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز

ضدّها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً». ويرى البعض أن هناك أسباب رئيسية سمحت للنساء المصريات بتحقيق بعض المكتسبات في المجال العام خلال تلك الفترة، لعل أهم هذه العوامل الاستقطاب العلماني-الإسلامي، بمعنى أن أحد الأشياء الرئيسية التي كانت تهم النظام الجديد في أعقاب ٣ يوليو ٢٠١٣. أخذ المسافة من نظام الإخوان المسلمين وإثبات أن النظام الجديد نقىض ما سبقه، وكانت حقوق النساء والأقليات الدينية من أهم القضايا السياسية التي يمكن أن توضح الفرق بين النظامين. أما العامل الثاني فهو تدويل الخطاب النسوى والحقوقى المصرى، كما اهتم النظام الجديد بعد ٢٠١٣. سواء حال حكومة عدلى منصور الانتقالي أو حكومة الرئيس السيسى فيما بعد بقضية العنف الجنسى ومناهضته، سواء عن طريق مادة التحرش أو اعتذار الرئيس لـ«حدى الناجيات من العنف» زيارةها.<sup>٤٧</sup>

وإجمالاً يمكن التأكيد على أن سنة ٢٠١١ كانت علامة فارقة في مجال العمل الحقوقى بشكل عام، وحقوق النساء بشكل خاص، فقد تم خوض عن الحراك الثورى أطر جديدة للعمل الحقوقى وأشكال مبتكرة من التنظيمات كما أدى إلى إعادة تشكيل تحالفات قديمة وخلق أخرى جديدة تعمل وفق المستجدات التي طرأت على الساحة. يوجد إتفاق لدى المراقبين، والمحللين للمشهد أن الحراك النسوى في المجال الثقافى والفنى، مثله مثل الحركات الاجتماعية والسياسية الأخرى، كان وما زال غاية في الثراء والإبداع. نلمس أيضاً تغييرات مهمة على مستوى الخطاب خاصه في الموضوعات المسكون عنها.<sup>٤٨</sup>

## التحول في الوعي الجماعي بخصوص العنف الجنسي في المجال العام:

شكلت وقائع العنف في التحرير نقطة تحول مفصلية أدت لتبلور خطاب جديد عن هذا العنف. فعلى الرغم من أن المجموعات النسوية قبل الثورة كانت واعية بممارسة العنف الجنسي في المجال العام من قبل فاعلين مجتمعين وبأن كون العنف أو التحرش الجنسي ظاهرة مجتمعية، إلا أنه غالباً ما كان يتم ربط الاعتداءات الجنسية على الناشطات بال المجال العام بالتحديد بفاعلين بالدولة، أسوة بأحداث الأربعاء الأسود في ٥..٢ لذلك، كانت أحداث العنف ضد النساء في محيط التحرير، والتي كان منها بالفعل انتهاكات من قبل الدولة مثل كشف العذرية وغيرها، محللة في البداية تلقائياً لأحداث مدبرة من قبل

طرف سياسي ما، ومع تطور الأحداث وانسحاب الدولة تماماً وسيطرة بعض المواطنين المجهولين على الميدان بدأ يتضح أن ممارسات العنف أكثر تعقيداً من حصرها في فاعلي الدولة أو تحليل ديناميكيات القوى والعنف في الترير ومديطه، باعتبارها تقتصر على طرفى الدولة والمجتمع وكان المجتمع كتلة واحدة متباينة. ومن هذا المنطلق، بدأت المنظمات النسوية في تطوير خطاب مختلف بشأن قضية العنف الجنسي. وبالتالي، اتسع التحليل النسوى للأحداث العنف في المجال العام لأبعاد أكثر تعقيداً وظهر ذلك في الجهد المبذول من بعض المجموعات النسوية لتحليل ظاهرة العنف في سياق أحداث التحرير كما عملت المنظمات النسوية على تطوير وتوضيح المفاهيم والتعرifications الخاصة بجرائم العنف الجنسي المختلفة، بدءً من الترش ومروراً بالاعتداء الجنسي ووصولاً للاغتصاب.<sup>٤</sup>

كما كان لانخراط النساء في المجال العام وتفاعلهن مع ديناميكيات هذا المجال وما به من سيطرة ذكرية دور أساسى في تشكيل وعن هؤلاء النساء والشابات بأنواع العنف والتمييز الذي يتعرضن له، والذي تطور في أحياناً كثيرة إلى وعن نسوى حقيقى. فبالإضافة إلى مساهمة الثورة في تشكيل الوعي النسوى للكثير من الشابات والذى كان في أحياناً كثيرة منطلقاً من العنف الجنسي سواء الذى تعرضن له شخصياً في المظاهرات أو الذى سمعن عنه، فكانت هذه اللحظة أيضاً خاصة من ناحية إدراك هؤلاء الشابات أن هناك شيء ما يمكن فعله حيال هذا العنف وحيال قهرهن كنساء عموماً. ومع تبلور هذا الوعى تكونت الكثير من المبادرات النسوية الشابة خارج القاهرة فيما بدا بداية للامركزية للحركة النسوية مما أسهم في تعليم قضية العنف الجنسي بسبب وجود حراك مؤثر بخصوص القضية في الكثير من محافظات الجمهورية، وليس فقط من قبل منظمات أو مجموعات قاهرية (مركزية).<sup>٥</sup>

### **القوى النسوية المصرية بين النخبوية والواقعية:**

كانت الحركة النسائية خلال عقدى الخمسينيات والستينيات إلى حد ما امتداداً لما قبلها من حيث تبنيها للقضايا الاجتماعية والوطنية والنظرية إلى قضايا المرأة كجزء لا يتجزأ من قضايا المجتمع. واعتبار المشكلات التي تعانيها المرأة، والحقوق التي تسعى للحصول عليها ومتطلباتها المتعلقة بالمساواة مع الرجل، أموراً تعنى المجتمع بأكمله ولا تخص المرأة وحدها أو النضال النسوى وحدهه. غير أنه على امتداد عقود السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات وحتى الآن،

طرأت تحولات عديدة على الحركة النسائية المصرية، فبدت منعزلة إلى حد ما عن قاعدها الجماهيرية وأكثر ميلاً لأن تكون حركة نخبوية وبدا تعاملها مع قضايا المرأة وكأنها في حالة انفصال عن قضايا المجتمع وعن المسار العام له، وعن واقعه الاقتصادي والثقافي والاجتماعي، على الرغم من أن المشاكل التي تعانيها المرأة المصرية في غالبيتها هي ذاتها نفس المشاكل التي يعانيها الرجل المصري ممثلة في الفقر والبطالة والأمية والشعور بالقهر والاغتراب عن المجتمع، وعدم إتاحة الفرصة للمشاركة السياسية، والمعاناة من استبداد الحكم، والشعور بالقمع والظلم الاجتماعي، والاستغلال الطبقي. وغيرها الكثير من المشاكل والأزمات التي يعانيها المجتمع المصري بكل فئاته الشعبية الفقيرة والكافحة، لا تميز في ذلك بين المرأة والرجل.<sup>٤</sup>

جدير بالذكر أن الحركة النسوية المصرية قد شهدت زخماً خاصاً منذ عام ١١.٢٠٠٣، لاسيما مع بروز العنف الجنسي الممنهج ضد النساء وظهور الحركات والقوى الهدافة للتصدي له، حيث تمكنت تلك القوى من تحقيق نجاحات ملحوظة، فعلى مستوى الخطاب والتأثير السياسي، طورت تلك الحركة وعيًّا نسويًّا سائلاً لا يزال قيد التشكيل، وذلك عن طريق استخدام العنف الجنسي كمدخل للوعي النسوى لمئات بلآلاف الفتيات والرجال أيضاً. وبالتالي شكلت مع مرور الوقت حركة قوامها المئات بلآلاف من المتطوعين والمناصرين الذين انخرطوا في تلك الحركات ولعبوا أدواراً مختلفة بها. قدمت هذه المجموعات تثويراً حقيقياً لقضايا النساء. فمن ناحية، نجحت هذه الحركات في فرض قضية العنف الجنسي في ميدان التحرير وأماكن التظاهر كأولوية على أجندـة القوى الثورية التي حاولت التنصل من الأمر في البداية وادعاء أن شيئاً لا يحدث في ميدان التحرير أو أن بيانات المنظمات الحقوقية ضد العنف الجنسي ما هي إلا محاولات لتشويه الميدان وصورة الثورة. ونتيجة لشجاعة عدد من الناجيات اللاتي وافقن على الإدلاء بشهادتهن في وسائل الإعلام أصبح إنكار الظاهرة أو تجاهلها أمراً صعباً.<sup>٥</sup>

المدهش في عمل هذه المجموعات هو بالأساس طبيعة هذا العمل، فنعن نشهد لأول مرة حراكاً حول قضايا تنتمي لصلب المسألة النسوية تطرحها مجموعات تشكلت بشكل تطوعي تماماً وتمارس عملً جماهيرياً شديد الأهمية والصعوبة، ولم يكن على أجندـة القوى الثورية نفسها حتى وقت حوادث الاغتصابات الجماعية في التحرير وحتى بعدها. وعلى الرغم من عدم طرحها لخطاب نسوي واضح في بعض الأحيان، فإن نضالها على الأرض شكل،

في حد ذاته، ذروة جديدة تماماً في العمل النسوى الراديكالي تمثل في عزم وتصميم شابات وشباب بالغى البسالة قرروا استخدام أجسادهم كدروع بشرية لإنقاذ ناجيات لا تربطهن بهن أية صلة. ويعد دور الفتيات، وتحديداً في مجموعات التدخل، نضالاً نسوياً راديكالياً وأصيلاً مستوحى من حالة نضالية طرحتها الثورة، وإن تجاوزتها لطرح أسئلة عميقة تتعلق، بالجسد وحرمته، وحق وجود النساء في المجال العام. وقد طرح مثل هذا الكفاح النضالي إشكاليات عميقة حول العبء النفسي الذي تركه ذلك على كل من الفتيات وأيضاً الرجال الذين شاركوا في مجموعات التدخل. فقد تعرضت المتطوعات والمتطوعون كذلك لانتهاكات جسدية ونفسية صار الحديث عنها ومعالجة أثرها في حد ذاته عبئاً على الحركة وعلى أعضائها لا يخلو من تبعات أليمة وشائكة. ورغم كل هذا، فإن إسهام هؤلاء الشباب والشابات يمثل بحق أكثر الفصول راديكالية في تاريخ الحراك النسوى في مصر. فأدوار النساء والرجال في تلك الحركات فجرت نقاشات باللغة الأصلية والأهمية حول منطق الحماية نفسه وحول عجز الرجال عن حماية النساء في الميدان وغيره، بل وتعريضهم أيضاً لاعتداءات جسدية وجنسية في كثير من الأحيان. كما طرح النقاش حول مشاركة النساء تصوراً نسوياً جذرياً حول قيم التضامن النسوى ومسؤولية النساء عن بعضهن البعض ووعيهن بذلك.

وعلى صعيد آخر خاضت الحركة، وخاصة المنظمات التي شكلت جزء منها، نضالاً سياسياً نسوياً هاماً للغاية. فقد كان على المهيمنين بقضايا النساء عبء إثبات مشاركة النساء في الثورة للعالم أجمع، رغم أن الأمر لا يحتاج إلى إثبات. إلا ان تعاطى القوى الثورية مع القضايا النسوية بشكل عام كان مخرياً، فغابت قضايا النساء تماماً عن أولويات الأحزاب والقوى الثورية. حتى في حوادث كشف العذرية أو حادثة «ست البنات»، تعاملت هذه القوى السياسية مع الأمر من منطلق حماية شرف الثورة ولو على حساب أجساد النساء. وقد لعبت المنظمات دوراً أساسياً في فضح هذا التواطؤ وفي إجبار الأحزاب والقوى الثورية على التعاطي مع قضية العنف الجنسي وآثارها المدمرة على النساء.<sup>٥</sup>

أما على المستوى المؤسسى فهناك قلة في مؤسسات المجتمع المدنى الفاعلة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة، كما أن قانون الجمعيات الأهلية يمنع عمل الجمعيات الأهلية بالسياسة أو الأنشطة السياسية وعلى الرغم من ذلك ظهرت العديد من المؤسسات النسائية التي تعمل في مجال المشاركة السياسية للمرأة، ومع زيادة وأهمية الجهد الذى تبذلها إلا أنها تظل

محدودة بمحدودية عددها وإمكانياتها. وحتى ما تتولاه هذه المؤسسات من مشروعات تنمية ممولة من هيئات دولية و محلية يهدف إلى تنمية المشاركة السياسية للمرأة المصرية بشكل كمن.<sup>٤</sup>

## خاتمة:

تشير خبرات المرأة المصرية في مجال المشاركة السياسية أنها تواجه بالعديد من القيود التي ترجع في جوهرها إلى طبيعة الثقافة المجتمعية المتوارثة عبر الأجيال، والتي تتحدد عبر عدد من العوامل أبرزها الخطاب الديني والثقافة الذكورية الأبوية المسيطرة على المجتمع المصري بصفة عامة ما يترك أثره على تصورات المصريين والمصريات بشأن وجود وحرية حركة المرأة في المجال العام.

وللتغلب على القيود التي تفرضها الأبعاد الثقافية على مشاركة المرأة المصرية وحضورها في المجال العام، فلا مناص من العمل مع قطاعات أعرض من النساء في الريف وفي المجتمعات المهمشة، والتعامل بقوة وجسارة مع مشكلات الفقر والعنف والتمييز والممارسات الثقافية الجائرة، وتطوير آليات عمل مبدعة، وتشجيع المبادرات المحلية في المشروعات الصغيرة والإبداعات الثقافية للمرأة. فنحن بحاجة ملحة إلى أن يأتي التغيير من أسفل، وأن يكون العمل الثقافي والاجتماعي النابع من القاعدة هو القوة الحقيقة الدافعة إلى التغيير المنشود.

## المراجع:

١. «حق النساء في المجال السياسي العام: ورقة تحليلية»، نظرة للدراسات النسوية، ٢٨ يوليو ٢٠١٣.
٢. نهاد على ورماه دعاس، «التفاوض والتماهي في الفضاءات الثقافية السياسية وتأثيره في التمثيل السياسي للمرأة العربية في الداخل الفلسطيني»، مجلة إضافات / العدد ٣٥ ، صيف ٢٠١٦ ، ص ١٩.
٣. حفيظة شقير، «دليل المشاركة السياسية للنساء العربيات»، المعهد العربي لحقوق الإنسان، ٤٠٠٢.
٤. شيرين محمود دقورى، «المرأة بين مطربة التقاليد وسندان التنميط([١])»، مؤمنون بلا حدود، ١٨ أكتوبر ٢٠١٧.  
<http://www.mominoun.com/articles>
٥. د.احمد زايد، «المرأة المصرية ومجلسها القومى»، الدهرا، ٦ مارس ٢٠١٢.
٦. إكرام عدنى، «المعوقات الاجتماعية والثقافية أمام التمكين السياسي للمرأة العربية: أى دور للدين؟»، مجلة ذوات، العدد (١٧)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، الرباط- ٢٠١٥، ص ٤٤-٤٥.
٧. المرجع السابق.
٨. د. أحمد سعيد نوبل، «دور الربيع العربي في الثقافة السياسية»، جامعة فيلادلفيا ، ٢٠١٤.
٩. المرجع السابق.
١٠. شيرين محمود دقورى، «المرأة بين مطربة التقاليد وسندان التنميط»، م س.ذ.
١١. «حق النساء في المجال السياسي العام: ورقة تحليلية»، م س.ذ.
١٢. دينا وهبة وأخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر: (أنماط تصويتهن في المرحلة اللاحقة على ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١)»، المعهد الدولى للسلام، ٢٠١٥، ص ١٣  
[www.ipinst.org](http://www.ipinst.org)
١٣. دعاء بسيونى، «على الطريق لتحرير المرأة المصرية الكامل»، مجلة الثورة الدائمة، العدد الرابع - يناير ٢٠١٤.
١٤. دينا وهبة وأخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س.ذ، ص ١٣.

١٥. «القاهرة للنساء أيضاً: العنف الجنسي في المجال العام وعلاقته بالحق في المدينة»، نظرة للدراسات النسوية، ١٧ يناير ٢٠١٧. متاح على الرابط التالي:  
<http://nazra.org/node/539>
١٦. حق النساء في المجال السياسي العام: ورقة تحليلية، م س. ذ.
١٧. إلهام عبد الحميد فرج، اتجاهات الطالب نحو ثقافة المواطنة في مصر، م س. ذ.
١٨. أحمد محمد على السيد، المشاركة السياسية للمرأة المصرية بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ - المركز الديمقراطي العربي، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤.
١٩. «٢٣ سبباً تمنع المرأة الصعيدية من المشاركة في الحياة السياسية»، موقع مؤسسة المرأة الجديدة على شبكة الانترنت.  
<http://nwrcegypt.org>
٢٠. المرجع السابق.
٢١. دينا وهبة وأخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س. ذ، ص ٥٨.
٢٢. يسري العزباوي، «من جمال عبد الناصر إلى محمد مرسي المرأة في المجالس المنتخبة، المركز العربي للبحوث والدراسات، ٢٩/١٢ ديسمبر ٢٠١٣.
٢٣. المرجع السابق.
٢٤. ٢٣ سبباً تمنع المرأة الصعيدية من المشاركة في الحياة السياسية»، م س. ذ.
٢٥. أكرم ألفى، «السلوك التصوتي للمصريين: نحو إنهاء القطيعة مع النظريات السياسية ٢٠١٢»، الأهرام، ١٢/١٥.١٢.٢٠١٢.
٢٦. دينا وهبة وأخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س. ذ، ص ١٤-١٥.
٢٧. المرجع السابق، ص ٢٣-٢٤.
٢٨. أحمد محمد على السيد، المشاركة السياسية للمرأة المصرية بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ - م س. ذ.
٢٩. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجاً»، صحفة الحياة، ٥/١١٩٩٨.
٣٠. علاء عصام، «أين المرأة في برامج الأحزاب السياسية؟»، الأهالى، ٨ مارس ٢٠١٧.
٣١. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجاً»، صحفة الحياة، ٥/١١٩٩٧.
٣٢. علاء عصام، «أين المرأة في برامج الأحزاب السياسية؟»، م س. ذ.

٣٣. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س ذ، ٥٦.
٣٤. هايدى فاروق، «المصريات... غائبات عن البرامج حاضرات في وعود الدعاية»، جريدة النهار الكويتية العدد ١٥٦ - ٢١ / ٥ / ٢٠١٢.
٣٥. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س ذ، ص ٤٦.
٣٦. نجوى إبراهيم محمود، «حدود المشاركة السياسية للمرأة: مصر نموذجاً»، م س ذ.
٣٧. دينا وهبة وآخرون، «المشاركة السياسية للنساء في مصر»، م س ذ.
٣٨. المرجع السابق.
٣٩. عاصم شعبان، «العنف ضد النساء في مصر ومحاولات الإخضاع السياسي»، العربى، ٣ سبتمبر ٢٠١٤.
٤٠. المرجع السابق.
٤١. «استيحة النساء في المجال العام: الجزء الثاني: الحراك والمقاومة: حركة مقاومة العنف الجنسي ما قبل الثورة وما بعدها»، <http://bit.ly/1m4DePH>, 01/14/2014
٤٢. المرجع السابق.
٤٣. أبو الفضل الإنسناوى، نساء الإخوان وثورة ٣ يونيو (٢-٢) تحولات المرأة «الإخوانية» من التظاهر إلى الاعتصام، المركز العربى للبحوث والدراسات، ١٥ سبتمبر / ٢٠١٣.
٤٤. سماح بن عبادة ، «النساء الخاضعات سلاح الأحزاب السياسية لِإقصاء المرأة من الشأن العام»، العرب ، ٢٧ / ٩ / ٢٠١٥.
٤٥. يوسف هريمة، «سامية قدرى: الكنيسة الأرثوذكسيّة المصريّة ومكانة المرأة»، حوار منشور على موقع مؤمنون بلا حدود، ٢١ مايو ٢٠١٥.
٤٦. عبد الرحمن صلاح عبد العزيز مصطفى، «أثر ثورى ٢٥ يناير و ٣ يونيو على المشاركة السياسية المرأة المصرية»، المركز الديمقراطي العربى، <http://www.democraticac.de/wordpress/>
٤٧. ربيع العنف والنضال: تطور الحراك حول قضية العنف الجنسي ضد النساء بعد ٢٠١١، «نظرة للدراسات النسوية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ٤٦-٤٧.
٤٨. هند أحمد زكي، «المسألة النسوية في مصر وتونس قبل وبعد الربيع العربي»، الشروق، ١١ ديسمبر ٢٠١٥.

٤٩. «ربيع العنف والنضال: تطور الحراك حول قضية العنف الجنسي ضد النساء بعد ١١.٢.»، م س.ذ.

٥٠. المرجع السابق.

٥١. د. نجلاء راتب ، «حركات تحرير المرأة: الأهداف والآليات (دراسة حالة للمجتمع المصري)»، ورقة مقدمة إلى مؤتمر «المرأة في مجتمعاتنا على ساحة أطر حضارية متباعدة» - جامعة عين شمس ١٤-١٦ نوفمبر ٢٠١٦.

٥٢. استباحة النساء في المجال العام: الجزء الثاني: الحراك والمقاومة: حركة مقاومة العنف الجنسي ما قبل الثورة وما بعدها»، م س.ذ.

٥٣. المرجع السابق.

٥٤. من عجلان، «دور المرأة في الحياة السياسية: دراسة مقارنة بين مصر والبرازيل (<http://musawasyr.org/> ) . . . ٢٠١٥)، مركز دراسات المرأة





# الفصل الخامس: السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء

هويدا عدلی

أستاذ العلوم السياسية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية

## مقدمة:

لما زالت إشكالية العلاقة بين التغير الاجتماعي والتغير السياسي من الإشكاليات الأساسية التي لم يتم حسمها حتى وقتنا الراهن. فما زال الجدل دائرياً حول ما إذا كانت التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تجري على الأرض تقود إلى تغير على المستوى السياسي أم أن التغير الاجتماعي والاقتصادي يرتهن بتغيير سياسي، يعيد صياغة موازين القوى في المجتمع لصالح الفئات الهشة والمهمشة. والحقيقة أنه من الصعب الوصول إلى إجابة حاسمة. فالعلوم الاجتماعية لا تعرف الإجابات القاطعة، ولاسيما وأن الخبرات التاريخية والمعاصرة لمختلف المجتمعات متباينة بشكل كبير، وتتدخل المتغيرات فيها بشكل واضح. والحقيقة أن الجدل لا يقف عند هذا الحد، ولكن أيضاً يمتد للتساؤل عن الفواعل الأساسية في التغيير: هل الفئات الأكثر شعوراً بالتهميش أم الفئات الأقوى والأكثر نفاذًا لأجهزة صنع السياسة؟ ويصاحب ذلك سؤالاً مفاده: هل يمكن للتغير المستدام ذى التوجه الحقوقى، والذي بطبيعته يكون أكثر انجازاً للفئات الأضعف في المجتمع، أن يبدأ من المستويات المحلية أو ما يطلق عليه السياسات المحلية ليراكם حراكاً مجتمعياً ضاغطاً من أجل التغيير السياسي؟ وهذا سؤال في الواقع يعبر بدقة عن إشكالية تداخل التغيير من أعلى مع التغيير من أسفل.

## النساء والسياسات المحلية: الإشكالية البحثية ومدى مشروعيتها

تظل النساء في مصر في المجتمعات المحلية خاصة الريفية هي العنصر الأضعف في ظل انتشار الفقر والتردي الواضح للظروف الاقتصادية والاجتماعية لنسبية كبيرة من السكان الذين يعانون من الفقر. فاللاعب الذي يقع على النساء في مصر عبء مزدوج: الفقر والنوع معاً، حيث يواكب هذا الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتردي وضع ثقافى تقليدي للغاية ينظر للمرأة نظرة دونية. وتنعز هذه النظرة بأوضاع المرأة الاجتماعية والاقتصادية، فهو الأقل تعليماً والأكثر أمية والأكثر بطالة. وبالطبع ينعكس ذلك سلباً على فرصها في المشاركة السياسية، ومن ثم التمكين السياسي مما يطرح تساؤلاً حول إمكانية البحث عن مدخل أو مقاربة مختلفة للمشاركة السياسية تربطها بمعايش هؤلاء النساء

واحتياجاتهن ومشكلاتها سواء تلك التي يشتركن فيها مع باقى المجتمع المحلي أو يتأثرن بها بشكل اكبر. وربما يكون مدخل السياسات المحلية وعلاقتها بالخدمات الأساسية فى المجتمعات المحلية مدخلًا ممكناً وفعالاً فى هذا الصدد.

وبناء على ذلك، فإن السؤال البحثي أو الإشكالية البحثية هي: إلى أى مدى يمكن تعزيز مشاركة النساء فى صنع السياسات المحلية، والتى تتماس بشكل مباشر مع معايشهن ومعايش أسرهن بشكل يؤدى إلى تحسين نوعية الحياة فى هذه المجتمعات من ناحية وتمكين النساء سياسياً من ناحية أخرى، بمعنى: إلى أى مدى دعم مشاركة النساء فى السياسات المحلية بالمعنى الواسع سواء كان رسمياً على مستوى المجالس الشعبية المنتخبة أو غير رسمياً على مستوى تنظيمات المجتمع المدنى المحلية، يمكن أن يؤدى إلى حدوث تحول نوعى فى المشاركة السياسية للنساء من مجرد التمثيل إلى التمكين ثم إلى التأثير. ومما لا شك فيه أنه سيظل السؤال الأساسى كيف يحدث ذلك؟

الحقيقة أنه يجب التأكيد على مشروعية هذه الإشكالية البحثية فى ضوء عدة اعتبارات ستتم مناقشتها فى متن الورقة، ولكن يمكن تلخيصها فى ثلاثة إشكاليات واعتبارات: أولها إشكاليات التغيير فى مصر، وثانيها تقييم تجربة الكوتا النسائية فى البرلمان الحالى والتى لا تشير بعد مرور دور انعقاد كامل إلى إمكانية إحداث أثر ايجابى فى قضايا النساء فى مصر، وثالثها اعتبار يرتبط بالاتجاهات العالمية فى مشاركة النساء فى السياسات المحلية، والذى يشير إلى انخفاضها رغم وجود كثير من الأدلة على أن هذه المشاركة عندما توجد تمثل فارقاً.

### ستنقسم الورقة إلى أربعة أقسام:

١. القسم الأول معنى بتحديد مفهوم السياسات المحلية وأهمية دراسته فى السياق المصرى من خلال القراءة النقدية لإشكاليات التغيير فى مصر.
٢. القسم الثانى يركز على ملامح مشاركة النساء فى السياسات المحلية على المستوى العالمى، وأهم ما يواجهها من إشكاليات بغية استخلاص الدروس.
٣. القسم الثالث يطرح إطار مفاهيمياً مبسطاً للسياسات المحلية من خلال القراءة النقدية للدولات التى طرأت على مفهوم المشاركة السياسية والتحول نحو مفهوم المشاركة المدنية، وعلاقة ذلك بقضية إدارة الخدمات العامة الأساسية.

٤. القسم الرابع يحلل ملامح مشاركة النساء في السياسات المحلية مع إيلاء أهمية للفرص المتاحة وكيفية استثمارها، وأيضاً تحديد ما هو المطلوب لتعزيز مشاركة النساء في السياسات المحلية.

## **أولاً: السياسات المحلية - في إشكاليات التغيير في مصر:**

إن تتبع التجربة المصرية على مدار ما يقرب من أربعين عاماً منذ أن بدأت تجربة التعددية الحزبية المقيدة في مصر عام ١٩٧٦، مروراً بكل التحولات التي قادت لثورة يناير ٢٠١١ ثم ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣، أبرزت بعض الدروس التي تجعلنا نعيد النظر في إطار تفكيرنا حول كيفية إحداث التغيير الاجتماعي والسياسي. فالتجربة الأولى، وهي كانت تجربة التعددية الحزبية حيث اتخذ الرئيس السابق أنور السادات قراراً بتحويل المنابر إلى أحزاب سياسية في عام ١٩٧٦، كانت تجربة تحول من أعلى. ولم يتحمل الرئيس السادات في ذلك الوقت فكرة أن تتحول هذه التجربة الفوقيّة إلى تجربة ديمقراطية حقيقية. وكمثال غالبية تجارب التحول من أعلى، التي في الغالب تكون مدفوعة باعتبارات عديدة ليس من بينها الديمocratic، سقطت في عام ١٩٨١. وعلى الرغم من ذلك، ظل النظام السياسي طوال فترة حكم مبارك مصرًا على الاستمرار في تجربة تعددية سياسية مقيدة، عجزت أن تمتّص حركة المجتمع المصري التي زادت حدتها وكثافتها منذ عام ٢٠٠٤ تحديداً. وقد كان هذا الوضع، بالإضافة إلى تردي الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للمصريين من المدمرات الأساسية لثورة ٢٥ يناير ٢٠١١.

كانت ثورة يناير مساراً مختلفاً تماماً في التحول، وهو التحول من أسفل، ودون الخوض في تفاصيل يعرفها القاصي والداني تم إجهاض التجربة لصالح إعادة إنتاج نظام سلطوی جديد، تشكل بفعل إجراءات ديمقراطية.

إن مسارات وآلات التغيير في مصر تجعلنا نبحث عن مخرج من هذه الدائرة المفرغة التي لم تنتج تغييراً حقيقياً سواء على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي ولا على الصعيد السياسي. تمثل السياسات المحلية التي تتماس مباشرة مع مصالح ومعايش الناس في الريف والحضر، مدخلاً قد يكون ناجحاً للتغيير على المستوى المحلي بما يراكم حركة على المدى الطويل على المستوى المركزي. والحقيقة أن هذا المدخل ملائم بشكل كبير لاختراق النظم السياسية السلطوية على مدى طويل وبشكل تراكمي، فعبره تراكم

حركة مجتمعية، تعمل في السياسة بشكل غير مباشر، مما يؤدي إلى حدوث تغييرات على المستويات المحلية، يدفع للتغييرات ما على المستوى المركزي عندما تسنح الفرصة وتتهيأ الظروف.

ونقصد بالسياسات المحلية في هذه الورقة كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية سواء في المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدني، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقي في المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة السكان. وفي هذا الإطار، تتعدد أشكال السياسات المحلية من المشاركة في المجالس الشعبية المحلية إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة هدفها حل مشكلات المجتمع المحلي بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من الأشكال.

## ثانياً: ملامح مشاركة النساء في السياسات المحلية على المستوى العالمي:

على الرغم من ارتفاع معدلات تواجد المرأة في المجالس المنتخبة على المستوى المركزي (البرلمانات) في كثير من بلدان العالم المتقدمة والنامية، والأبرز في الدول الإسكندنافية وأيضاً في غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، فإن هذا لم يواكب مشاركة مماثلة وبينفس المعدلات على مستوى المحليات في كثير من تلك البلدان. فالاتجاه العام يشير إلى تدني نسب مشاركة المرأة في السياسات المحلية بشكل عام حتى في المجتمعات التي حققت تقدماً ملمسياً في تمثيل النساء على المستوى المركزي. فعلى سبيل المثال: نسبة تمثيل النساء في البرلمان Landtag في النمسا عالية، إذ تصل إلى ٤٣٪، بينما تنخفض على مستوى المحليات وخاصة مناصب العمد إلى ٥٪. ولا يختلف الأمر كثيراً في باقي بلدان الاتحاد الأوروبي، إذ تبلغ نسبة الرجال ٧٢٪ مقابل ٢٨٪ للنساء على مستوى البرلمانات، بينما تنخفض في مستويات العمد إلى ١٥٪ للنساء مقابل ٨٥٪ للرجال. وقد أدى هذا التفاوت بين تمثيل النساء على مستوى البرلمانيات المركزية وعلى المستوى المحلي إلى الإشارة إلى أن البرلمان ليس بالضرورة مرآة حقيقة لتمثيل النساء، ففجوة النوع الاجتماعي مازالت موجودة على المستويات المحلية بسبب استمرار

سيادة الأنماط الثابتة عن النساء خاصة في الريف والمدن الصغيرة، وأيضاً مسؤوليات المرأة المنزلية وإدجامها بسبيها.

وقد استدعي ذلك المطالبة بتشجيع الفاعلين السياسيين على تشجيع المشاركة السياسية المتساوية للنساء والرجال، وبالأخص دور الأحزاب السياسية في هذا الصدد. كما وضع مجلس أوروبا هدفاً أساسياً وهو تحقيق التوازن في التمثيل للنساء كى يصل إلى ٤٪ للنساء فى الأجهزة المنتخبة والتنفيذية.<sup>١</sup>

وفي إطار متابعة التجارب الدولية في مشاركة النساء في السياسات المحلية، لابد من إلقاء الضوء على بعض تجارب أمريكا اللاتينية منذ بداية الألفية، والتي شهدت تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية واضحة، كان لها أثراً الواضح على المشاركة السياسية للنساء خاصة بعد تعميم الكوتا في غالبية بلدان هذه المنطقة. نمت المشاركة السياسية للنساء في بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي في السنوات الخمس عشرة الأخيرة بشكل مطرد، فقد ارتفعت نسبتهم في مقاعد البرلمان من ١٣٪ عام ٢٠٠٠ إلى ١٨٪ عام ٢٠١١ إلى ٢٠٪ عام ٢٠١٤. كان للكوتا فضل كبير في ذلك والتي تم تعميمها في هذه البلدان، وكانت كوتا ترشيح فيأغلبها، تم إلزام الأحزاب السياسية قانوناً بتطبيقها. كما أنه لا يمكن تجاهل العلاقة بين التقدم الاقتصادي والاجتماعي والذي حدث في هذه البلدان والتقدم في المشاركة السياسية للنساء. فبالفعل، حدث تقدم كبير في مؤشرات التعليم ومشاركة النساء في سوق العمل. والأمر الآخر يتعلق بكيفية استفادة النساء من فرصة الكوتا، فالنساء في الهيئات المنتخبة شكلن مجموعات برلمانية من النساء للدفاع عن حقوقهن وتغيير بعض السياسات والقوانين. وبالفعل تم إصدار على إثر ذلك قوانين لتجريم العنف ضد المرأة وتجريم التمييز على أساس النوع وضمان نفاذ متكافئ لفرص التعليم والتوظيف.<sup>٢</sup>

ربما إلقاء الضوء على تطور تجربة البرازيل في تمثيل النساء يعد أمراً مهماً نظراً للتشابه الكبير بينها وبين الحالة المصرية من ناحية سيادة الثقافة الأنبوية. كان التحول الأكثروضوحاً هو التحول الذي طرأ على إطار السياسات المحلية تحديداً وارتبط بتحولات اقتصادية واجتماعية في أوضاع النساء. منح دستور البرازيل ١٩٨٨ استقلالاً نسبياً للمحليات واعتبرهم السلطة الثالثة بجانب السلطتين التنفيذية والتشريعية على المستوى الفيدرالي، وأعطى السلطات المحلية

صلاحيات واسعة في إصدار القوانين وإدارة المجتمعات المحلية. وقد صاحب ذلك عملية تحديث واضحة خاصة في المدن المتوسطة والكبيرة باعتبارها مراكز الإنتاج والخدمات حيث يتضح وجود النساء في قوة العمل بأجر، سواء بصورة رسمية أو غير رسمية، إذ بلغت ٤٤٪ في عام ٢٠٠٩، وفي عام ٢٠١١ وصلت إلى ٤٤٪ من قوة العمل المسجلة. كما أن ٥٨,٥٪ من قوة العمل هي الفئة المتعلمة تعليماً عالياً من النساء. وقد تواجهت النساء في كثير من المنظمات المدنية سواء نقابات أو اتحادات مهنية أو حركات اجتماعية تدافع عن الحق في الأرض والسكن وغيره. وعلى الرغم من ذلك التقدم، ظلت النساء تعيش في أسر ثقافة تقليدية أبوية، وظل التحكم في القوة على مستوى السياسات المحلية في أيدي العائلات القديمة والعلاقات القرابية، مما حدث كان عملية تحديث ذات طابع محافظ، ولذلك ظلت مشاركة النساء في السلطة التشريعية محدودة، ففي انتخابات برلمان ٢٠١١ كانت نسبة تمثيل النساء ٨,٨٪ في الغرفة الاتحادية الدنيا و ١٤٪ في الغرفة الاتحادية العليا بمتوسط ١٢,٨٥٪ في الغرفتين. ولم تختلف نسب التمثيل في المجالس المحلية المنتخبة وعلى مستوى العمد عن ذلك. ومع ذلك فمتتابعة التطور الزمني يشير إلى قدر من التقدم، ربما لم يصل للمأمول، فقد ارتفعت نسبة تمثيل النساء على مستوى المجالس المحلية المنتخبة في البرازيل وفي غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، فقد كانت نسبة العمد من النساء ٣٪ عام ١٩٨٢، ارتفعت إلى ١٢,٣٪ عام ٢٠١٢، ويتركز ٩٨,٦٪ منها في المحليات المتوسطة والصغيرة، فيما تبلغ النسبة في المجالس المحلية المنتخبة ١٣٪.<sup>٣</sup>

والحقيقة أنه منذ عام ٢٠٠٩ أدرك البرلمان البرازيلي الحاجة إلى إصلاح النظم الانتخابية من أجل تمثيل أفضل للنساء بوضعه كوتا للنساء، والأهم بفرض بعض الالتزامات على الأحزاب السياسية والتي تجم عن إشراك المرأة في هيكلها أو ترشيحها من خلال قانون الانتخاب الذي ألزم الأحزاب بتخصيص ٥٪ من مواردها لتدريب النساء، و ١٪ من وقتها في الإعلام للترويج لضرورة مشاركة النساء. وقد أدى هذا إلى حدوث فارق كبير حيث ارتفعت نسبة المرشحات في الانتخابات المحلية في ٢٠١٢ إلى ٣١,٥٪ مقابل ٢١,٩٪ في ٢٠٠٨.<sup>٤</sup>

وعلى الرغم من تفاوت درجة التطور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بين بلدان أوروبا الغربية وأمريكا اللاتينية، فإن الاتجاه العالمي يشير إلى انخفاض نسبة مشاركة النساء في السياسات المحلية الرسمية على الرغم من ارتفاعها

في بعض البلدان مثل البرازيل في فضاء السياسات المحلية غير الرسمية، التي تقع في إطار تنظيم المجتمع والدفاع عن حقوق النساء. والأمر الذي يحتاج لإعادة النظر، فهذا الاتجاه يخالف النظريات التي كانت تتوقع طوال الوقت تمثيل أعلى للنساء على المستوى المحلي من القومى بسبب دخول المجالس السياسية المحلية في نطاق اهتمام المرأة، فضلاً عن أن السياسات المحلية صديقة للمرأة بحكم قربها من المنزل والعمل، كما أن المنافسة عليها ليست ضرورة مثل البرلمان والمناصب الوزارية<sup>٥</sup>.

وعلى أية حال، لا يستطيع أحد أن ينكر أن التمييز بين النساء والرجال ظاهرة عالمية منتشرة مع اختلاف الدرجات، ولكن في النهاية فإن وجود اتجاه عالمي يشير إلى انخفاض مشاركة النساء في السياسات المحلية مع اختلاف الدرجات ما هو إلا جزء من متصل متفاوت الدرجات لعدم المساواة بين الجنسين، فالنساء محروميات من توافر الفرص المتساوية مع الرجال في النهاية إلى الموارد والسلطة السياسية<sup>٦</sup>.

### هل مشاركة النساء في السياسات المحلية تمثل فارقاً؟:

وعلى الرغم من محدودية تمثيل النساء في السياسات المحلية الرسمية، إلا أن وجودها في مواقع صنع القرار يؤدى إلى فارق واضح في الأداء، ففى المجالس المحلية القروية المنتخبة في الهند Panchayats التي تحمل النساء فيها موقع مؤثرة في صنع القرار، كانت نسبة عدد مشروعات المياه الصالحة للشرب في المناطق التي تقود النساء فيها المجالس المحلية أعلى بنسبة ٦٢٪ من المجالس التي يقودها رجال<sup>٧</sup>. تستحق تجربة الهند في هذا المضمار قدرًا من الاهتمام حيث تبين الأدلة المستقاة من البحوث التي أجريت هناك أن مشاركة المرأة في العمل السياسي المحلي يؤدى إلى ترجيح كفة توزيع موارد المجتمع المحلي لصالح المرأة والطفل، وأن لمشاركة المرأة أثر فوري و مباشر على النتائج التي تتحقق لمصلحة المرأة والطفل، يفوق الأثر الذي تحدثه التشريعات أو السياسات الوطنية<sup>٨</sup>. وعلى الرغم من أن الدراسات المعنية بتأثير مشاركة المرأة في السياسات المحلية عامة مازالت ناشئة، إلا أن الدلائل الأكثر تأثيراً من الهند. فعلى إثر القيام بتخصيص ثلث المناصب القيادية في مجالس القرى للنساء عام ١٩٩٨، استهدف مشروع بحث كبير فحص أثر سياسة التخصيص من خلال إجراء دراسة مسحية لعدد ١٦٥ مجلساً بلدياً في ولاية غرب بنغال، حيث فحصت تلك الدراسة مستوى تزويد السلع العامة

في المجالس التي كانت تطبق سياسة التخصيص مقارنة بالمجالس التي لا تعمل بنظام التخصيص. وقد وجدت الدراسة أن القرى التي طبقت سياسة التخصيص كان الاستثمار في مراافق مياه الشرب فيها ضعيفاً الاستثمار في القرى التي لم تطبق هذا النظام، وأن الحالة الجيدة للطرق المعبدة في القرى التي طبقت التخصيص كانت أفضل مرتين تقريباً من مستوى جودة الطرق المعبدة في القرى التي لم تطبق نظام الحصة. وقد تم إدخال مشاريع الغاز الحيوي الجديدة في ٢٦٪ من القرى المطبق فيها التخصيص مقابل ٦٪ في القرى غير المطبق فيها التخصيص، وجدير بالذكر أن الغاز الحيوي هو أحد بدائل وقود الطبخ والكهرباء للفقراء. فضلاً عن ذلك، وبسبب المتابعة النشطة من المجالس المحلية، كانت الزيارات التي قامت بها الكوادر الصحية خلال الستة أشهر التي شملتها الدراسة أعلى بكثير في القرى التي طبقت التخصيص. وقد عادت هذه التحسينات بفوائد كبيرة على النساء والفتيات اللواتي يتحملن المسؤولية الرئيسية في جمع الوقود والمياه وتلبية احتياجات الرعاية الصحية الأسرية ولد سيما احتياجات الأطفال.<sup>٩</sup>

وعلى الطرف الآخر من العالم، كانت الصورة شبيهة مع اختلاف درجة المعاناة من التمييز بالطبع، ففي النرويج ثبت أن المجالس المحلية التي يقودها نساء كانت أعلى في نسبة تغطية الأطفال بالرعاية الصحية.<sup>١٠</sup> كما كانت قضايا الأطفال وبخاصة النقص في توافر الأماكن الضرورية لرعايتهم على قائمة أولويات النساء المنخرطات في العمل السياسي المحلي في النرويج. أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فقد وجد تحليل أجرى عام ١٩٩٤ لأكثر من ٩٨٪ مشروع قانون تم إصدارها في ثلاثة ولايات على مدار عاشر، أن عدد النساء المشاريع اللواتي التزمن بتقديم مشاريع قوانين لرعاية الطفل كان على الأرجح ضعف عدد نظائرهن من الرجال المشرعين.<sup>١١</sup>

والحقيقة أن تقرير اليونيسيف عن العائد المزدوج للمساواة ٧.. ٢ رصد الفارق النوعي الذي تصنفه النساء والذى ينطلق من أولوياتها، فالنساء يعطين الأولوية للتغذية والرعاية الصحية والتعليم.<sup>١٢</sup> فوجود القيادات السياسية النسائية في العمل السياسي المحلي غالباً ما يساعد في تركيز قدر أكبر من الاهتمام بالقضايا المتعلقة بالمرأة والطفل.

لـ تقتصر التجارب فقط على المشاركة في السياسات المحلية الرسمية، ولكنها تتجاوز ذلك للمشاركة النشطة في السياسات المحلية غير الرسمية من خلال

وعن النساء بمشاكلهم وتنظيم أنفسهن من أجل حلها. والحقيقة أن البوابة الأولى لدخول النساء إلى السياسات المحلية الرسمية هي بوابة الدخراط المدني. وتشير الأدلة المستقة من المسوح السكانية والصحية إلى أن عجز النساء عن الوصول إلى موارد المجتمع المحلي بسبب العوائق المادية أو التمييز بين الجنسين يدفعهن للتعاون معًا للحصول على الخدمات والموارد سواء الغذاء أو الماء. وكثيراً ما يكون ذلك خارج نطاق مسؤولية الرجال الذين يسيطرون على العمليات الرسمية في صنع القرار. وتقدم جنوب آسيا أمثلة متعددة على هذه الجهود، فمن هذه المبادرات لجنة تطوير الأرياف في بنجلاديش، وهي منظمة غير حكومية تعمل في إمداد النساء بالقروض وفرص العمل. وقد عززت هذه المنظمة قدرة النساء على المساومة داخل أسرهن ومجتمعاتهن المحلية، فعلى سبيل المثال نجحت النساء من خلال العمل الجماعي في إقناع كبار الشخصيات في المجتمع المحلي بالإقلال عن انتقاد النساء اللواتي يعملن خارج البيت. وتقوم الجماعات النسائية في جميع أنحاء دول إفريقيا جنوب الصحراء بتنظيم وإطلاق تحديات مشابهة اعتراضًا على السيطرة الذكرية على صناعة القرار المحلي، ففي موزمبيق تحارب المنظمات النسائية التمييز عن طريق الطعن في قانون الأراضي عام ١٩٩٧ الذي يحرمنهن من حق امتلاك الأراضي وبيعها بصورة مستقلة.<sup>١٣</sup>

نشأت في ألمانيا خلال تسعينيات القرن العشرين مراكز الأمهات في وسط وشرق أوروبا، وهي شبكات اجتماعية في المجتمعات المحلية تدعم النساء في القيام بأدوارهن كأمهات ومانحات للرعاية. ومنذ إنشائها في ألمانيا في ذلك الوقت، أخذت تنتشر وصولاً إلى البوسنة والهرسك وبولغاريا وجمهورية التشيك وجورجيا والاتحاد الفدرالي الروسي. وقد ظهرت حركة مراكز الأمهات إلى حيز الوجود ردًا على وجود نقص ملحوظ في دعم الأمهات في مجتمعاتهن المحلية. ففي العديد من دول وسط وشرق أوروبا حيث جرى في ظل الحكم ما بعد الاشتراكى تفكك موروث الشبكات المجتمعية، فمنذ التحول الانتقالي في بداية تسعينيات القرن العشرين أدت معدلات البطالة المرتفعة والفقر وإنعدام الاستقرار السياسي وتدني مستوى رعاية الطفولة وخدمات الدعم على مستوى القطاع العام، إلى تفاقم الإحساس بالعزلة الاجتماعية التي اختبرتها الأمهات وعاني منها الأطفال. تقدم مراكز الأمهات فرصة لإمكانية الوصول إلى الموارد، وتساعد المراكز في التصدى للاحتياجات المالية للأسر من خلال توفير الخدمات مثل متاجر البضائع المستعملة والوجبات ومكتبات

الألعاب وفصول تعلم الحياة. تقدم مراكز الأمهات في الأحياء السكنية خدماتها إلى ما يتراوح بين ٥٠٠..٥٠٠ أسرة. وقد ساعدت في تحويل طريقة حياة آلوف من النساء في المنطقة. وتشهد المقابلات الشخصية مع النساء المنخرطات في الحركة على ما تحدثه المراكز من أثر إيجابي على النساء والأسر، حيث وأشار ٥٨٪ من النساء إلى أنهن تعلمن كيفية المشاركة والتعبير عن رأيهن بوضوح، بينما شعر ٥٥٪ منها أن ثقتهن بأنفسهن قد زادت. وكشفت دراسة مسحية النقاب عن أن ٦٧٪ من الرجال الذين شاركوا في بعض أنشطة هذه المراكز أو تابعواها ينظرون نظرة إيجابية إلى المسؤوليات الأسرية. وعن طريق تمكين النساء من تحسين نوعية حياتهن، ساعدت مراكز الأمهات في إعادة تأهيل الأحياء السكنية، وفي ٤٦٪ من الحالات تم تمثيل مراكز الأمهات في المجالس البلدية. وقد عمل نجاح الحركة كمصدر إلهام لنساء آخريات في تقليد وتكرار التطبيق في باقي أخرى من العالم مما جعل عدد هذه المراكز يصل إلى ٧٥..١٤ مركزاً حتى عام ٢٠٠٧.

خلاصة القول، أنه من الممكن أن تتغير التوجهات الاجتماعية نحو النوع الاجتماعي بل إنها تتغير بالفعل. وأهم حواجز التغيير هن النساء أنفسهن. فمن خلال الجماعات والشبكات الاجتماعية سواء كانت رسمية أو غير رسمية، تتفاعل النساء مع بعضهن البعض ويقمن بتجميع مواردهن الاقتصادية والبشرية معاً ويقررن بصورة جماعية كيفية استخدام هذه الموارد أو استثمارها. و تستطيع النساء اللواتي يتجمعن سوياً من أجل تحدي التوجهات التمييزية والتصدى لها أن يمارسن تأثيراً دراماتيكياً على المجتمعات المحلية، وباستطاعة الجماعات النسائية عن طريق شجب التمييز علانية وتحفيز النساء الآخريات على المطالبة بحقوقهن الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، تحرير عاملية التغيير الاجتماعي الواسع مما يؤدي للارتفاع بواقع النساء عبر الأجيال.

#### يمكن استخلاص عدد من الدروس مما سبق:

١. إن تخصيص مقاعد للنساء سواء على مستوى البرلمانات أو المجالس المحلية نقطة بدء لابد منها من أجل تعزيز مشاركة النساء بصفة عامة والمشاركة المحلية بصفة خاصة.
٢. التعامل مع الكوتا على أنها وسيلة من أجل تحقيق التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي للنساء للانتقال من مستوى التمثيل إلى

- مستوى التمكين، من خلال وجود قائمة أولويات وقضايا لدى النساء اللواتي ينبعن في الوصول للمناصب المحلية سواء منتخبة أو تنفيذية.
٣. إن العوائق الثقافية تلعب دوراً في إضعاف قدرة النساء على المشاركة في السياسات المحلية على الرغم من أنها الأقرب لهن من حيث المكان والاهتمامات.
  ٤. وجود علاقة متباعدة الدرجات بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء وارتفاع معدلات المشاركة في السياسات المحلية.
  ٥. وجود النساء في المجالس المحلية مثل فارقاً في خدمة قضايا ر بما لا تكون على قائمة اهتمام الرجال، ولكنها قضايا تتماس مباشر مع موضوعات السياسة المحلية من ناحية ومع معايش الناس في المجتمعات المحلية من ناحية أخرى.
  ٦. لا تقتصر المشاركة في السياسات المحلية على الشكل الرسمي، ولكنها تتجاوز ذلك إلى المشاركة في أنشطة وروابط مجتمعية وأشكال تضامنية، تعد بوابة حقيقة للمشاركة السياسية المحلية الرسمية من حيث توفير الكوادر ذات القاعدة الاجتماعية.

### **ثالثاً: علاقات متداخلة: السياسات المحلية واللامركزية والخدمات العامة:**

سبق أن عرفنا السياسات المحلية بأنها كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية سواء في المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية مثل المجتمع المدني المحلي بكافة تنظيماته، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقي في المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة سكانها. وعلى هذا، فإنه إذا كان الإطار العام لسياسات محلية فعالة هو اللامركزية، فإن الموضوع الأساسي للسياسات المحلية هو تحسين أداء الخدمات العامة التي تعد حق للمواطن من ناحية، ومدخلاً أساسياً لتحسين نوعية الحياة، وأيضاً الحد من الفقر في المجتمعات المحلية وللفئات المهمشة من ناحية أخرى. ومن ناحية ثالثة فهي المدرسة الأولى للتربية على الديمقراطية. فضلاً عما سبق ذكره من أنها الأقرب للنساء وأوضاعهن واحتياجاتهن.

تخلق السياسات المحلية بيئة مليئة بفرص ممارسة الديمقراطية المباشرة والمشاركة السياسية غير موجودة في الديمقراطيات التمثيلية. كما أن فعالية وكفاءة السياسات المحلية لا تقاد بعلاقتها بجودة الخدمات المقدمة فحسب، ولكن أيضاً بما تتيحه من فرص مشاركة حقيقة للمواطنين في عملية صنع القرار بشكل مباشر، فهي مدرسة للديمقراطية.<sup>١٥</sup>

تمثل اللامركزية الإطار القانوني للسياسات المحلية الفعالة، حيث أنه لا يمكن الحديث عن سياسات محلية قادرة على إعادة تخصيص الموارد على المستوى الرسمي ومستجيبة للمطالب والضغوط القادمة من المجتمعات المحلية دون صلحيات منزوعة، وأيضاً قدر من الاستقلالية المالية أو ما يعرف باللامركزية المالية. والحقيقة أن اللامركزية تتجاوز ما سبق في أنها عملية ديمقراطية حقيقة، تمنح المجتمعات المحلية فرصة لتنظيم نفسها وتدير حياتها.<sup>١٦</sup>

وفي إطار أن القضية الأساسية موضوع اهتمام السياسات المحلية هي تحسين نوعية حياة الناس في المجتمعات المحلية، فإن الصدارة تكون هنا لملف الخدمات الأساسية المقدمة من قبل الحكومات. فالخدمات الأساسية من صحة وتعليم وبنية أساسية وبيئة نظيفة وفرص عمل وغيرها، هي حق للمواطن مقابل ما يدفعه من ضرائب، وما يعنيه ذلك حقه في مسألة من يقومون بهذه الخدمات ومحاسبتهم. تتعدد معايير تقييم الخدمات العامة لتشمل الإتاحة Access والجودة Quality والقدرة على الحصول على الخدمة خاصة من قبل الفئات الضعيفة والهشة في المجتمع ، وأخيراً affordability كل هذه المعايير ترتبط بكيفية إدارة هذه الخدمات وتمويلها، مما يجعل معايير الحكم الجيد تتدخل بشكل كبير في هذا الصدد من شفافية ومشاركة ومساءلة وغيرها. والحقيقة أن هذا الإطار يفترض تبني المفهوم الواسع للسياسات المحلية الذي تتبناه الورقة والذي يتجاوز مجرد المشاركة في موقع صنع القرار على مستوى المجالس المحلية المنتخبة إلى المشاركة المدنية المنظمة للمجتمعات المحلية التي تهدف للتاثير على عملية صنع القرار المحلي.

وفي هذا الإطار قد يكون من المفيد استدعاء بعض الإسهامات الحديثة في دراسات المشاركة السياسية، التي تشير إلى التحول من الأشكال والأنماط الصريحة للمشاركة السياسية مثل التصويت والترشح في الانتخابات وغيرها من أشكال المشاركة السياسية إلى أشكال أقل مباشرة سياسياً أو ما يطلق

عليه المشاركة المدنية أو الانخراط المدني. وقد وضح ذلك في عدد من الأدبيات التي بدأت تتحدث على الانتقال من المشاركة السياسية إلى الانخراط المدني<sup>١٧</sup>. From Political Participation to Civic Engagement والحقيقة أن ظهور مفهوم المشاركة المدنية أو الانخراط المدني يرجع لأسباب عديدة، بعضها يتعلق بالنقد الذي يتم توجيهه للديمقراطية التمثيلية في البلدان الديمقراطية خاصة في أوروبا والولايات المتحدة خاصة بعد تراجع نسب التصويت وانخفاض معدلات الثقة في العملية السياسية وما تفرزه من سياسيين، وربما يكون العامل الثاني هو البحث عن مخرج من حالة الانسداد السياسي الحادث في كثير من البلدان النامية وفي القلب منها المنطقة العربية، حيث أدت التحولات الثورية في أغلبها إلى إعادة إنتاج النظام السلطوي من جديد مما فرض مزيداً من القيود على المجال العام. وفي هذا الإطار ربما يكون دعم المشاركة المدنية من خلال السياسات المحلية مخرجاً مناسباً للحظة الراهنة بكل قيودها.

تحتل قضية الخدمات العامة وكيفية إدارتها أولوية إضافية في ضوء أهداف التنمية المستدامة SDGs. فأهداف التنمية المستدامة تعول بشكل أساسى في تعاملها مع قضيaya الفقر والتهميش الاجتماعي على تحقيق تقدم أساسى في الإمداد بالخدمات الأساسية خاصة للفقراء والفئات الأضعف في المجتمع والذين لم يستفيدوا حقيقة من الأهداف الإنمائية للألفية MDGs. وفي هذا الإطار عاد الاهتمام لمفهوم الخدمات الصديقة أو المتحيزة للفقراء Pro-Poor Services الذي كان قد ظهر بمضمونه في بداية الألفية في تقرير التنمية البشرية الصادر عن البنك الدولي عام ٢٠٠٤ بعنوان Making Services Work for Poor People. وغنى عن البيان أن الفقراء وفقاً لكثير من الأدبيات وبعيداً عن حسابات تكلفة المعيشة اليومية للفرد هم من يملكون دخلاً أقل من الآخرين، ومن يعملون في الغالب في القطاع غير الرسمي، ويتركزون في الريف والعشوائيات، والأكبر سنًا والنساء والآليات وأيضاً المعاقين. تعانى كل هذه الفئات من عوائق تمنعهم من النفاذ إلى الخدمات العامة. أرجع تقرير البنك الدولي فشل أو عجز الفقراء عن الوصول للخدمات إلى وجود خلل في العلاقة بين أطراف ثلاثة: الدولة ومقدم الخدمة والمواطن أو العميل. طرح التقرير طريقين للحل، طريق طويل المسار وآخر قصير المسار. يتمثل الحل طويلاً المسار في ضرورة قيام المواطن ببذل الجهود من أجل التأثير على مقدمي الخدمات من خلال التأثير على صانعي السياسة، أما الطريق

الأقصر فهو ممارسة العميل التأثير مباشرة على مقدمي الخدمات إما من خلال الاختيار بينهم، وهذا لن يحدث إلا في إطار سوق تنافسي أو من خلال تنظيم المستخدمين والعملاء لأنفسهم من أجل ممارسة الرصد والرقابة على مقدمي الخدمات. يفترض الطريق الطويل توافر شروط مثل وجود ببروغرافية كفء ومستجيبة، تسمع لكافة المواطنين على قدم المساواة وأيضاً قدرة الفقراء على إيصال أصواتهم لصانعي السياسة، والحل قصير المدى يتطلب هو الآخر استجابة من مقدمي الخدمة على المستوى المحلي لا يتحمل حدوثها دون تغيرات في السياق السياسي بأكمله. والنتيجة أن كل الحلين ليس في متناول الفئات الأضعف في المجتمع وخاصة النساء اللواتي لا يحملن فقط عبء الفقر وعبء الأسرة، ولكن أيضاً عبء النوع وما يترتب عليه من قيود وتمييز. ولم يكن هناك بديل في هذا الإطار سوى تنظيم مستخدمي الخدمة لأنفسهم وبناء تحالفات من أجل تعزيز وصولهم للخدمة من ناحية وضمان جودتها من ناحية أخرى، وهذا هو جوهر السياسات المحلية غير الرسمية.

تنقلنا هذه النقطة الأخيرة المتعلقة بتفاوت قدرات النساء عن الرجال في التأثير على السياسات المحلية من ناحية وتأثر النساء بتردد الخدمات العامة بشكل أكبر من الرجال من ناحية أخرى، إلى قضية علاقة النساء بالسياسات المحلية وبالخدمات العامة. وضع الهدف الخامس الخاص بالنساء في أهداف التنمية المستدامة الذي نص على تحقيق المساواة مؤسراً هاماً وهو المشاركة في البرلمانات والمجالس المحلية.<sup>١٩</sup> كما شهدت الألفية بروز مفاهيم تتعلق بدمج النساء في التخطيط للخدمات العامة وأدائها، حيث ظهر مفهوم أداء الخدمات العامة بطريقة مستجيبة للنوع Gender Responsive Service Delivery وُخصصت جائزة للممارسات الجيدة التي تراعى التالي:

١. زيادة جودة الخدمات المقدمة للمرأة وزيادة قدرتها على الوصول إليها
٢. الاستجابة لقيود التي تواجه المرأة في النفاذ للخدمات العامة مثل المخاطر الأمنية وعبء رعاية الأطفال والحركة المحدودة
٣. وضع وتنفيذ آليات لدعم المرأة للحصول على معلومات عن الخدمات الحكومية وضمان أن تتم مسألة الموظفين إذا تجاهلوا احتياجات النساء
٤. زيادة قدرة المرأة على مراقبة ورصد وتحليل عملية صنع القرار من خلال التخطيط التشاركي والموازنة التشاركية

٥. إدخال حواجز وتغييرات في سياسات التوظيف تؤدي إلى زيادة عدد النساء في مواقع اتخاذ القرار فيما يتعلق بالخدمات العامة<sup>١</sup>

#### **رابعاً النساء والسياسات المحلية في مصر: في متطلبات التمكين السياسي للنساء:**

في ضوء ما سبق من تردي تمثيل النساء على المستويات المحلية كاتجاه عالمي، يثار التساؤل: هل هناك فرصة في الحالة المصرية قد تجعلنا نراهن على أن تكون السياسات المحلية هي البوابة الرئيسة لتمكين النساء في مصر؟ الإجابة: نعم، هناك فرصة ولكنها مرهونة بتوسيع مفهوم السياسات المحلية ليشمل الرسمية أي التمثيل في المجالس المحلية المنتخبة، وغير الرسمية أي تنظيم النساء على مستوى المجتمع المحلي من أجل الدفاع عن قضياتهن ومصالحهن.

يمثل دستور ٢٠١٤ فرصة جيدة من حيث توفير الإطار الدستوري الذي يضمن سياسات محلية فعالة وكفء، وهو اللامركزية، حيث نصت المادة ١٧٦ على أن تكفل الدولة دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية؛ وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات الإدارة المحلية. أما الفرصة الثانية فهي نص المادة ١٨٠ على تخصيص ٥٪ من مقاعد المجالس الشعبية للنساء. بالطبع، فرصة اللامركزية القائمة في دستور ٢٠١٤ مرهونة بصدور قانون للإدارة المحلية يحققها على أرض الواقع.

وعلى الرغم من هذه الفرص، تظل عملية الاستفادة منها مرهونة بأمر أساسى آخر، وهو توسيع مفهوم السياسات المحلية ليتجاوز مجرد مشاركة النساء في المجالس المحلية إلى مشاركة النساء بشكل أساسى في إدارة مجتمعاتهم المحلية وتحديداً الخدمات الأساسية التي تتقطاع بشكل يومى مع مسارات حياتهن وأسرهن سواء صحة أو تعليم أو تدريب أو غيره. وفي هذا الإطار، يتسع مفهوم القوى الفاعلة ليشمل بجانب المجالس الشعبية المحلية كل التنظيمات والروابط التي يشكلها المواطنين والمواطنات من أجل الدفاع عن مصالحهم أو لتحقيق خدمة ما للمجتمع أياً كانت: الجمعيات الأهلية القاعدية أو اللجان المجتمعية التي تتشكل لحل مشكلة ما في المجتمع، والحقيقة هذا

يستدعي رسم خريطة دقيقة لهذا الفضاء المدنى فى المجتمعات المحلية، والذى يقاطع بدوره مع فضاء السياسات المحلية الرسمية. فضلاً عن الجمعيات الأهلية القاعدية التى تنتشر فى كافة قرى ونجوع مصر، والمعرف أغلبها بجمعيات تنمية المجتمع المحلي، تبرز أيضاً أشكال أخرى تنظيمية ذات طابع رسمى، ولكن لابد أن تضم فى تشكيلها ممثلي للمجتمع المحلي مثل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية. وبالطبع لا يقتصر الأمر على ذلك، بل توجد أشكال تنظيمية أخرى، قد لا تكون مشهورة وذات غطاء قانونى ولكنها موجودة وتلعب دوراً فى حل مشكلات المجتمع المحلي مثل اللجان المجتمعية واتحادات الشباب وغيرها. وهذا يعني أن هناك فضاء تنظيمى قائماً، ولكن السؤال الأهم ما مدى قوة هذا الفضاء التنظيمى؟ وما مساحة مشاركة النساء فيه؟، وبالتالي من المشروع أن يتم طرح سؤال عن نسبة تمثيل النساء فى مثل هذه التنظيمات، فإذا كان دستور ٢٠١٤ نص على تخصيص ٢٥٪ من المقاعد للنساء، فإنه لا يوجد ما ينص على نسبة تمثيل معينة فى التنظيمات المذكورة. فضلاً عن أن ملاحظة الواقع تشير إلى الضعف الشديد لنسب تمثيل النساء فى هذا الفضاء خاصة فى المواقع القيادية.

وعلى هذا، ففى إطار بحثنا عن الفارق الذى تصنفه النساء فى مجتمعاتها المحلية، فإن التفكير فى أطر تنظيمية مستقلة للنساء، تتصل بالشكل مباشر مع مصالحهن، قد يكون خيار ملائماً. وعلى الجانب الآخر، لابد أيضاً أن تتم ممارسة الضغوط من أجل تمثيل معقول للنساء فى مجالس إدارات الوحدات الصحية والمدارس عبر النص على ذلك فى القرارات الوزارية المنظمة لها. فتتواجد النساء فى هيئات إدارة الخدمات العامة سواء بشكل مباشر عبر المجالس المحلية أو غير مباشر عبر المشاركة من خلال تنظيمات المجتمع المدنى، سيمثل فارقاً مهماً، فهن من أصحاب المصلحة الأساسية، وهن الأكثر معاناة من تردى الخدمات العامة. فالنساء فى مصر - خاصة الفقيرات - يعانين من فجوة مركبة ومحكمة، مما يراكم حلقات القهر المحيطة بهن. فنظرة سريعة على أوضاع نساء ريف الوجه القبلى من حيث الارتفاع الشديد فى معدلات الفقر والتى تصل إلى ٥٦,٧٪ مقارنة بالمعدلات القومية التى تبلغ ٣٧,٨٪ فى عام ٢٠١٥. كما أنه على الرغم من تحسن المؤشرات الكلية فى مجال الصحة والتعليم، إلا أن هناك فجوات كبيرة لغير صالح صالح الوجه القبلى، فمعدل نيل شهادة الثانوية العامة فى ريف الوجه القبلى تقل كثيراً عن مدن

مصر الكبرى والوجه البدرى خاصة بين الإناث. كما تتجاوز نسبة أمية النساء فى هذه المناطق نسبة ٦٪. يعنى ما سبق فجوة جغرافية ونوعية، تتدخل فيها حلقات القهر بشكل محكم.

وعلى مستوى الإدارة، فهناك افتقار واضح للقدرات الإدارية والموارد المالية المطلوبة للسلطات المحلية لسد هذه الفجوة. ناهيك عن غياب أصحاب المصلحة عن المشهد تماماً. فغنى عن البيان أن أي إطار مؤسسى مطلوب لسد الفجوات وتحسين الخدمات من حيث النفاذ والجودة لابد أن يضم كل أصحاب المصلحة، وفي القلب منهم المستفيدين.

## الخاتمة: ما العمل؟

اتضح من العرض السابق أن المشاركة المتزايدة للنساء فى العمل السياسى تمثل عاملًا محوريًا للارتفاع بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فالمرأة المشاركة فى العمل السياسى تدافع بالأكثر عن حقوق النساء والأطفال والأسرة. وعلى الرغم من اتخاذ كثير من التدابير وعلى رأسها التخصيص لتسهيل الدخول إلى البرلمانات الوطنية والمحلية فى الغالبية العظمى من الدول، إلا أن هذا ما زال غير كافى للتلاقي على أساس النوع، لأنسباب كثيرة منها ما يتعلق بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للنساء والقيود الثقافية. ومما لا شك فيه أن كل عامل من هذه العوامل المقيدة بحاجة إلى تدابير خاصة به. فما زالت معدلات المشاركة فى السياسات المحلية محدودة في كافة بلدان العالم رغم أنه نظرياً يفترض العكس بحكم أن السياسات المحلية صديقة للمرأة. وبالنسبة لمصر، قد يكون الأمر أكثر صعوبة بسبب أن التجربة التاريخية للمشاركة النسائية فى المجالس الشعبية المحلية فى مصر قبل عام ٢٠١١ كانت ضعيفة للغاية ولم تتجاوز نسبة التمثيل حاجز الـ ٥٪، مما يعني غياب الكوادر النسائية المؤهلة لشغل ٢٥٪ من المقاعد فى الانتخابات المحلية القادمة، وأيضاً بسبب ضعف وتقليدية تنظيمات المجتمع المدنى فى المجتمعات المحلية خاصة الريفية وغياب الدور الفاعل للنساء فيها.

إن مثل هذا الوضع الملئ بالتحديات يقتضى نوعين من التدخلات، الأول: تدخلات على مستوى السياسات المحلية الرسمية، والثانى: تدخلات على

مستوى السياسات المحلية غير الرسمية. ومما لا شك فيه أن كلا النوعين من التدخلات لا ينفصل عن بعضهما البعض، فكلاهما هدفه تكوين كوادر نسائية محلية، قادرة على المشاركة السياسية والمدنية سواء في المجالس المحلية الرسمية أو تنظيمات المجتمع المدني المحلية.

### **بالنسبة للتدخلات الخاصة بالسياسات المحلية الرسمية:**

- ضرورة إعداد كوادر نسائية نشطة ولديها رؤية لخوض الانتخابات المحلية القادمة مع تجنب تكرار أخطاء تجربة الكوتا في الانتخابات البرلمانية ١٥ - ١٦ . يبدو من الضروري طوال الوقت التذكير بأن نظام الكوتا أو تخصيص مقاعد لبعض الفئات الاجتماعية في المجالس المنتخبة ليس هدفاً في حد ذاته، ولكنه وسيلة لتمكين هذه الفئة من طرح قضيائهما ومشاكلها والعمل على حلها، خاصة وأن أصل مفهوم الكوتا لا يقتصر على المجالس المنتخبة، فالكوتا مفهوماً أكثر اتساعاً ويمتد لكافحة مجالات الحياة. فإذا كانت فئة ما تعانى من التهميش الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإنه يجب اتخاذ عدد من إجراءات التمييز الإيجابى من أجل تمكينها في كافة المجالس سواء في العمل أو التعليم أو غيره وذلك لمدة مدددة حتى يتحقق الهدف من التمييز الإيجابى، وهو قدرة هذا الفئة على الدخول في حلبة المنافسة مع كافة فئات المجتمع الأخرى على أساس الجدارة والكفاءة. والسؤال المطروح هنا ما الفارق الذي سيحدث عند تمثيل فئة معينة؟ هل الكوتا، وهى بمثابة قفزة كمية، ستحقق قفزة نوعية موازية؟ وهل يدرك من يصلون للمجالس المنتخبة في مصر عبر الكوتا أنها أداة سياسية لقيام هذه الفئة بالدفاع عن سياسات تفيد من تمثيلهم وتعمل على تمكينهم وإزالة المعوقات التي تمنعهم من المنافسة العادلة مع كافة فئات المجتمع؟ وبناء على ذلك، لابد من التساؤل عما قدمته الكوتات المختلفة في دور انعقاد كامل في البرلمان، هل طرحت أجندات تشريعية تعبر عن مشكلات من تمثلهم؟ بالطبع من الصعب الحكم على البرلمان من دور انعقاد وحيد، ولكنه بلا شك يقدم مؤشرات من الصعب تجاهلها. وأهم هذه المؤشرات أنه لم يتضح أى أثر للكوتات المست على الأداء البرلماني، ولم نلحظ أجendas تشريعية لهذه الكوتات ترتكز على قضيائماً من تمثلهم مما يثير تساؤلاً: هل المشكلة في الكوتا أم في تطبيقها في مصر، أم في النظام الانتخابي الذي لم يستطع أن يوفر آلية عادلة لتمثيل

المواطنين ومنهم بالطبع الفئات المهمشة. وإذا كانت نصوص تخصيص مقاعد للفئات الخمس في البرلمان هي نصوص انتقالية وستنتهي بانتهاء مدة هذا البرلمان باستثناء المادة ١١ الخاصة بالنساء، فإن المادة ١٨ مادة ليست انتقالية وستستمر في انتخابات المحليات مادام الدستور نافذًا، مما يستدعي مناقشة قضايا التخصيص والنظام الانتخابي مناقشة مستفيضة للوصول إلى أنساب نظام انتخابي ينجح في تحقيق تمثيل حقيقي في المجالس المنتخبة من ناحية ويتلاءم مع متطلبات الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في مصر من ناحية أخرى. لا تقتصر مشكلات الكوتا على ما سبق، بل هناك عدد آخر من المشكلات التي ترتبط بقضية معايير اختيار الكوتا المختلفة، أولها تحديد الأوزان العددية لتمثيل الفئات الخاصة التي من المفترض أن تستند إلى إحصاءات دقيقة وليس فقط مجرد تطبيق نص في الدستور أو الاكتفاء بتمثيل رمزي. المشكلة الثانية ترتبط بتعريف هذه الفئات، بمعنى هل يتم الاكتفاء بالتعريفات التي وردت في قانون مباشرة الحقوق السياسية، وهي تعريفات عامة ووصفية للغاية ولا تضع أي معايير لل اختيار ذات صلة بالجذارة ولا بالكافأة ولا حتى بشعبية من يتم اختيارهم. والحقيقة أن كل من تابع اختيار نواب الكوتا المتعددة في انتخابات برلمان ٢٠١٥ يعرف أن اللهاث كان وراء أي مرشح يجمع بين صفتين أو أكثر دون النظر إلى أي معايير موضوعية أخرى مما أدى لعدم نفاذ العناصر الأفضل للبرلمان. يعد تداخل الصفات أو ما يطلق عليه الكوتا المزدوجة أحد إشكاليات التطبيق الأساسية من حيث إرباك الناخبين من ناحية وعدم ضمان اتساق المواقف بين الكوتا المختلفة إذا كنا نبحث عن تمثيل حقيقي، فقد تتعارض المواقف وحينئذ يصبح السؤال مع أي موقف سيقف النائب ذي الكوتا المزدوجة، بل وربما الثلاثية. ومن المتوقع أن يكون الوضع أكثر سوءً في انتخابات المجالس الشعبية المحلية نظراً لكثره العدد المطلوب من ناحية، وأيضاً بسبب سطوة العلاقات القبلية والعائلية في كثير من المجتمعات الريفية خاصة في مثل هذه النوعية من الانتخابات من ناحية أخرى. وفي هذا الإطار لا يمكن تجاهل أن اختيار الكوتا في المجتمعات ذات التربية الحزبية القوية هو أحد الوظائف الأساسية للأحزاب السياسية، وهي وظيفة التجنيد السياسي حيث تتولى الأحزاب السياسية اختيار الأشخاص الذين سيتم ترشيحهم للكوتا وفق معايير اختيار واضحة، تتجاوز مجرد التمثيل إلى قدرة هذه الفئات على فهم مشاكل من تمثلهم وقدرتهم على وضع أجenda سياسات والدفاع عنها

والتعينة والحسد من أجلها. فاللأحزاب السياسية في مصر يصل عددها إلى ما يقرب من ٩٦ حزباً، وعلى مدار خمس سنوات منذ ٢٥ يناير ٢٠١١ لم تبلور تجربة حزبية حقيقة تعبر عن أطياف الحركة السياسية المصرية. وبالتالي التعويل على دور للأحزاب السياسية في القيام بوظيفتها في التجنييد السياسي وترشيح أفضل العناصر للكوتا، هو أمر مشكوك فيه. وغير دليل ما حدث في ترتيب القوائم في الانتخابات البرلمانية التي جمعت خليطاً من العناصر لا يجمعهم رابط سياسي أو أيديولوجي سوى ما ورد من صفات في قانون مباشرة الحقوق السياسية.<sup>١١</sup>

العمل على تضمين القرارات الوزارية المنظمة لتشكيل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية نسبة للنساء، وهي هيئات وفقاً لقرارات تنظيمها تهدف إلى تمثيل المستفيدن والمستفيدات.

### تدخلات على مستوى السياسات المحلية غير الرسمية/ المدنية:

بناء قدرات مجموعات واسعة من النساء في المجتمعات المحلية على تنظيم أنفسهن والدفاع عن مصالحهن ومصالح أسرهن ومجتمعاتهن سواء عبر الاستفادة من تجارب أخرى مثل مراكز الأمهات السابق الإشارة إليها أو الروابط المحلية والجماعات المساندة. إن النجاح في هذا سيوفر قاعدة كبيرة من الكوادر النسائية النشطة التي يمكن أن تنتقل بعد فترة إلى ساحة العمل المحلي السياسي بشكل مباشر.

## المراجع:


1. Monique Leyenaar, Women in Local Politics: threats and opportunities, annual conference of FemCities, women in political decision making positions at the local level 1718- Nov 2017 Luxembourg.
2. Htun, Mala & Poscupo, Jennifer, Women in Politics and Policy in Latin America and the Caribbean, Social Science Research Council, Working Papers, CPPF working papers on women in politics, No.2, 2014.
3. Costa, Ana & Cornwall, Andrea, Conservative Modernization in Brazil, Blocking Local Women's Political Pathways to Power, Revista Feminismmos, [www.feminismos.neim.ufba.br](http://www.feminismos.neim.ufba.br)
4. Costa, Ana & Cornwall, Andrea, Conservative Modernization in Brazil, Blocking Local Women's Political Pathways to Power, Revista Feminismmos, [www.feminismos.neim.ufba.br](http://www.feminismos.neim.ufba.br)
5. Monique Leyenaar, Women in Local Politics: threats and opportunities, annual conference of FemCities, women in political decision making positions at the local level 1718- Nov 2017 Luxembourg.
٦. اليونيسيف، وضع الأطفال في العالم ..، النساء والأطفال، العائد المزدوج للمساواة.
7. Un Women, Facts and Figures, Leadership and Political Positions.
  - .٨. يونسيف ص ٥١
  - .٩. يونسيف ٥٩ - ٦.
10. Un Women, Facts and Figures, Leadership and Political Positions.
  - .١١. يونسيف.
  - .١٢. يونسيف، مرجع سابق، ص ٤٣ - ٢٨.

.١٣ . مرجع سابق ٣٣٣

.١٤ . مرجع سابق ص ٣٥

15. Konrad Adenauer Stiftung, Local Politics and Governance, Insights into Asian and European Affairs, 2012.
  16. Konrad Adenauer Stiftung, Local Politics and Governance, Insights into Asian and European Affairs, 2012.
  17. Ekman, Joakim & Amna, Erik, Political participation and civic engagement, towards a new typology, Human Affairs 2009.
  18. Mason, Nathaniel et al, Innovating for Pro-poor Services, Why Politics Matter, ODI Insights, March 2016.
  19. <https://unstats.un.org/sdgs/files/metadata-compilation/Metadata-Goal-5.pdf>
  20. <http://www.unwomen.org/en/news/stories/20116//promoting-women-s-access-to-public-services-2011-gender-responsive-public-service-awards>
٢١. هويدا عدلی، الانتخابات المحلية واسئكليات النظام الانتخابی، هل من دروس مستفادة، قضايا برلمانية، عدد ٥٤، ٢٠١٦.

# ثانياً: الدليل



# مقدمة الدليل

هويدا عدلی

يمثل هذا الدليل القسم الثاني من مشروع المشاركة السياسية، حيث يسعى إلى تحويل ما ورد من رؤى وأفكار وما تم التوصل إليه من دروس واستخلاصات في فصول الكتاب إلى مادة تدريبية تعليمية، تساعد المدربين المهتمين بموضوع المشاركة السياسية للنساء على طرح مقاربات مختلفة ومتنوعة. والحقيقة أن هذا الدليل معنى بالأكثـر بتقديم رؤية متكاملة في أقسامه الخمسة عن القضية محل الاهتمام، توفر قدرًا كبيراً ووفيرًا من المعرف والمعلومات والتي يربطها نسق فكري واضح ومتكمـل.

يمكن اعتبار هذا الدليل أحد الأدوات المرجعية والإرشادية التي يمكن أن تساعد في بناء قدرات الفئات المستهدفة سواء في المجتمع المدني أو الأحزاب السياسية. فثمة ثلاثة أهداف أساسية لهذا الدليل:

١. توفير إطار معرفي ومنهجي لدعم جهود الميسرين والمدربين في إدارة وتنفيذ أنشطة بناء القدرات للفئات المستهدفة.
٢. الربط المنهجي بين مستويات بناء القدرات المختلفة على المستويات الفردية والمؤسسية والمجتمعية، وأيضاً على المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
٣. الإسهام في طرح رؤية تعليمية وتدريبية، تربط التغيير من أعلى، عبر التأثير على السياسات، بالتغيير من أسفل عبر المبادرات المجتمعية.

ينقسم الدليل إلى خمسة أقسام رئيسة، مرتبة ترتيباً منطقياً بحيث يقود كل جزء إلى ما يليه من أجزاء.

في القسم الأول، يتم تحديد المشكلة الأساسية وهي أن هناك فجوة نوعية واضحة في المشاركة السياسية للنساء في مؤسسات الدولة وكذلك في الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني. ثم يأتي القسم الثاني ليحلل جزء من أسباب هذه الفجوة، وهي الخاصة بالتشريعات المنظمة للمشاركة السياسية، وكيفية تعديل هذه التشريعات أو صياغة تشريعات جديدة تحفز المشاركة السياسية للنساء وتتوافق مع دستور ٢٠١٤ الذي يمثل فرصة لابد من البناء عليها. تكمن قيمة هذا القسم من الدليل في أنها تنبه المتدربين إلى

أن هناك قضايا خاصة بالقوانين والسياسات لابد من العمل عليها سواء من خلال تنظيم حملات دعوة أو بناء تحالفات أو غيرها من آليات وتدخلات.

يتعرض القسم الثالث من الدليل إلى علاقة التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء بالمشاركة السياسية، ويسعى لفتح آفاق المتدربين على خبرات وتجارب دولية لفحص العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية بغية حفظهم على استخلاص الدروس وال عبر التي قد تفيد في الحالة المصرية. أما القسم الرابع من الدليل فيكمل ما سبقه بالتركيز على التحديات الثقافية التي تعيق المشاركة السياسية للنساء، وهي كثيرة، ويغوص في الثقافة المصرية من أجل تحديدها. والحقيقة أن القيمة الأساسية لكل من القسم الثالث والرابع تكمن في أنها يطرحان إشكاليات عديدة، تصلح أن تكون أجندة لعمل الأحزاب السياسية والمجتمع المدني من أجل إحداث تغيير مجتمعي حقيقي من ناحية، ومن أجل بلورة بدائل للسياسات يمكن الضغط على صانعى السياسات من أجل تبنيها أو تعديل سياستهم بما يتواافق معها بدرجة أو بأخرى.

يأتى القسم الخامس والأخير ليطرح مقاربة مختلفة للتمكين السياسي للنساء وهى البدء من أسفل، بمعنى أن تفعيل المشاركة السياسية للنساء لابد وأن تبدأ من السياسات المحلية سواء رسمية أو غير رسمية، ويطرح هذا القسم تجارب وخبرات بلدان، مثلت فيها المشاركة السياسية المحلية للنساء فارقاً في مجتمعاتها.

ينتهى كل قسم من أقسام الدليل ببعض التدريبات، ولكن بالطبع ممكن للمدرب أن يطورها ويستبدلها بأخرى وفقاً لرؤيته.





## القسم الأول:

النساء في مواقع اتخاذ القرار في مؤسسات  
الدولة ومؤسسات المجتمع المدني

منى عزت

يهدف هذا القسم من الدليل إلى تحليل الفجوات النوعية الموجودة في مؤسسات الدولة والمجتمع المدني والأحزاب السياسية والتعرف على وزن هذه الفجوات عبر المؤسسات المختلفة.

## أولاً: المفاهيم والتعريفات:

### النوع الاجتماعي

يدل على الفروق الاجتماعية والعلاقات بين الرجل والمرأة التي يصنعها الإنسان ثم تصبح أمراً واقعاً بعد انقضاء فترة زمنية عليها ويصبح من مصلحة المستفيد منها (الامتيازات) الإبقاء عليها كما هن. علمًا بأن تلك الفروق تختلف باختلاف الزمان والمكان وهى عامل متغير في المجتمع ويتأثر بالمتغيرات الأخرى كالدين والعرق والطبقة والبيئة الجغرافية والسياسية والاقتصادية.



### التمييز

أى تفرقة أو استبعاد أو تقيد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوى الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية فى الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو فى أى ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تتمتع بها أو ممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.



### الفجوة بين الجنسين

الفرق القائمة فى أى مجال بين النساء والرجال (أو الفتيات والفتيان) من حيث مستويات مشاركتهم وقدرتهم فى الحصول على الموارد والحقوق والسلطة والنفوذ والاجر والفوائد.



## ثانياً: الإشكاليات:

ثمة فجوة نوعية كبيرة لصالح الرجال بشأن نسب تمثيل النساء والرجال في موقع اتخاذ القرار، سواء في السلطات الثلاثة: (التنفيذية - القضائية - التشريعية) والأحزاب السياسية والمجتمع المدني (النقابات - المنظمات غير الحكومية) يرجع ذلك للثقافة الذكورية السائدة في المجتمع التي تتسبب في تعرض النساء لأشكال مختلفة من التمييز والعنف في المجالين الخاص والعام؛ وتحصر النساء في أدوار نمطية وتقلدية وتستبعدهن من المجال العام وتجعل دورهن الرئيسي داخل الأسرة.

ناتج عن هذه الثقافة الذكورية خطاب سائد في المجتمع يرفض تولي النساء المناصب القيادية والمشاركة في صنع واتخاذ القرار، ويمتد تأثير هذه الثقافة داخل مؤسسات الدولة والأحزاب والمجتمع المدني، ويظهر ذلك في اتساع الفجوة النوعية لصالح الرجال في جميع مواقع اتخاذ القرار في مؤسسات الدولة والأحزاب والمجتمع المدني. ورغم اتساع الفجوة النوعية، حيث وصل ترتيب مصر طبقاً لمؤشر فجوة النوع ١٣٤ من بين ١٤٤ دولة لعام ٢٠١٧، وهو ما يتطلب أن تتعامل الدولة والأحزاب وممؤسسات المجتمع المدني بجدية مع هذه الممارسات التمييزية ضد النساء وأن تطبق سياسات عامة وتشريعات توافق مع الاتفاقيات الدولية والدستور المصري، مما اتخذته الدولة من خطوات بعد ثلاثة سنوات من إصدار الدستور غير كاف.


## أين توجد الفجوات النوعية؟

الأحزاب السياسية  
والمجتمع المدني



- الأحزاب
- النقابات - المنظمات غير الحكومية

السلطات الثلاثة:  
التنفيذية - القضائية -  
التشريعية



- الوزراء
- الوظائف الإدارية العليا
- الإدارة المحلية
- المجالس الشعبية المنتخبة
- السلوك الدبلوماسي والقنصلين
- السلطة القضائية
- هيئة النيابة الإدارية
- السلطة التشريعية



## **١. السلطات الثلاثة: التنفيذية - القضائية - التشريعية:**

### **الوزراء:**

يبلغ عدد الوزراء في الحكومة الحالية ٣٣ وزيرًا من بينهم ٤ وزیرات بنسبة ١٢٪ وزیرة التضامن الاجتماعي - وزیرة التخطيط والمتابعة والصلاح الإداري - وزیرة الاستثمار والتعاون الدولي - وزیرة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج.

### **الوظائف الإدارية العليا:**

يتبعن من الإحصائيات خلال الفترة ٢٠١٣ / ٢٠١٢ أن نسبة الرجال في المناصب القيادية هي تقريباً ضعف نسبة النساء، فنسبة الرجال (٧٦٪) والنساء (٣٦٪).

### **الإدارة المحلية:**

انخفاض عدد النساء اللاتي يشغلن وظائف قيادية بالإدارة المحلية، فلا يوجد سوى عدد محدود يشغلن منصب نائبات محافظ ورؤساء الأحياء والعمد، وينتمي أغلب هؤلاء النساء إلى عائلات من شرائح عليا في الطبقة الوسطى أو من كبار ملوك الأراضي، فيتمكنن بنفوذ عائلن أو مالن أو سبق لأفراد من عائلاتهم شغل مناصب في الإدارة المحلية، وللمرة الأولى في فبراير ٢٠١٧ تم تعيين المهندسة نادية عبده في منصب محافظ البحيرة.

### **المجالس الشعبية المنتخبة:**

وفقاً لآخر دورة انتخابية للمجلس الشعبي المحلي عام ٨٠.. كانت نسبة تمثيل النساء بها ٤٪.

### **السلك الدبلوماسي والقنصلی:**

رغم دخول النساء مجال العمل في السلك الدبلوماسي والقنصلی وشغلها منصب سفيرة في السنتينيات وهو أعلى وظائف السلك الدبلوماسي، لكن لارتفاع نسبة النساء ضعيفة مقارنة بنسبة الرجال في شغل هذه الوظائف وفقاً للبيانات الخاصة بنسب الأعضاء في السلك الدبلوماسي والقنصلی الصادرة عن وزارة الخارجية عن عام ٢٠١٢ حيث تبلغ نسبة النساء ٢٢,٥٪ والرجال ٧٧,٥٪.

## **السلطة القضائية:**

رغم أن النساء فى مصر اشتغلن بالقانون منذ ثلاثينيات القرن العشرين إلا أنه لم تُعين سيدة فى وظيفة قاضى إلا فى عام ٢٠٣٠ وهى المستشاره تهانى الجبالي أول قاضية بالمحكمة الدستورية، وتلى ذلك تعيين ٣١ قاضية فى عام ٢٠٧٠، ثم تعيين مجموعة أخرى فى عام ٢٠٨٠، ثم مجموعة ثلاثة فى عام ٢٠١٥، تضم ٣٦ امرأة عينت كقاضيات محاكم الدرجة الأولى ليصبح إجمالى عدد القاضيات ٦٦ قاضية من إجمالى حوالي ١٦ ألف قاضى فى مصر، ولم يتم تعيين النساء فى خلال الفترة من ٢٠١٥ حتى ٢٠٢٠ تعيين قاضيات، ولم يتم تعيين النساء فى النيابة العامة ومجلس الدولة.

## **هيئة النيابة الإدارية:**

بلغت نسبة تمثيل النساء فى هيئة النيابة الإدارية على مستوى الإجمالي ٤٤٪ مقابل ٥٨٪ للرجال، وترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٦٢,٣٪ للمعینات على درجة وكيل النيابة، ١٦٪ للمعینات على درجة مساعد نياية، بينما أقل نسبة لهن كانت للمعینات بدرجة وكيل عام أول حيث لاتتعدي نسبتهن ٨,٥٪ مقابل ٩١,٥٪ للذكور، وهناك أربع مستشارات تم تعيينهن فى منصب رئيسة هيئة النيابة الإدارية من بينهن المستشاره الحالى.

## **السلطة التشريعية:**

أسفرت انتخابات عام ٢٠١٥ عن انتخاب ٧٥ سيدة لعضوية مجلس النواب، ٦١ نائبة منهن انتخبن ضمن قوائم انتخابية، و٩١ نائبة انتخبن على مقاعد فردية، وعيّن رئيس الجمهورية ١٤ سيدة أخرى فى المجلس ليصبح عدد عضوات المجلس ٨٩ نائبة تمثلن ١٥٪ من عضويته من إجمالى ٥٩٦ مقعد حالياً.

## ٢. الأحزاب السياسية والمجتمع المدني (النقابات - المنظمات غير الحكومية):

### الأحزاب:

الأحزاب	النسبة من الإجمالي
المصري الديمقراطي الاجتماعي	عدد الهيئة القيادية (٣٦) من بينهم (٩) نساء
العدل	عدد المكتب السياسي (٦) من بينهم امرأة واحدة
مصر الحرية	عدد الهيئة العليا (٢١) من بينهم (٢) نساء
الدستور	عدد الهيئة القيادية للحزب (١١) من بينهم (٢) نساء
المصريين الأحرار	عدد أعضاء المكتب السياسي (٩) من بينهم (٢) نساء
حزب الوفد	عدد الهيئة العليا (٥) من بينهم (٢) نساء
حزب التجمع الوطني التقدمي الودودى	عدد اللجنة المركزية (٤٤) من بينهم (.٣) نساء
حزب التحالف الشعبي الاشتراكي	عدد أعضاء المكتب السياسي (٢١) من بينهم (٣) نساء
حزب العربى الناصري	عدد اللجنة المركزية ١٥. من بينهم (١) نساء
حزب تيار الكرامة	عدد الهيئة القيادية (١٩) من بينهم (٣) نساء
حزب المحافظين	عدد الهيئة العليا (٩) من بينهم (٣) نساء
حزب الاصلاح والتنمية	عدد الهيئة العليا (٥) من بينهم (١) نساء

### النقابات:

يلاحظ بشكل عام في النقابات (مهنية وعمالية) ضعف تمثيل النساء في موقع اتخاذ القرار رغم ارتفاع أعدادهن في الجمعية العمومية بالنقابات مما يعكس خلل في مدى عدالة النظم الانتخابية داخل النقابات، فضلاً عن أن أغلب النقابات لا توجد بها لجان للمرأة، وبالتالي تتقلص فرص النساء في المشاركة في صنع السياسات العامة الخاصة بالمهنة، كذلك طرح قضاياهن في العمل.

فضلاً عن أن سيطرة الثقافة الذكورية داخل النقابات والتواطؤ مع أصحاب الخطاب المحافظ الرافضين لوجود النساء في موقع صنع القرار، يجعل النقابات تفقد مبادئ العمل النقابي الأساسية وهي الديمocraticية والتشاركية والمساواة وعدم التمييز.

١ هذه المعلومات وفقاً لآخر انتخابات أجريت في حزب المصريين الأحرار عام ٢٠١٣ وتجدر الإشارة إلى قيام مارجريت عازر ومنى منير بتقديم استقالتهما عام ٢٠١٤، ولم تستند إلى الواقع الحالي للحزب لأن هناك نزاع قضائي بشأن الانتخابات التي أجريت والحزب منقسم إلى مجموعتين

## المنظمات غير الحكومية:

لم تقر أغلب المنظمات غير الحكومية آلية محددة داخلها تضمن تحقيق التمثيل العادل للرجال والنساء داخل الهيئات القيادية، وهناك تقسيم داخل المنظمات الحقوقية غير مقصود لكنه ليس منعزل عن الحالة التقليدية في المجتمع، فتعمل أغلب الكوادر الحقوقية النسائية داخل المؤسسات النسوية، فمعظم هذه المؤسسات هيائلها التنظيمية أغلبها نساء، بينما جميع المؤسسات الحقوقية التي تعمل على قضايا حقوق الإنسان بشكل عام رئيس المؤسسة رجل، وتمثيل النساء في المستويات القيادية الأخرى محدود للغاية.

تزيد صعوبة تمثيل النساء في الهيئات القيادية ومواقع صنع القرار في الجمعيات التنموية والخدمية، برغم من اعتماد الكثير من الجمعيات على النساء في مستوى القيادات الوسيطة والعمل الميداني والإداري، فالنساء مرحبا بهن في المهام التنفيذية، والأنشطة الميدانية بينما يستبعدن من المناصب القيادية ومواقع اتخاذ القرار، وهذا أمر غير مقبول في المجتمعات الريفية التي لا تزال تسيطر عليها الثقافة الذكورية وهيمنة السلطة الأبوية.

## ثالثاً: الإستخلاصات:

- ٠ يعد الدستور هو الإطار الحاكم لواضعى التشريعات والسياسات، وبالتالي تكتسب الإجراءات والتدابير والحقوق التي نص عليها دستور ٢٠١٤ أهمية بالغة، ومنها ما هو وثيق الصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين، وزيادة المشاركة السياسية للنساء، وتمكينهن من شغل المناصب القيادية، والتي نص عليه في المواد ٩٣ و ٥٣ و ١١٩ و ١٨. وقامت الدولة بتفعيل بعض هذه المواد على سبيل المثال: تخصيص المقاعد للنساء في قانون مجلس النواب لعام ٢٠١٤. وشهدت الدورة البرلمانية لعام ٢٠١٥ أكبر نسبة تمثيل للنساء، ومن المنتظر أيضاً أن يقر قانون جديد للمحليات سوف يتضمن نص صريح بموجب المادة ١٨ عن تمثيل النساء بنسبة ٢٥٪ في المجالس الشعبية المنتخبة وهذا سوف يتحقق ارتفاع كبير في تمثيل النساء في هذه المجالس؛ فقد يصل الحد الأدنى لتمثيل النساء ما لا يقل عن ١٢ ألف عضوة في المجالس الشعبية المحلية. لكن من الدروس المستفادة من تجرب تطبيق نظام «الكوتا» وجوب توافر شروط تتعلق بالبيئة السياسية الملائمة التي تجرى فيها الانتخابات وسير ونراة العملية الانتخابية، أيضاً

دعم ومساندة النائبات أثناء الدورة البرلمانية، كل ما سبق شروط مهمة تعظم من فائدة «الكوتا» وتحسن على المستوى الكمي والكيفي من مشاركة النساء في العملية السياسية.

- تكشف الإحصائيات الخاصة بواقع النساء داخل السلطة التنفيذية والقضائية عن تباين نسب النساء داخل هذه الهيئات سواء من حيث العدد أو شغل المناصب القيادية، فلا تزال النساء تتعرضن للتمييز داخل هذه الهيئات بما يخالف المادتين (١١) و(٥٣) من الدستور. فثمة مؤسسات تستبعد النساء تماماً كما هو الحال في مجلس الدولة والنيابة العامة. وأمام هذا الإصرار على عدم الاستجابة للدستور قامت نساء باستخدام آليات التقاضي مستندين لمواد الدستور والاتفاقيات الدولية للدفاع عن حقوقهن.
- تختلف أعداد النساء حسب اتجاهات الأشخاص متذمذى القرار داخل مؤسسات الدولة، فعلى الرغم من أن تشكيل الحكومة الحالية به زيادة عدديه، وتولى النساء حقائب وزارية غير المعتادة دائماً لهن، فضلاً عن اختيار امرأة لمنصب المحافظ، إلا أن هذه الخطوات الإيجابية تطورها مرهون بقرارات وتوجهات أشخاص، وهذا يسبب التذبذب في نسب تمثيل النساء في مواقع اتخاذ القرار، كما يتطلب قيام الدولة بتطبيق إجراءات وتدابير محددة لإرساء قواعد ثابتة تلتزم بها مؤسسات الدولة وتحدد من تأثير ثقافة المحافظة على متذذى القرار وتغلق الباب أمام الأهواء الشخصية.
- لم تلتزم الدولة حتى الآن بتطبيق المادة (٥٣) التي تترجم التمييز والتمريض على الكراهية، والتي نصت على إنشاء مفوضية مناهضة التمييز، مما يحد من فاعلية تطبيق هذه المادة نظراً لغياب الجهة التي يتم التوجيه لها في حالة التعرض للتمييز.
- غياب رؤية شاملة لعملية التأهيل وبناء قدرات الكوادر النسائية في جميع الجهات التي تناولتها الدراسة سواء الحكومية أو غير الحكومية، أيضاً الإجراءات التي اتخذتها الدولة مثل إنشاء وحدات تكافؤ الفرص في الوزارات والتي لم تكون فاعلة بالدرجة الكافية، وتحتاج إلى إعادة هيكلة وتخصيص موازنات لهذه الوحدات، وبرامج التأهيل والتدريب لبناء الكوادر التي تدير هذه الوحدات.
- يجب على الأحزاب والنقابات والمنظمات الحكومية مراجعة لوائحها وبرامج وخطط عملها، وأن تعمل بجدية على وضع سياسات وآليات تضمن التمثيل العادل للنساء وقضائهن، فتهميش النساء داخل هذه الكيانات يضر بمبادئ الديمقراطية والتمثيل العادل.



## القسم الثاني:

دستور ١٤ . ٢ بين جودة النصوص  
وإشكاليات التفعيل والتطبيق

أحمد فوزى

يهدف القسم الثاني من الدليل إلى التالي:

١. تعريف المتدربين بنصوص دستور ٢٠١٤ التي منحت النساء فرصة حقيقة لتحفيز مشاركتهن السياسية.
٢. التعريف بإشكاليات ترجمة نصوص دستور ٢٠١٤ لتشريعات وقوانين نافذة لتحقيق الغرض منها.
٣. تعريف كوادر المنظمات الوسيطة من أحزاب ومنظمات المجتمع المدني بالعقبات التشريعية والقيود الإدارية التي تعيق مشاركة النساء سياسياً.
٤. تحفيز المتدربين ومشاركتهم في طرح حلول عملية للتغلب على قيود ومشكلات مشاركة النساء في تولي مناصب قيادية في منظماتهن المدنية والسياسية.

## أولاً: المفاهيم والتعريفات:

### ١. تعريف الهرم التشريعي في مصر:

يعد مبدأ تدرج القواعد القانونية واحد من أهم مقومات قيام دولة مدينة حديثة (دولة القانون)، بالإضافة إلى وجود دستور ضامن للحريات وخضوع الإدارة للقانون ومبدأ الفصل بين السلطات، والذي يعني تدرج القواعد القانونية وخضوع النص القانوني الأدنى للنص القانوني الأعلى منه مرتبة في الهرم التشريعي، وهو ما يعني عدم جواز مخالفته أو الافتئات عليه، كما أنه لا يجوز أبداً بأى حال من الأحوال غياب أى عنصر من عناصر الهرم التشريعي كشرط أساسى لتفعيل عمل باقى العناصر.

والهرم التشريعي في مصر قمةه الدستور، ويأتى في مرتبة أدنى منه التشريع (القوانين) ويتساوى معه بموجب دستور ٢٠١٤ الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي وقعت وصادقت عليها الحكومات المصرية المتعاقبة والتي أصبحت جزءاً لا يتجرأ من التشريعات الداخلية ولها قوتها، ثم اللوائح الإدارية.



## **أ. الدستور:**

يحدد الدستور شكل الدولة ونظام حكمها، والقواعد العامة المنظمة للحربيات العامة والشخصية، ووظائف سلطات الدولة وآليات الفصل بينها، وطرق إصدار التشريعات، ويضع الدستور قواعد عامة للمشرع كما يجب ترجمة مواده لتشريعات تتطابق معه نصاً وروحًا كى لا يُطعن بعدم دستوريتها.

## **ب. التشريع:**

هو القوانين الصادرة من الجهة التي حددها الدستور، وفي مصر البرلمان هو المخول له إصدار التشريعات، كما يحق لرئيس الجمهورية اقتراح تشريعات إما مكملة للدستور أو أى مواد ينص الدستور صراحة على ضرورة تنظيمها بقوانين، وإما تشريعات عادية يقرها البرلمان ولم ينص الدستور عليها؛ غالباً ما تكون لتنظيم أمور تتعلق بإدارة هيئات السلطة التنفيذية وتحديد علاقتها بمواطني الدولة. وفي كل الحالات، لا يحق للمشرع إصدار تشريع فيه مخالفة لنصوص الدستور وأحكامه. كذلك أعطى الدستور صلاحيات للمحكمة

الدستورية العليا لمراقبة دستورية القوانين، وتحديد طرق الطعن عليها. كما نصت المادة ١٥١ من الدستور على أن المعاهدات والاتفاقات لها قوة القانون وهنا تصبح الاتفاques والمواثيق والمعاهدات الدولية في مرتبة التشريعات الداخلية، ولا يجوز لجهات الإدارة تجاهلها.

#### ج. اللوائح الداخلية:

تصدرها جهات الإدارة التابعة للحكومة كما حددها القانون كجهة تنفيذ لتشريع، حيث تضع قواعد تطبيقه وتعامل جهات الإدارة مع المواطنين والهيئات العامة والخاصة، وفي كل الحوال لا يجوز أن يصدر تشريع مخالف لدستور أو لائحة مخالفة لتشريع.

لـ تُترجم مواد الدستور إـ بـ صـدور تـشـريعـات تـنـظـمـهـ، وـ لـ تـطبـقـ التـشـريعـاتـ كذلك إـ لـ بـ لـائـحةـ تـحدـدـ سـلـطـاتـ جـهـةـ الإـدـارـةـ، حـتـىـ يـتـمـكـنـ الـمواـطنـ منـ مـارـسـةـ حقـهـ الدـسـتوـرـيـ فـيـ التـقـاضـيـ.

### ٢. التمييز الدييجابي (الكوتا):

تخصيص عدد من المقاعد لفئة معينة تعانى من التهميش أو ضعف التمثيل فى الهيئات التشريعية أو المجالس النيابية فى بلد أو مجتمع معين لأسباب ثقافية أو اقتصادية أو اجتماعية، وعادة ما تكون الكوتا لفترة محددة.

### ٣. النظم الانتخابية:

التشريعات والقوانين التي ينتج عنها انتخاب مواطنى الدولة لممثلين عنهم للمشاركة فى إدارة الشؤون العامة للبلاد، وتختلف النظم الانتخابية باختلاف النظام السياسي الذى تعتمده الدولة (رئاسى، برلمانى، مختلط)، أو نظام البرلمان بغرفتين (نواب - شيوخ) أو بنظام الغرفة الواحدة.

وفي العالم هناك ما لا يقل عن ١٢ نظام انتخابى، تعود مرجعياتهم جميعاً إما إلى نظام الأغلبية (الفردى) أو إلى النظام النسبي (القائمة).

لا يوجد نظام انتخابي سئٌ وآخر جيد؛ لأن النظام الانتخابي يحدد وفقاً للمشكلات المتعلقة بالهيئة الناخبة ومدى التطور الديمقراطي في المجتمع، ويجب على النظام الانتخابي أن يعمل على تمثيل كافة طوائف المجتمع وفئاته في المؤسسات المنتخبة الحاكمة. وفي حالة نجاح النظام الانتخابي في ذلك فإنه يكون قد حقق الغرض منه، ويكون في هذه الحالة ملائماً للمجتمع. أما لو تم تغيير فئات بعينها من المجتمع عن التمثيل في إدارة شؤون البلد سواء على أساس الجنس أو النوع أو الطبقة أو الأسباب سياسية، فنصبح أمام نظام انتخابي فاشل.



### أ. نظام الأغلبية (الفردي):

نظام الصوت الواحد ويعتمد في الأساس على الدوائر الضيقية أو الصغيرة، بحيث يتم انتخاب مرشح أو اثنين على الأكثر من دائرة الانتخابية، وتقسم الدولة إلى دوائر بعدد أعضاء المجلس النيابي، بحيث يكون عدد الناخبين في كل دائرة متساوياً، (مثال: برلماني واحد لكل ١٥..، مواطن)، ويحدد تمثيل دائرة الانتخابية بعدد ناخبينها، وفي الدول التي تعتمد النظام الفردي تحاول الدولة قدر الإمكان تحديد دائرة بمقدار واحد لكل منها. أما في مصر ١٥٪، وكان نموذج فريد لم يحدث من قبل وهو دائرة بمقدار وأخرى بمقدارين وأخرى بثلاثة وأخرى بأربعة مقاعد. وفي ذلك النظام يتحقق النجاح من يحصل على الأغلبية ١٪ أو من يحصل على أعلى الأصوات في الدائرة.

#### العيوب:



- تفتت الأصوات وحرمان كتلة كبيرة من الناخبين من التمثيل؛ بحيث يصبح ٤٩٪ من الأصوات بلا نائب.
- صعوبة تمثيل الطوائف والثقافات وتهميش دور الأحزاب وتعظيم دور المال السياسي والقبلية.

#### المميزات:

- سهولة التصويت
- سهولة الحساب
- ارتباط النائب المباشر بدائرته



## بـ التمثيل النسبي:

ويعني أن التمثيل في البرلمان يعتمد على النسبة التي تحصل عليها الأحزاب والائتلافات من أصوات.

وتختلف الأنظمة النسبية باختلاف حساب وأوزان المقاعد أو اعتماد تقسيم الدوائر من حيث اعتماد الدولة كدائرة واحدة أو تقسيمها (ولايات ومحافظات)، أو تقسيم الولاية أو المحافظة لدوائر.

وبين اعتماد القائمة المفتوحة أي التي يحق للناخب أن يضيف إليها مرشحين من خارجها، أو المغلقة التي يجب على الناخب اختيار أعضائها دون إضافة، وهل كاملة أم منقوصة، ويختلف بطريقة حساب الوزن النسبي للمقعد وكيفية حساب كسور المقاعد، هل للحزب الأكثر أصواتاً أم للأقل، وهل يختار الناخب قائمة الأحزاب دون معرفة أسماء المرشحين سلفاً أم يختار الحزب وهو من يقوم باختيار ما يراه من ممثلين لاحقاً.

### العيوب:

- يحتاج لأنظمة مدربة للإشراف على الانتخابات
- صعوبة الانتخاب وحساب الأصوات.
- قد ينتج عنه برلمان معقد ومتتنوع في حالة تفتت الأصوات بين أحزاب صغيرة يصعب معها تشكيل الحكومة أو بقاوها فترات طويلة.

### المميزات:

- يقوى الأحزاب السياسية
- يحقق تمثيل كافة طوائف وقوى المجتمع في البرلمان.

## ثانياً: الإشكاليات:

### الدستور المصري لا يترجم لتشريعات تحقق تطبيق مواده:

أ. الطبيعة المحافظة لتشكيل برلمان ٢٠١٥، حيث أنتج برلماناً جاءت أغلبيته معادية لنهج تشريعى يجعل المجتمع أكثر انفتاحاً ويعزز من احترام الحريات العامة والخاصة ويقضى على التمييز على أساس الجنس أو الدين أو العرق، كما حرم قوى ديمقراطية مؤمنة بالمساواة والتعددية من التوأجد وذلك كنتيجة للنظام الانتخابى، والتوقيت والظروف التى جرت فيها العملية الانتخابية التى سمحت بتدخل إدارى وأمنى.

ب. تدخل السلطة التنفيذية فى عمل السلطة التشريعية وهو الأمر الذى اتضح من مواقف عديدة، بدءاً من تشكيل الحكومة أو سن وطرح عدة تشريعات، أو تعطيل تشريعات قد تسمح بتطبيق دستور صنع بحسن نية من وجهة نظر السلطة الحاكمة.

ج. الاستمرار فى نهج تشريعى منذ يوليو ١٩٥٢، اعتادت فيه السلطة التنفيذية والتشريعية على سن تشريعات تسمح بسلطات واسعة لجهات الإدارة التابعة للسلطة التنفيذية بما يمكنها من تعطيل القانون و يجعل منها القوة الحقيقية؛ كما يجعل سلطتها أقوى من القانون ولا تحاسب أمام الجهات القضائية.

فى حالة وجود ضغوط قوية على السلطة التنفيذية فى إصدار تشريع لا ترضى عنه تحقيقاً لمطالب قوى مجتمعية أو مطالب دولية، تنتهج السلطة سن تشريعات تحوى مواد غير دستورية تقوم المحكمة الدستورية فيما بعد بإسقاطها.

د. إشكاليات كوتا ٢٠١٥، اعتمدت مصر نظام الكوتا النسائية فى برلمان ٧٩ و٨٤ و٢٠١٣، سقط الأول بعدم الدستورية بسبب الكوتا النسائية، وسقط الثاني بسبب اعتماد نظام النسبية مع حرمان المستقلين من عمل قوائم نسبية، أما الثالث فقد سقط بسبب ثورة يناير.

فى برلمان ٢٠١٥ تحسنت الكوتا النسائية بالمادة ١١ من الدستور، التى تمكן المشرع من تحصين تشريعه من الطعن بعدم الدستورية فى حالة إقرار الكوتا النسائية.

**هناك أربع وجهات نظر حول الكوتا النسائية المعتمدة في برلمان ١٥ . ٢ :**

١. تأييد كامل للتجربة لزيادة عدد مقاعد المرأة وهي الأكبر في البرلمانات بدءً من برلمان سنة ١٩٢٣ أو اعتماد مشاركة النساء منذ عام ١٩٥٦ .
٢. رفض الكوتا النسائية لأسباب حقيقية ثقافية واجتماعية مع تبرير الرفض بأسباب سياسية، مثل آراء اليمين المحافظ في الكوتا النسائية وتمثيل المرأة في البرلمان.
٣. تأييد الكوتا ولكن مع التحفظ على طريقة طرحها ونظامها مع تفضيل كوتا الترشيح أو اعتماد النسبة بدلاً من اعتماد القائمة المغلقة.
٤. اعتبار برلمان ١٥ . ٢ حقق تمثيلاً كمياً متميزاً ولكنه لم يحقق تمثيلاً نسرياً مميزاً يطرح قضايا النساء بشكل جدي.

#### **الإيجابيات:**

١. حققت بالفعل تمثيل غير مسبوق للنساء في البرلمان من حيث العدد.
٢. فرض تواجد النساء في مراكز صنع القرار في مواجهة تيارات ثقافية ودينية متشددة ومحافظة.

#### **السلبيات:**

١. يعد نظام القوائم المغلقة من أقل النظم عدالة وقدرة على التمثيل بسبب استبعاده لقوى سياسية ومكونات اجتماعية هامة.
٢. أسهمت تركيبة البرلمان المحافظة وإدارته وأغلبيته في عدم تمكين النساء داخل البرلمان من القيام بأدوار مؤثرة، كما حرمت النساء في البرلمان من التواصل مع المنظمات المدنية لتطوير أدائها.
٣. قدمت الأئتلافات والأحزاب المتنافسة في برلمان ١٥ . ٢ نساء تحافظ على التركيبة القبلية والعائلية والدينية المحافظة.

## **ثالثاً: مواد الدستور المصري المحفزة لمشاركة النساء سياسياً:**

قدمت الوثيقة الدستورية في مصر عام ٢٠١٤ فرصةً حقيقة للقضاء على التمييز ضد النساء وتحفيز مشاركتهن سياسياً، وهو الأمر الذي كان محل نضال لحركات حقوقية ونسوية في مصر على مدار عقود حتى تتحقق تلك المطالبات في الدساتير المصرية المتعاقبة، وتم خوض معركة حاسمة بعد سن دستور ٢٠١٣ الذي جاء مثالاً صارخاً على تكريس التمييز ضد النساء في العديد من مواده. هذا وهناك العديد من النصوص في دستور ٢٠١٤ تمثل فرصةً لا بد من النضال من أجل استغلالها.

**المادة ١١** «تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكافية لضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتকفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً».

**المادة ٩٣** «تلتزم الدولة بالاتفاقيات والمعاهد والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة.»

**وضعت المادة ١٨** الخاصة بنظام الإدارة المحلية خطوات أكثر اتساعاً من المادة ١١ بالنص على تخصيص نسبة من المقاعد للنساء بوضوح حيث نصت على أن «تنصب كل وحدة محلية مجلساً بالإقتراع السري المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح أن لا يقل سنه عن أحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمسة وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة،...إلخ.»

## المواد المحفزة في الدستور

التشريعات  
المطلوب إصدارها

التشريعات  
المطلوب تعديلها

رابعاً: تشريعات يجب إصدارها وتشريعات يجب تعديلها لتحقيق تمثيل أفضل للنساء في مراكز صنع القرار وللقضاء على كافة أشكال التمييز وتفعيل دستور ١٤ :

### بالنسبة للتشريعات التي تحتاج لإصدارها:

- قانون مفوضية مكافحة التمييز: نصت المادة ٣٥ من الدستور على أنه لتمييز بين المواطنين على أساس الدين أو الجنس أو النوع، وألزمت الدولة بإنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض، إذا أوجدت مفوضية مستقلة يراعى في تشكيلها الاستقلالية وآليات لتفعيل دورها وإعطاؤها القدرة لتقديم البلاغات وتسهيل التواصل بين المفوضية والمواطنين ليتم ضمان إستيفاء الغرض من إنشائها بحسب النص الدستوري.
- قانون لحماية المرأة من العنف الأسري: إن المرأة المصرية بحاجة ماسة لسن تشريع يوصف العنف الجسدي واللفظي تجاه المرأة بتعريفات محددة ويحمى النساء من الممارسات اليومية التي يتم توجيهها ضدها ويضمن

سلامة جسدها وحقها في الاختيار والمشاركة مما يضمن لها مشاركة سياسية حقيقة.

٣. قانون تشكيل المجالس المحلية: منذ صدور دستور ٢٠١٤، والذى نصت مادته ١٨ على تشكيل المجالس المحلية مع تخصيص ربع المقاعد للنساء، منذ ذلك الوقت لم يصدر تشريع ينظم عملية انتخابات المجالس المحلية وتشكيلها وعملها، وذلك حتى تتمكن مفوضية الانتخابات من الدعوة لإجراء الانتخابات ووضع قواعد وأدبيات تحمي تلك الكوتا من الالتفاف عليها والتحايل على مقاعدها بتمثيلها لفئات أخرى (شباب، مسيحيين، عمال، ... إلخ) حتى يتمكن المجتمع من جنح ثمار النص الدستوري.

## هناك أيضاً مجموعة من التشريعات يجب تعديلها سريعاً وهى:

١. قانون الأحوال الشخصية رقم ٢٥ سنة ١٩٦٢ بتعديلاته سنوات ٨٥ و ٢٠٠٥.

يحتاج هذا القانون لعدة تعديلات حقيقة توافق التطورات الإقتصادية وتأثيراتها المجتمعية والثقافية والتي تساهم في عملية التمييز ضد المرأة، والانتفاخ من بعض حقوقها والتأثير السلبي على مشاركتها السياسية، وذلك يجعلها أسيرة ما يعرف بقوامة الرجل عليها وتحميلها أعباء إجتماعية كبيرة من الذكور خاصة في العلاقات الأسرية مثل حالات الطلاق والنفقة مما يفقدها جانب كبير من استقلالية القرار وحرية الاختيار الشخصى.

٢. قانون السلطة القضائية رقم ٥٦ سنة ١٩٧٢ بتعديلاته سنة ٢٠١٧: وهذا القانون لا يعطى حتى الان حقوقاً كافية لمشاركة المرأة في السلطة القضائية وتوليه مناصب عليا وذلك من خلال بعض نصوص القانون ومن خلال عدم التزام بعض الهيئات القضائية بتعيين المرأة داخلها وغياب أي حوار مجتمعي حقيقي تستطيع قوى المجتمع المختلفة من خلاله محاولة تمكين المرأة في المناصب القضائية والنيابة العامة وعدم الاكتفاء بتواجدها الشكلي في أعمال النيابة الإدارية.

٣. قانون العمل رقم ١٢ سنة ٢٠٠٢: وهذا القانون لا يحمل ضمادات كافية للمرأة العاملة في حماية جسدها من الانتهاكات التي ربما تواجهها في أماكن العمل؛ فضلاً عن حقها في الرعاية الصحية والعناية بأطفالها وهو ما يؤثر أيضاً على إقبال المرأة على العمل العام ويساهم في التحكم والتسلط ضدها.
٤. قوانين ٤٦ و٢٠٢.٢ سنة ١٤٠٢٠٢٠١٧ وهي قوانين مباشرة الحقوق السياسية والبرلمان وتقسيم الدوائر ومفوضية الانتخابات، وهي بحاجة لتعديلات ومراجعة لمواد عديدة تعيق من مشاركة النساء تصويتاً وانتخاباً وإشرافاً على العملية الانتخابية كما سنشرح لاحقاً.

## خامساً: تدريبات عملية:

- الأول: تطوير نظام انتخابي يحقق تمثيل أفضل للنساء داخل البرلمان في مصر، أي الأنظمة الانتخابية نفضل اعتمادها.
- الثاني: النظام الانتخابي الأفضل لتمثيل النساء في المجالس الشعبية المحلية وفق النسبة المقررة في دستور ٢٠١٤.
- الثالث: ما هي التشريعات الأكثر أهمية لتعزيز مشاركة النساء والقضاء على التمييز ضدهن؟.



## القسم الثالث:

**التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على  
المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية**

ريهام باهى

يهدف هذا القسم من الدليل إلى التالي:

١. إلقاء الضوء على خبرات بعض الدول في مجال التمكين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمرأة من أجل التعرف على العوامل التي تساعد أو تعيق هذا التمكين بشكل يمكن من الاستفادة من هذه الخبرات الدولية في حالة مصرية.
٢. إلقاء الضوء على طبيعة العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة وقدرتها على المشاركة السياسية بشكل فعال. وذلك باعتبار أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة للمشاركة السياسية للمرأة هي وضعها الاقتصادي والاجتماعي.

## أولاً: المفاهيم والتعريفات:

### ١. تمكين المرأة:

«عملية شخصية واجتماعية تستطيع المرأة من خلالها اكتساب القوة والسيطرة على حياتها و اختياراتها». وبهدف التمكين إلى إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع والمؤسسات التي تنبع النساء وتضعهن في مراتب أدنى.

### ٢. التمكين السياسي:

«عملية معقدة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهيكل مؤسساتية وقانونية بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديداً. ليسقصد من التمكين المشاركة في النظم القائمة كما هي عليه، بل العمل الحثيث لتغييرها واستبدالها بنظم إنسانية تسمح بمشاركة الغالبية في الشأن العام وإدارة البلد وفي كل مؤسسات صنع القرار». وتؤكد الاتجاهات العالمية على أهمية إعادة تعريف التمكين ليعني القدرة على التواصل والتنظيم وليس فقط فرض التشريعات والإجراءات. كما يعني ضرورة استبدال المفاهيم السلبية لتوزيع الأدوار بمفاهيم إيجابية مبنية على المساواة وتكافؤ الفرص والإدماج.

## ٣. التمكين الاقتصادي:

تقليل الفجوة بين الجنسين في الأجور، وزيادة فرص العمل للنساء، وتسهيل حصولهن على القروض المصرفية، بالإضافة إلى إزالة الحاجز التي تعيق تقدم النساء، بدءً من القوانين التمييزية، ووصولاً إلى المشاركة غير العادلة في تحمل أعباء المنزل والرعاية الأسرية.

## ٤. المشاركة السياسية:

يتجاوز مفهوم المشاركة السياسية بالمعنى الواسع المفهوم التقليدي للمشاركة في المؤسسات والعمليات السياسية الرسمية مثل الانتخابات، ليضم العمليات السياسية غير الرسمية المتعلقة بالحياة اليومية. وهي بذلك تتضمن الحركات الاجتماعية وعلاقات القوة في المجال الخاص داخل الأسرة. موضوع المشاركة السياسية للنساء ليس مرتبط فقط بسياسة الدولة في هذا المجال والقوانين المتوفرة في الدستور وقانون الأحزاب والجمعيات وقانون الانتخاب، ولكنه أيضاً مرتبط بطبيعة التنشئة السياسية للنساء وبالقيم السائدة في المجتمع. والموضوع لا يتعلق فقط بمسألة الحصص أو الكوتا، وإنما يتعلق بالتكوين والتدريب في المجال السياسي.

## ٥. إدماج النوع الاجتماعي :Gender Mainstreaming

استراتيجية مهمة تجعل اهتمامات النساء بعداً أساسياً في تصميم السياسات والبرامج وتطبيقاتها ومراقبتها في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل يضع حدأً لعدم تكافؤ الفرص ويحقق استفادة الرجال والنساء على قدم المساواة.

يشير تقرير منظمة العمل الدولية الصادر في ٢٠١٧، إلى أن الفجوة بين الرجال والنساء في سوق العمل العالمي بلغت ٣٦.٧٪. فقد وصل معدل مشاركة الرجال في سوق العمل إلى ٧٦.١٪ في حين أن النساء يشاركن في سوق العمل بنسبة ٤٩.٤٪ فقط. عالمياً تحصل النساء في المتوسط على أجور أقل من الرجال بنسبة ٢٤٪، كما أن ٧٥٪ من النساء العاملات في المناطق النامية يعملن بوظائف غير نظامية ودون تأمين، وكل هذه الأمور تعيق تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة وحصولها على حقوقها.

## ثانياً: الإشكاليات:

### ١. أجندة ٢٠٣٠ والعلاقة بين التمكين والتنمية:

من بين ١٧ هدفاً نصت عليهم أجندة التنمية ٢٠٣٠، نص الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة على «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات». ويمثل هذا الهدف والمقاصد الخمسة المنبثقة منه برنامج عمل لمعالجة المعوقات الهيكلية وإحداث نقلة في المعايير الاجتماعية من أجل تهيئة مسارات مستدامة لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين الواردة في أجندة ٢٠٣٠. وتؤكد الأمم المتحدة على أن المساواة بين الجنسين لا تشكل فقط حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ولكنها أيضاً أساساً من الأسس الضرورية للازمة بإحلال السلام والرخاء والاستدامة في العالم. ومن الجدير بالذكر أن مفهوم «التمكين» قد تبلور في عقد التسعينات وتلاقي مع مفهوم التنمية؛ حيث تحتاج عملية إنجاح التنمية إلى تمكين وتنمية أفراد المجتمع بصفة عامة وتمكين النساء بصفة خاصة. وتوارد الدراسات أن السبب الرئيسي وراء تعثر التنمية هو تهميش شرائح محددة من الناس، خاصة النساء والشباب. وقد كثر الحديث مؤخراً عن التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي، بهدف معالجة الاختلالات التي أدت إلى هذا التعثر. وقد ذكر تقرير التنمية البشرية العربية عام ٢٠٢٠، ثلاثة تحديات تنموية أمام المجتمعات العربية، وهي: المعرفة، والحرية، وتمكين النساء.

### ٢. العوامل المفسرة لضعف مشاركة النساء مقارنة بالرجال في العملية التنموية:

تمثل النساء نسبة مرتفعة من إجمالي السكان الفقراء مقارنة بالرجال.



توجد فجوة نوعية في معدلات المشاركة في القوى العاملة ومعدلات البطالة لصالح الرجال.



تميل النساء إلى العمل في القطاع غير الرسمي في غياب الحماية الاجتماعية.



تقل فرص مشاركة النساء والتعبير عن آرائهم في الحوار الاجتماعي والسياسي.



تواجه النساء عدداً من القيود القانونية والثقافية والاجتماعية التي تحد من قدرتهن على اللتحاق بسوق العمل وامتلاك الأصول والحصول على فرص العمل الأعلى أجراً.



وتبرز هذه الحقائق ضرورة جعل قضايا التمكين الاجتماعي والاقتصادي أساس بناء التنمية المستدامة.

## ٣. العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية:

يضطلع التمكين السياسي بدور في التمكين الاجتماعي وذلك من خلال قدرة المرأة على الاستفادة من وضعيتها ومركزها السياسي في التدرج والارتقاء على السلم الاجتماعي، ويتم التعرف على ذلك عن طريق دراسة علاقات المرأة بمحيطها الاجتماعي بعد الاشتغال الفعلي بالعمل السياسي / العام، خاصة بعد حصولها على عضوية المجالس المنتخبة. وكذلك من خلال قدرة المرأة على خلق وتوطيد العلاقات مع النخبة من أجل زيادة تمكينها الاجتماعي.

يضطلع التمكين السياسي بدور في التمكين الاقتصادي عن طريق قدرة المرأة على المساهمة في الإنفاق المنزلي وقدرتها على تأمين مستقبلها المادي من خلال استخدام مواردها المادية في شتى وسائل الإدخار.

كثيراً ما يتم إهمال التمكين الاقتصادي للمرأة لصالح التركيز على التمكين السياسي والاجتماعي، وتركز الدراسات والأبحاث على التمييز القانوني وضعف المشاركة السياسية وعلى العنف ضد المرأة وعدم المساواة في التعليم وغيرها من الجوانب المهمة، ولكنها تهمل البعد الاقتصادي للتمكين الذي يعد أساس تمكين المرأة سياسياً واجتماعياً. فالمرأة صاحبة الدخل تكتسب

احتراماًً ودوراًً أكبر في المجتمع؛ كما أن الدخل يشكل سور حماية للمرأة يخفف من تعسف المجتمع ضدها.

هناك علاقة تأثير متبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي وتمثيل المرأة في المجال السياسي. فالتقدم في قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة في مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة. كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة في مؤسسات صنع القرار كان لها أثر في تبني سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة. ويمكن القول بأن زيادة تمثيل ومشاركة المرأة في الدول محل الدراسة قد أدت إلى قبول أكبر للمرأة في المناصب القيادية في المجالات السياسية والاقتصادية. ورغم بطيء عملية تحقيق المساواة النوعية، إلا أن زيادة تمثيل المرأة كان له أثر ايجابي كبير.



التمكين والمشاركة وجهان لعملة واحدة، حيث يشير مفهوم التمكين إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة وينمى من قدرتها ووعيها ومعرفتها، ومن ثم تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ويتاح لها كافة القدرات والإمكانات التي تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، والإسهام الحر والواعي في بناء المجتمع.

## ٤. العوامل المعيبة للمشاركة السياسية للنساء:



للأحزاب السياسية أيضاً دوراً مهماً، حيث تعتبر نسبة مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية متذبذبة جداً، فالنساء عازفات عن الانتساب إلى الأحزاب السياسية، كما أن الأحزاب لا تتجه للنساء.



تحمل التنظيمات النسائية ضعف أدوارها في التمكين السياسي للمرأة من حيث التخطيط والبرامح.



العنف ضد المرأة.



وتبقى في النهاية -وبقدر مهم جداً- القدرات الشخصية للقيادات النسائية، فالقدرات الشخصية للمرأة واستعداداتها للقيادة وخبراتها في الحياة السياسية من المعوقات الأساسية.

تعتبر الثقافة السائدة من معوقات التمكين السياسي، ويتمثل دورها في منظومة القيم والمعتقدات والممارسات والاتجاهات المشتركة لمجموعة من الناس والتي تؤثر في سلوكهم وطرق تفكيرهم، فالثقافات المختلفة تتفاوت في تحديدها للأدوار الجندرية/ النوعية التي يقبلها المجتمع للمرأة والرجل كل حسب نوعه.



يمكن أن تكون التنشئة الاجتماعية معيبة، حيث تؤثر الموروثات الاجتماعية التي تنتقل من جيل إلى آخر عن طريق التنشئة الاجتماعية على تكوين نظرة المجتمع لموقع المرأة في الحياة السياسية.



يكتسب دور الحكومات أهمية خاصة في إقرار السياسات المتعلقة بزيادة المشاركة السياسية للمرأة ودفعها إلى المراكز القيادية، وكذلك السياسات الخاصة بالمرأة في مجال التعليم والصحة والعمل، وإزالة العقبات القانونية التي تميز ضد المرأة.



## ثالثاً: العنف ضد المرأة:

تعرف الأمم المتحدة العنف الممارس ضد المرأة بأنه «أى فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويتربّ عليه، أو يرجح أن يتربّ عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الضرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

يؤدي العنف الممارس ضد المرأة إلى آثار اجتماعية واقتصادية وسياسية ضخمة، تخلف آثاراً عديدة على المجتمع قاطبة. فقد تعانى النساء من العزلة وعدم القدرة على العمل وفقدان الأجر ونقص المشاركة في الأنشطة السياسية وال العامة.

الاستراتيجيات الراوية إلى زيادة تمكين المرأة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، من قبيل توفير التمويل المتناهى الصغر جنباً إلى جنب مع التدريب على المساواة بين الجنسين والمبادرات المجتمعية التي تعالج أوجه عدم المساواة بينهما وإتقان مهارات التواصل، هي استراتيجيات فعالة إلى حد ما في مجال تقليل معدلات العنف الممارس ضد المرأة.

بالإضافة إلى ضرورة تقوية التشريعات والقوانين الخاصة بالتحرش والعنف ضد المرأة وتغليظ العقوبات الخاصة بذلك، وتحديد موارد خاصة في الميزانية العامة من أجل هذا الغرض.

## رابعاً: دراسات الحالة والتدريبات:

تونس:

عربياً، تعتبر تونس نموذج رائد في تحقيق المساواة النوعية وتمكين النساء. وتحظى المرأة في تونس بوضع حقوقى فريد من نوعه في العالم العربي. في ٢٠١٤، صادق البرلمان التونسي بأغلبية ساحقة، ١٥٩ صوتاً من أصل ١٦٩، على مادة في دستورها الجديد تقر «المساواة» بين التونسيات والتونسيين.

في الحقوق والواجبات» و«أمام القانون». وفي الانتخابات التشريعية، ارتفع تمثيل المرأة في البرلمان من ٤٪ في ١٩٩٩ إلى ٣١٪ في ٢٠١٤. كما تعكس الإنجازات التي تم تحقيقها في تونس صفات التدرج والاستمرارية والصمود أمام التحديات السياسية.

ويمكن تلخيص أهم المكاسب التي حققتها المرأة التونسية في إصلاحات تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الذي ألغى تعدد الزوجات وأعطى حقوق كثيرة للمرأة في الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإجهاض. ونظام عدالة علماً قيد دور المؤسسة الدينية فيما يتعلق بوضع المرأة، ودستور يؤكد على مبدأ المساواة النوعية. وإصلاحات اجتماعية تتعلق بالحق في التعليم المجاني والرعاية الصحية والحق في العمل. والتصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة مثل الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإحراز التقدم في العديد من المؤشرات المتعلقة بتعليم الإناث ونسبة الخصوبة والبطالة والمشاركة في القطاع الاقتصادي. وكذلك الإصلاح القانوني الذي شمل حق الملكية المشتركة في حالة الزواج وحظر التمييز في العمل على أساس النوع والحق في الجنسية لأبناء المرأة التونسية ومدى التعليم الإلزامي إلى سن ١٦ سنة وإقرار نظام الكوتا عام ١٩٩٩.

أما عن العوامل التي دعمت التجربة التونسية في تحقيق المكاسب الخاصة بتمكين النساء، فيمكن الحديث عن تفاعل مجموعة من العوامل المتعلقة بالبيئة السياسية والاجتماعية وظروف بناء الدولة بعد الاستقلال، ومنها: ترتيبات النخبة لنظام ما بعد الاستقلال ليقوم على أساس نظام علماً حداثيًّا والدعم السياسي الفوقي لحقوق النساء. وفترت الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التي قامت بها الدولة في فترة الخمسينيات للمرأة فرص التعليم والعمل والتمثيل السياسي والحقوق الإنجابية. تحالف النخبة السياسية مع التنظيمات النسائية ضد تيار الإسلام السياسي في فترة الثمانينيات والتسعينيات. تأسيس الإصلاحات الخاصة بحقوق النساء من داخل التقاليد الفكرية الإسلامية بشكل يضمن عدم معارضته النخبة الدينية لها. دعم المؤسسة القضائية في تطبيق القوانين الجديدة وضمان التزام مؤسسات الدولة بها. بناء المؤسسات الالزمة لتطبيق هذه الإصلاحات مثل وزارة معنية بشؤون المرأة. التزام الحزب الحاكم بوجود كوتا للمرأة من أجل زيادة تمثيل النساء في مؤسسات صنع القرار. وجود تنظيمات نسائية قوية قادرة على

الدفاع عن مكتسبات النساء، وهو ما ظهر بوضوح في الأحداث اللاحقة للثورة التونسية. ويضاف إلى ذلك وجود إطار قانوني ودستوري داعم في الفترة بين ١٩٩٠ و ٢٠١٠.

وعلى صعيد التحديات، ما زالت المرأة التونسية تواجه العديد من التحديات في سبيل تحقيق المساواة والتمكين، ومنها:

**أولاً:** السياق الاجتماعي والثقافي المحافظ. فلا يزال جزء من المجتمع التونسي محافظ ينظر إلى المساواة بين الرجل والمرأة على أنه أمر مخالف للشرع والقيم. حيث تتعارض القيم الاجتماعية المحافظة السائدة عن مكانة المرأة في المجتمع مع الإطار القانوني الرسمي في الدولة. كذلك لم يتمكن نظام الكوتا، الذي لعب دور مهم في زيادة التمثيل السياسي للنساء، من تغيير علاقات القوة في المجتمع.

**ثانياً:** قبل الثورة التونسية في عام ٢٠١١، كانت النظرة السائدة عن الحركات والتنظيمات النسائية أنها جزء من النظام القائم. وبعد الثورة، زاد عدد الحركات والتنظيمات النسائية وتأثيرها، إلا أنها أصبحت تعانى من التنوع والانقسامات وغياب رؤية متسقة عن مكانة النساء في المجتمع التونسي.

**ثالثاً:** حق المجتمع التونسي تقدماً ملحوظاً فيما يتعلق بالبعد الاقتصادي والاجتماعي للتمكين في سياق سياسي يتميز بقيود الحقوق السياسية. ورغم أن السياق السياسي بعد الثورة التونسية أتاح المجال للمشاركة السياسية بشكل أكبر، إلا أن هذا المجال السياسي المفتوح سمح أيضاً للحركات الدينية بطرح رؤيتها المحافظة عن السياسة والمرأة بشكل قد يؤثر على علمانية الدولة وخطاب المساواة.

### البرازيل:

يعتبر البرازيل من النماذج الناجحة في أمريكا اللاتينية التي شهدت نمواً فيما يتعلق بقوة المرأة الاقتصادية والسياسية. ففي الدولة التي ترأسها سيدة (دالما روسيف)، تتقلد النساء ٣٦٪ من مقاعد الحكومة. وهناك سيدة برازيلية

على رأس شركة بتروبراس التي تعد من أكبر شركات البترول عالمياً. وتمثل النساء بنسبة ٣٧٪ في المناصب القيادية في أكبر الشركات وهي نسبة أكبر من النسبة العالمية المقدرة بـ ٢١٪. وانضم ٥٩٪ من نساء البرازيل إلى القوى العاملة مقارنة بنسبة ٥٢٪ في فرنسا و٥٧٪ في إنجلترا. ٢٪ من أغنياء البرازيل نساء مقارنة بالنسبة العالمية وهي ١٪. وفي عام ٢٠١٣، أطلقت البرازيل برنامج منح لفائدة الأسر يُعرف باسم «بولسما فاميليما» أو «الإعانات الأسرية» وبرنامج للتحويلات النقدية المشروطة يهدف إلى تحويل الدخل إلى الأسر الفقيرة للحد من فقرها وتعزيز قدرتها على الحصول على خدمات الصحة والتعليم وخدمات اجتماعية أخرى. وقد ساهم البرنامج في خفض نسبة الفقر بين ١٢٪ و١٨٪ وزيادة مشاركة النساء في العمل بنسبة ٦٪. كما أدت التحويلات النقدية التي وضعت النقود مباشرة في أيدي النساء إلى زيادة مكانة المرأة داخل الأسرة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً. ورغم السياسيات الاجتماعية المتقدمة، إلا أن المرأة في البرازيل ما زالت تحصل على أجور أقل بنسبة ٣٥٪ من الرجل. كما أن أكثر من نصف النساء العاملات في المدن الكبرى لا يحصلن على الحد الأدنى للأجور. المرأة ممثلة بشكل أكبر في العمل غير الرسمي. وقد استطاعت المرأة المقدرة في البرازيل تحقيق التقدم سياسياً واقتصادياً بسبب قدرتها على الاستعانت بالعملة اللازمة للمساعدة في الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال.

وتعتبر سياسات الحماية الاجتماعية ضرورية من أجل إدماج الفئات الضعيفة والمهمشة التي لم تكن تحظى باهتمام الدولة من قبل. وبالنسبة للنساء، تعتبر هذه السياسات أداة للحماية والوقاية. كما إنها تعتبر أداة لدعم انخراط النساء في سوق العمل ودعم فرص حصولهن على القروض الصغيرة *microcredit*. المهم أن تكون هذه الأدوات جزء من استراتيجية شاملة للتمكين الاقتصادي للنساء.

ومن خلال تقييم هذه البرنامج، وُجد أنه ساهم في تمكين المرأة عن طريق زيادة قوتها التفاوضية في المنزل وتحسين وضعها الاجتماعي في المجتمع وأثر ذلك بشكل إيجابي على الإدراك الذاتي للمرأة وزيادة ثقتها بنفسها.

## التحديات التي تواجه المرأة في أمريكا اللاتينية:

- التمكين الاقتصادي اللازم لتنشيط الاقتصاد وتحقيق الاستقلال الاقتصادي للمرأة من خلال توفير أدوات لمدّو الأممية المالية وتشجيع ريادة الأعمال والقضاء على التمييز في الوظائف وزيادة القدرة على الوصول إلى الأنظمة المالية .Access to Financial Systems
- بالنسبة للتمثيل السياسي، فقد وصل تمثيل المرأة في المقاعد البرلمانية إلى ٢٤٪ وهي نسبة تعتبر مرتفعة. كما زادت نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية من ١٥٪ في عام ٢٠٠٣ إلى ٢٣٪ في عام ٢٠١٢، وذلك باستثناء عدد من الدول التي ما زالت تمثيل المرأة بها أقل من ١٪ في البرلمانات الوطنية مثل البرازيل وبربادوس. وما زال أمام المرأة العديد من التحديات الاقتصادية والثقافية من أجل تمثيلها بشكل أكبر في المناصب العامة، خاصة وأن المرأة تمثل النسبة الأكبر من السكان.
- المساواة في العمل والأجور، فرغم التقدم الذي تم تحقيقه في السنوات الماضية إلا أن مشاركة المرأة في الاقتصاد أقل من مشاركة الرجل (بنسبة ٥٤٪ للنساء مقابل ٧٦٪ للرجال). وما زال أجر الرجل أعلى من المرأة عن نفس العمل. وتنشط المرأة في مجال الخدمات وقطاع الخدمة المنزلية وليس في القطاعات التي تحتاج إلى مهارات مرتفعة مثل التكنولوجيا. ويعتبر أجر الرجل أعلى من أجر المرأة بنسبة ٢٥٪ في كل من تشيلي والبرازيل والمكسيك وبيراو. ولابد من معالجة هذا الوضع عن طريق السياسات التي تشجع المرأة على الالتحاق بالقوى العاملة وزيادة تمثيل المرأة في المناصب القيادية في القطاع الخاص.
- في مجال القضاء على العنف ضد المرأة، تشير الإحصائيات إلى وفاة حوالي ١٦٧٨ امرأة نتيجة العنف في ٢٠١٤. كل دول أمريكا اللاتينية لديها قوانين خاصة بالعنف ضد المرأة وتعمل على تطبيقها ولكن هناك ثمانى دول فقط تحدد موارد خاصة في الموازنة العامة من أجل هذا الغرض.
- تقوية المؤسسات والتشريعات التي تهدف إلى تمكين المرأة. ففي الخمسة عشر عاماً الماضية تم اصلاح ٥٠٪ من القوانين التي تعرقل مشاركة المرأة في الحياة العامة مثل القوانين الخاصة بحقوق الملكية.

وهناك أهمية له عديد من القوانين والتشريعات التي تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، خاصة نظام الكوتا في القوائم الانتخابية. وكذلك القوانين التي تتعلق بالتحرش والعنف ضد المرأة مع ضرورة تغليظ العقوبات الخاصة بهم. ويضاف إلى ذلك، القوانين الخاصة بإجازات الوضع ورعاية الطفل والقوانين الخاصة بتمثيل المرأة في المؤسسات العامة.

### منطقة البحيرات العظمى بأفريقيا:

شهدت منطقة البحيرات العظمى Great Lake Region في الخمسة عشر عاماً الماضية تطويراً ملحوظاً في تمثيل المرأة في السياسة وال المجال العام كنتيجة إيجابية لعمليات التحول السياسي و عمليات السلام بعد سنوات من الصراعات. فقامت كل من أوغندا ورواندا وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية بتبني نظام الكوتا لتمثيل النساء بنسبة ٣٪ في كل مؤسسات صنع القرار، وأكملت على ذلك في دساتيرها. كما ذهب دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي تبنته في عام ٢٠١٥ إلى أبعد من ذلك بإدخال مبدأ المساواة في التمثيل. كما اضطلعت المرأة دوراً مهماً في التعافى الاقتصادي لمنطقة شمال أوغندا من خلال عملية إعادة الاعمار بعد صراع دام عشرين عاماً. ويُعد كل ما سبق عوامل مؤثرة شجعت على زيادة التمثيل والمشاركة في الدول المشار إليها. ومن دراسة هذه الحالات تم التوصل إلى ما يلى:

أهمية وجود النساء على طاولة المفاوضات كما هو الحال في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي. فرغم محدودية مشاركة النساء في عمليات السلام والحوار الوطني، إلا أن هذه المشاركة المحدودة ضمنت وجود مواد تتعلق بحقوق النساء والمساواة النوعية في اتفاقية أروشا للسلام في عام ٢٠٠٣، واتفاق صن سيتي الشامل لجمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠٠٣. وجاءت صياغة المبادئ المتعلقة بالمساواة النوعية بطريقة فضفاضة وعامة تتعلق فقط بتمثيل النساء في مؤسسات الحكم السياسية. وبالتالي كان هناك تباوط في تطبيق هذه المبادئ. فتمثيل المرأة في مؤسسات الدولة لم يصل إلى نسبة ٣٪ المخصصة للنساء في نظام الكوتا. ورغم نجاح المرأة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في الإصرار على إدراج نسبة ٥٪ للمساواة في التمثيل في دستور ٢٠٠٦، إلا أنه لم يتم إدراج أي آليات

لتطبيق هذه المساواة. وفي بوروندي تم اعتماد نظام الكوتا بنسبة .٣٪ في دستور .٥.. ، أي بعد خمس سنوات من اتفاق السلام، كما أنه لم يتم تطبيق نظام الكوتا إلا بعد تعديل قانون الانتخابات في .٩..

وبالنسبة لأهمية وأثر سياسات الكوتا، فيمكن أن نقول إن سياسات الكوتا أدت إلى زيادة عدد النساء في مؤسسات صنع القرار إلا أنها لم تؤد بالضرورة إلى تمثيل فعال للمرأة ولا إلى الحد من عدم المساواة بين الرجال والنساء. وتظل المرأة - خاصة في المناطق الريفية - تعانى من العديد من التحديات مثل الفقر والجهل ونقل الأعباء المنزليه والمفروضة على حق الملكية. كما أن تطبيق نظام الكوتا لم يصاحبه تغيير في النظم السياسية والمؤسسية والتي ظلت تسيطر عليها القيم الذكورية التي تعيق تحقيق المساواة. كما أن الجمع بين أنواع متعددة من الكوتا القائمة على أساس النوع والعرق والانتماء الإقليمي أدت إلى تعزيز الانقسامات والانتماءات العرقية والإقليمية. كما دفعت السياسيين وخاصة النساء منهم إلى تغليب الاعتبارات العرقية والإقليمية. ومع ذلك، كان لنظام الكوتا زيادة تمثيل المرأة أكثر إيجابي في إحداث تحول اجتماعي مهم تمثل في زيادة ثقة المرأة في نفسها وقدرتها على التحدث في المجال العام وصولاً إلى مستوى أعلى من�احترام والقبول المجتمعى.

أدت سياسة الكوتا إلى زيادة تمثيل المرأة في عمليات اللامركزية التي تم تطبيقها في بوروندي في أوائل عام ..٢٠١٠، إلا أنها لم تؤد إلى إدماج مبدأ المساواة النوعية في عمليات اللامركزية بشكل يوفر الفرصة للنساء للتأثير على السياسات على مستوى الحكم المحلي. وما زالت المرأة غير ممثلة بشكل كافٍ في تطبيق برامج اللامركزية. ويأتى ضعف الموارد الفنية والمالية الالزامية لتطبيق سياسات المساواة النوعية بشكل فعال في مقدمة التحديات التي تواجه إدماج النوع الاجتماعي في عمليات اللامركزية من حيث التخطيط ووضع الميزانيات، بالإضافة إلى عدم وجود خبرات في مجال التحليل النوعي والميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، وتهميشه النساء في منتديات المشاركة العامة التي تهدف إلى إتاحة الفرصة لمشاركة فئات الشعب في النقاش الدائر حول أولويات برامج التنمية. يتم التعرض في هذه المنتديات لقضايا المساواة والعنف ضد المرأة وحقوق الملكية وتنظيم الأسرة. ورغم أن عمليات اللامركزية في رواندا وفرت فرصة كبيرة لتحقيق المساواة النوعية، إلا أن هناك حاجة إلى تقوية مؤسسات الحكم المحلي والمجتمعات المحلية من أجل أن تتحقق لهم ملكية عمليات اللامركزية.

وعن أهمية تمثيل المرأة في العمليات الانتخابية، شاركت المرأة بفاعلية في أول انتخابات عامة في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ ثلاثين عاماً والتي جرت في عام ٢٠٠٦. وشكلت المرأة النسبة الأكبر من المتصوتين بنسبة ٦٤٪ في الانتخابات التشريعية. ورغم ذلك، لم يتمكن عدد كبير من النساء من النجاح في الانتخابات. وحصلت المرأة فقط على ٨٪ من مقاعد الجمعية الوطنية national assembly و ١٨٪ من مقاعد مجلس الشيوخ senate. ويرجع ذلك إلى طبيعة النظام الانتخابي والتحيزات في القوائم الانتخابية وضعف الموارد المالية والخبرة السياسية لدى النساء وضعف القدرة على الحشد من أجل بناء قاعدة انتخابية عريضة. ويضاف إلى ذلك الطبيعة غير الديمقراطية للنظام السياسي في جمهورية الكونغو والطبيعة المحافظة للنظام الاجتماعي والمؤسسات الدينية. كل هذه العوامل أدت إلى إعاقة تطبيق مبدأ المساواة المنصوص عليه في الدستور. ورغم وجود بعض الإجراءات التي تضمن مشاركة أكبر للمرأة في الحياة السياسية العامة، إلا إنه ما زال هناك العديد من القوانين والاحكام التي تميز ضد المرأة مثل قوانين الأسرة والقوانين التي تتعلق بحياة المرأة الشخصية، فعلى سبيل المثال، ما زال قانون الأسرة يُخضع المرأة لوصاية زوجها. كما تظل القيم الذكورية والصور النمطية التي تحدد العلاقات النوعية عائقاً أمام تمثيل النساء بشكل متساوٍ في الحياة السياسية وال العامة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وعن علاقة التمكين الاقتصادي بالمشاركة السياسية، يمكن اعتبار الفقر وعدم الأمان الاقتصادي من أهم العوائق أمام المشاركة السياسية للنساء. ففي شمال أوغندا أدى التقدم الذي حققه المرأة في المجال الاقتصادي إلى وصولها لمكانة بارزة في صنع القرار السياسي. ولعبت النساء دوراً مهماً في التعافي الاقتصادي بعد سنوات الحرب مما أدى إلى زيادة دخولهن بشكل ملحوظ بسبب زيادة مساهمة النساء في النشاط الاقتصادي في شمال أوغندا ودخول النساء إلى مجالات اقتصادية جديدة بجانب النشاط الزراعي مثل التجارة والأعمال. وقد أدت ظروف الحرب إلى تغيير السياق المجتمعي وتغيير الأدوار النوعية، فقد شجعت ظروف الحرب على خروج المرأة إلى المجال العام وتحمل أدواراً جديدة كانت تعتبر قبل الحرب أدواراً ذكرية؛ مثل الإنفاق على الأسرة وصنع القرار العائلي. هذا المستوى من التمكين الاقتصادي أدى إلى مشاركة النساء في صنع القرار على مستوى الأسرة والمجتمع، وتغيير الصورة النمطية عن النساء وزيادة الوعي السياسي والوجود في المجال العام. ورغم ذلك، ما زال التمثيل السياسي للنساء محدود بنسبة الثلث المقررة في الدستور للمحليات بالإضافة إلى مقعد نسائي واحد في كل دائرة على مستوى البرلمان الوطني.

## **خامساً: التدريبات:**

**تدريب ١: قراءة دراسات الحالة السابقة واستخلاص الدروس المستفادة من كل حالة.**

**تدريب ٢: تطبيق الدروس المستفادة على الحالة المصرية والخروج بتوصيات تنطبق على الحالة المصرية.**

**تدريب ٣: إعادة قراءة الحالات السابقة بالتركيز على سياسات الكوتا وتطبيقاتها الدولية ثم القيام بتحديد التحديات التي تواجه تطبيق الكوتا في الدول المختلفة ومدى فعاليتها في تمكين النساء.**

**تدريب ٤: المقارنة بين الحالات السابقة مع توضيح العلاقة بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة السياسية.**

**تدريب ٥: مناظرة حول دور النخبة والمجتمع الدولي في دعم تمكين المرأة.**




## القسم الرابع: المكون الثقافي والمشاركة السياسية للمرأة المصرية: التأثيرات والإشكاليات

مروة نظير

يهدف هذا القسم إلى من الدليل إلى لفت انتباه المتدربين/ات إلى الأبعاد والعوامل الثقافية التي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع المصري، مع التعرف على أهم العوامل المعوقة في هذا السياق وكيفية التغلب عليها.

## أولاً: المفاهيم والتعرifات:

### ا. المجال العام/ المجال الخاص:



يعنى المجال العام الفضاء الاجتماعي والثقافي والسياسي الذي يتفاعل فيه الأفراد والجماعات، وفيه يتفاعل الناس من خلال أدوات الإتصال بهدف تحقيق الصالح العام. وهو مساحة عامة للتفاعل تمتد من حدود الدولة إلى دور الفرد في الشأن العام. ويستوعب هذا المجال المؤسسات السياسية غير الحكومية، والمؤسسات والمنظمات الأهلية، والجماعات الضاغطة والمؤثرة، والنخب، والكتل الاجتماعية والسياسية والثقافية، والجماعات غير المنظمة؛ كما يضم المساحات والفضاءات التي تستوعب التفاعلات المعنية بالشأن العام، من أندية وساحات عامة وطرق وحدائق عامة، وحتى وسائل النقل العام. في

المقابل، فإن المجال الخاص هو المجال الاجتماعي والثقافي الممتد من الفرد إلى العائلة في بعض تعريفاته، وهو يستوعب التفاعلات المرتبطة بالأفراد والعائلات المعنية بالشأن الخاص.

والمجال الخاص هو المساحة الأولية التي تكون فيها الأنماط الفكرية والتنشئة الاجتماعية لدى الأفراد والتي تضع إطاراً لمعاملاتهم وخطابهم في المجال العام، إضافة إلى أنه في أغلب الأحيان، يكون المجال الرئيسي الذي تستمد منه النساء الدعم المعنوي والأسرى والذي يعد عاملاً ضخماً في تحديد فرصهن للعمل والنشاط خارج نطاق المنزل والأسرة، لاسيما في تحديد فرصهن في المشاركة في العمل السياسي، فيصبح المجال الخاص في هذا الضوء، أحد أهم الجوانب التحليلية لفهم خبرات ومعوقات العمل السياسي لدى النساء في مصر. وبالتالي، نرى تداخل واضح بين الحيز العام والخاص على صعيد وبين المجال الخاص ومجال السلطة على صعيد آخر، ونجد أن الثلاث مساحات في حالة تفاعل مستمرة مع بعضها البعض.

## ٢. النوع الاجتماعي / الجندر:

يشير مفهوم النوع الاجتماعي إلى الأدوار الاجتماعية للنساء والرجال والتي تتعدد وفقاً لثقافة مجتمع ما على إنها الأدوار والمسؤوليات والسلوكيات والقيم المناسبة لكل من الرجل والمرأة في هذا المجتمع بعينه، وبالتالي، فإن الأدوار تختلف من مجتمع إلى آخر ومن طبقة اجتماعية واقتصادية إلى أخرى كما إنها تتغير من زمن إلى زمن آخر داخل نفس المجتمع. وقد استخدم هذا المفهوم في بادئ الأمر بمعنى «العلاقات الاجتماعية لنوع الاجتماعي» ثم اختُصر إلى النوع الاجتماعي فقط.

## ٣. الأبوية/ النظام الأبوى الذكوري:

النظام الأبوى الذي يقوم على سيطرة الرجال ودورهم الرئيسي وعلى احتكارهم للفضاءات العامة والمسؤوليات في مراكز اتخاذ القرار وعلى دونية النساء وعدم الاعتراف لهن بروح المبادرة وإمكانية تولى المناصب السياسية. يرتكز هذا النظام الأبوى على تقسيم الأدوار بحيث ينحصر دور النساء في الأعمال المنزلية والوظائف التقليدية النسائية بينما يتولى الرجال القيام بكل الوظائف الاجتماعية والسياسية بدون استثناء. ما يعد في المجمل نظاماً أبوياً

يرتكز على العادات والتقاليد لتنظيم مكانة النساء في المجتمع بصفة عامة وفي المجتمع السياسي بصفة خاصة ولتكريس علاقات هرمية تُبنى على أساس الجنس.

#### ٤. العنف القائم على النوع في المجال العام:

النساء والفتيات هن الأكثر عرضة للعنف بسبب كونهن نساء، الشيء الذي يشكل ظاهرة في كل أنحاء العالم. لذلك فإن استخدام مصطلح العنف القائم على أساس النوع من شأنه أن يرفع الوعي بالعنف كممارسة منهجة وليس كسلوك فردي. فالعنف القائم على أساس النوع الذي تتعرض له المرأة غالباً ما يقع بسبب نوعها الاجتماعي وما هو متوقع أن تقوم به من أدوار، لذا، فالنظر إلى العنف لا يمكن أن يكون بشكل صحيح دون دراسة النوع وتأثيره على حياة وسلوك كل من المرأة والرجل. وبالتالي تحديد كل ما هو مقبول إجتماعياً لكل منها. حيث أن العديد من أنواع العنف القائم على أساس النوع يُبرر بناء على عدم قيام المرأة بأدوارها أو عدم انسجام مظهرها أو سلوكها بما حدده المجتمع لها كإمرأة. لذلك نجد أن مفهوم العنف القائم على أساس النوع يقترب غالباً بالانتهاكات التي تحدث بحق النساء، غالباً ما يتم استخدامه بالتبادل مع مصطلحات كالعنف ضد النساء أو العنف المسلط على النساء والعنف الجنسي.

وهنا تبرز ظاهرة العنف الجنسي ضد المرأة في المجال العام، ويقصد به العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات خارج إطار الأسرة، ويمكن أن يصدر عن أشخاص غرباء أو عن أشخاص من المجتمع الاجتماعي للضحية. مثل الاعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التي تتعرض لها النساء في الشارع أو في الأماكن العامة، والعنف في أماكن العمل والمؤسسات التعليمية مثل الاعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التي تتعرض لها المرأة من قبل الزميل أو الرئيس في العمل أو الدراسة، بالإضافة إلى مختلف التدابير التي تضايقها وتتمس حريتها وحقوقها في العمل كالإقصاء عن المسؤولية، والتمييز في الأجور. كما يتضمن الإتجار بالنساء والبغاء القسري. ويشمل كذلك العنف الذي ترتكبه أو تبيحه المؤسسات الرسمية للدولة ويكون مباشر أو غير مباشر. يتجلّى عنف الدولة المباشر في القوانين والإجراءات والقرارات التمييزية تجاه النساء. أما عنف الدولة غير المباشر يكون من خلال التسامح

السائد مع العنف ضد النساء والذى تعد الدولة مسؤولة عنه، بالإضافة إلى إلفلات من العقاب وغياب الإجراءات الرادعة، وانتشار قيم العنف والهيمنة الذكورية، وغياب مؤسسات رسمية للكفالة بضحايا العنف من النساء.

## ٥. الثقافة السياسية:

يُقصد بالثقافة السياسية مجموعة من القيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد في علاقتهم مع السلطة السياسية التي تتطور مع تطور العلاقة بين الحاكم والمحكومين. وتعنى أيضاً منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التي يرى بها مجتمع معين الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور.

الثقافة السياسية لمجتمع ما هي جزء من ثقافته العامة، ومن ثم تكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل الثقافات الفرعية: ثقافة الشباب، والنخبة الحاكمة، والعمال، والفلاحين، والمرأة.. إلخ؛ وبذلك تكون الثقافة السياسية هي مجموعة الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تعطى نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي، وبذلك فهي تنصب على المثل والمعايير السياسية التي يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسي، والتي تحدد الإطار الذي يحدث التصرف السياسي في نطاقه. وتشير الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهي لا تعرف الثبات المطلق، ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل منها: مدى ومعدل التغير في الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ودرجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغيير الثقافي، وحجم الاهتمام الذي توليه وتنصصه الدولة لإحداث هذا التغيير في ثقافة المجتمع، ومدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد.

## ثانياً: الإشكاليات: مشكلات الواقع المصري:

هناك عدد من المشكلات التي يعاني منها المجتمع المصري فيما يخص بتأثير العوامل الثقافية على فرص وأشكال المشاركة السياسية للمرأة، من أهمها:

## ١. غلبة الطابع الذكوري/ الأبوى على المجال العام:

لا تعترف الثقافة السائدة في مصر بدور الفتاة إلا كزوجة وريبة المنزل وإن سمحت لها بالتعليم والعمل فلا يكون إلا لتحسين فرص زواجه وبشرط عدم تعارض ذلك مع دورها الأساس في البيت. فالتنشئة المصرية، وخاصة في الوجه القبلي، تعمل على تعميق العادات والتقاليد التي تشجع بل وتعطى للأبناء الذكور حق فرض سيطرتهم على الإناث حيث يتم تفضيل الذكر على الأنثى سواء على صعيد التعليم أو الرعاية الصحية وحرية الحركة بداية من الأسرة نفسها، ثم يأتي دور المؤسسة التعليمية والدينية في ترسیخ المفاهيم ذاتها حتى أصبحت المرأة نفسها تقنع بنمط العلاقات التسلطية في الأسرة عبر الصمت وقبول ممارسة التمييز ضدها، ويؤدي إحساس المرأة بالدونية إلى إعادة إنتاج النموذج التقليدي لكل من الرجل والمرأة لا سيما والمرأة ذاتها تقاوم التغيير والتطوير.

وأعكس ذلك في عدم اهتمام المجتمع بتأهيل النساء لممارسة أدوار في المجال العام، فكان من الطبيعي أن ترتفع نسبة الأمية بين النساء، كما أنه من ضمن أسباب عدم مشاركة المرأة في الحياة السياسية، عدم قدرتها على مواجهة المتطلبات المالية لخوض الانتخابات، فالنساء مهمشات اقتصادياً وغالبيتهن ليس لديهن القدرة المالية للدعاية الانتخابية أو الصرف على الحملات الانتخابية.

## ٢. الثقافة السياسية الخاضعة:

واجهت الثقافة السياسية المصرية تراجعاً كبيراً في بنيتها قبل الريع العربي، عندما حلّت ثقافة الاستسلام والخوف مكان ثقافة المواجهة، وثقافة اللامبالاة بدلاً من ثقافة المشاركة السياسية النشطة. وركزت تلك الثقافة على الولاء المطلق للسلطة السياسية والأنظمة العربية، وتبرير شرعيتها وجودها بدلاً من الولاء للوطن والمجتمع. وأفقدت ثقافة الأنظمة قبل الريع العربي الفرد العربي (رجالاً ونساء) ثقته بنفسه وبقدراته على التعبير عن مصالحه. وتعتبر ثقافة ضيقة ومحدودة، لا سيما وأنها كانت في غالبية الأحوال تتصرف بالشكلية، والموسمية، وعدم الفعالية، فالقرارات السياسية عادة ما تتخذها النخب الحاكمة وتترك للجماهير مهمة إضفاء الشرعية الصورية عليها من خلال فعاليات انتخابية معروفة النتائج سلفاً.

ومع الاعتراف بأن الثقافة السياسية المصرية بدأت في التغير منذ عام ٢٠١٥، في ظل حالة الحرalk التي تعيشها البلاد منذ ذلك الحين إلا أنها ما زالت قيد التطور ولم تتخذ نمطاً ثابتاً بعد.

### ٣. غياب البعد الجندرى فى توجهات الدولة بشأن المرأة:

يبدو أن الهياكل القانونية لحقوق المواطنات فى مصر قد وضعـت حول نـوع مجتمـعـى واحد ولـم تـضـمـن حقوقـ تـمـسـ وـاقـعـ المـرأـةـ المـجـتمـعـىـ بشـكـلـ خـاصـ، فـهـىـ هـيـاـكـلـ لـاـ تـضـمـنـ مـساـواـةـ فـىـ إـلـمـكـانـيـاتـ المـتـوفـرـةـ بـيـنـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ وـلـكـنـهاـ تـعـبـرـ عـنـ مـنـظـوـمـةـ عـلـاقـاتـ اـجـتـمـاعـيـةـ وـسـيـاسـيـةـ تـرـىـ المـرأـةـ عـلـىـ هـامـشـ الـحـيـاةـ الـعـامـةـ.

تشمل مؤشرات ذلك ما يلى:

انخفاض عدد النساء الشاغلات للمناصب العامة والسياسية  
بصفة عامة مقارنة بالرجال.



ضعف تمثيل ( يصل لحد الإقصاء) المرأة فى الهيئات المتعاقبة المنوط بها تعديل الدسـاتـيرـ المـصـرـيـةـ، فـلـجـنةـ تـعـدـيلـ الدـسـتـورـ التـيـ عـيـنـهـ الـمـجـلـسـ الأـعـلـىـ لـلـقـوـاتـ الـمـسـلـحةـ وـالـتـيـ تـشـكـلـتـ بـعـدـ أـيـامـ فـقـطـ مـنـ الإـطـاطـةـ بـمـبارـكـ لـمـ تـضـمـ أـيـ نـسـاءـ. تـكـرـرـ الـأـمـرـ ذـاتـهـ فـىـ عـهـدـ مـرـسـىـ وـفـىـ عـهـدـ السـيـسـىـ، فـلـجـنةـ الـعـشـرـةـ التـيـ شـكـلـهـاـ مـرـسـىـ كـانـتـ نـسـبـةـ الـمـشـارـكـاتـ فـيـهـاـ مـنـ النـسـاءـ قـلـيلـةـ جـداـ، وـمـعـظـمـهـنـ مـنـ حـزـبـ الـحرـيـةـ وـالـعـدـالـةـ؛ كـماـ عـاـنـتـ أـيـضـاـ لـجـنةـ الـخـمـسـيـنـ مـنـ نـفـسـ قـلـةـ تـمـثـيلـ المـرأـةـ، وـمـنـ ثـمـ فـكـانـ مـنـ الطـبـيـعـيـ أـنـ تـقـتـصـرـ الإـشـارـةـ لـلـمـرأـةـ فـىـ دـسـتـورـ لـجـنةـ الـعـشـرـةـ عـلـىـ مـاـ يـتـصـلـ بـالـبـيـتـ وـالـأـسـرـةـ فـقـطـ، وـلـمـ تـتـمـ الإـشـارـةـ إـلـىـ حـقـوقـ الـمـرأـةـ فـىـ الـعـمـلـ الـعـامـ سـوـىـ بـالـتـرـابـطـ مـعـ الدـورـ الـإـسـرـىـ.

لا تـوجـدـ مـرـاعـةـ لـلـبـعـدـ جـنـدـرـىـ بـشـكـلـ وـاعـ فـىـ غالـبـيـةـ جـوانـبـ مـمارـسـةـ الدـوـلـةـ لـدـورـهـاـ كـمـنـظـمـ لـلـشـأنـ الـعـامـ، فـعـلـىـ سـبـيلـ المـثـالـ الرـؤـيـةـ الـعـامـةـ لـمـفـهـومـ الـأـمـانـ وـالـسـلـامـةـ الـمـوـجـودـيـنـ بـالـدـسـتـورـ وـالـقـوـانـيـنـ وـالـمـُظـبـقـةـ فـىـ الـوـاـقـعـ لـاـ تـشـيرـ إـلـىـ دـيـنـامـيـكـاتـ الـعـنـفـ فـىـ



الشوارع وإمكانية أن تكون مجرد وقائع العنف المتكررة التي تحدث في شارع أو حتى ضد النساء كافية لتجعله «غير آمن» حتى وإن كان آمن من الناحية الصحية وشروط المأوى والبناء، فهو يظل غير آمن بالنسبة للنساء.

#### ٤. تأرجح السلوك التصويتي للمرأة المصرية بين التوجيه والتبعية:

تعكس متابعة السلوك التصويتي للمرأة المصرية في الفعاليات الانتخابية المختلفة تأثيرات العوامل الثقافية على المشاركة السياسية للمرأة. فقد كان يتم توظيف الأصوات النسائية من غالبية الفاعلين السياسيين بشكل منهج لاسيما الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم قبل ٢٠١١، وجماعة الإخوان المسلمين، حيث اعتمدوا على القوة التصويتية للنساء، مستغلين في ذلك ظروف الفقر والجهل للمرأة، خصوصاً في الأرياف والمناطق النائية.

فيما رصدت بعض المشاهدات والدراسات ظاهرة «الإتجار بأصوات النساء» على الرغم من عدم وجود أموال، لكن يتم الدفع بهن قسراً للتصويت لصالح مرشح القبيلة، وذلك عن طريق تجميع سيدات القبيلة في سيارات وإرسالهن إلى اللجان الانتخابية للقيام بعملية التصويت الموجهة لصالح مرشح القبيلة ورغم أن معظم النساء في الصعيد أميّات إلا أنه يتم توجيههن باختيار الرمز المراد التصويت له.

نقط آخر لتوظيف المشاركة الانتخابية للمرأة المصرية يهدف إلى إظهار شعبية النظام وتبني مشروعه، وهذا ما تدلل عليه مثلاً عملية التصويت المصرية في ٢٠١٤ فيما عرف بـ«التصويت الاحتفالي»، وفيه يتعامل الناخب مع عملية التصويت على أنها شكل من أشكال الاحتفال بانتصار سياسي. فحالة الرقص والغناء والمظاهر الاحتفالية في التصويت على الدستور وفي الانتخابات الرئاسية المصرية لم تعكس فقط حالة حشد من قبل السلطة والإعلام، بل تضمنت فعلياً حالة احتفالية.

#### ٥. ضعف وجود المرأة في القوى السياسية:

لا تقدر معظم الأحزاب والقوى السياسية في العالم العربي دور المرأة وإنجازاتها في العمل العام، وتبنى من ثم المفهوم المغلوب للمشاركة

الشكلية للمرأة. ويتبين موقف الأحزاب ليس فقط من خلال التمثيل في الهيئات العليا أو الترشح للانتخابات بل وعلى المستوى القاعدي من حيث تكوين الكادر الحزبي النسائي سياسياً، حيث تكتفى بتكوين لجان للمرأة وكان الهدف المعلن منها هو تفعيل العضوية النسائية، إلا أن الواقع يعكس عزل العضوية النسائية وتحجيم وتهميشه دورهن داخل الحزب تأثراً بالثقافة المجتمعية أكثر من الأفكار التقنية.

كما أن الكثير من تلك الأحزاب لا تعتمد سياسة إعلامية حساسة نحو النوع الاجتماعي بمعنى أن تكون واعية بتأثير عمل الحزب على هيأكل اتخاذ القرار، وكيف يمكن للحزب السياسي أن يوفر وضعًا أفضل للنساء، ويعمل على حل المشاكل التي تعترضهم من خلال استخدام الأيديولوجية الخاصة بالحزب وخاصة أن كثير من القضايا التي تهتم بها النساء تتباوزهن.

## ٦. غياب الوعي لدى النساء وفقدان الثقة في أنفسهن وغياب دعمهن للنساء:

المصربيات بصفة عامة لا يبدين -في العادة- دعماً لممارسات العمل السياسي من بنات جلداتهن، ففي حالات عدة، لا تثق النساء في المرأة المرشحة وتتجهن لإعطاء أصواتهن للرجل. حتى أن المرأة الوحيدة في مصر التي قالت أنها ستترشح لرئاسة الجمهورية، وهي الإعلامية بثنيه كامل، فشلت في جمع عدد التوكييلات المطلوبة فخرجت من سباق الرئاسة.

وهو ما يمكن تفسيره في ظل ضعف الوعي السياسي والقانوني للمرأة على نحو يغيب عنها إدراكها لقوتها التصوityة وقدرتها على المساهمة الفعالة في توجيه الحياة العامة، ومن ثم ينعكس عدم ثقتها بنفسها على ثقتها بالعناصر النسائية اللاتي يتقدمن للترشيح في الفعاليات الانتخابية.

عدم التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقضية مجتمعية وانحسار النظر إليها على أنها قضية فئوية أو لكونها ليست ملحة، وظهور الدراسات أن تلك الرؤية سادت لدى بعض المنخرطات في العمل السياسي، حيث اعتقدن أن قضية المرأة تتعلق فقط بأمور الأحوال الشخصية وحالات الفئات المهمشة من النساء داخل المجتمع ومنهن النساء المعيلات.

## ٧. العنف الجنسي ضد النساء في المجال العام:

كانت أولى الحوادث التي لفتت الانتباه لهذه الظاهرة هي واقعة الاعتداء على مجموعة من الناشطات أثناء تظاهرهن أمام نقابة الصحفيين في مايو ٢٠١٥، ضمن إحدى فعاليات حركة «كفاية»، والتي عرفتإعلامياً بـ«الأربعاء الأسود».

وفي أعقاب ٢٠١١، فقد إزدادت كثافة وتعقيد ظاهرة الاستخدام الممنهج للأبعاد الجنسانية من قبل العديد من القوى الفاعلة على الساحة السياسية في هذا السياق، عبر أبعاد عدة منها العنف الجنسي بأشكاله المختلفة وما ترتب عليه من بروز قوى مجتمعية تعنى أساساً بتأمين المجال العام للنساء في مواجهة هذه الظاهرة، مروراً باستخدام النساء كقوة عددية في التظاهرات المختلفة وغيرها.

تكرس الأمر مع شرعة العنف الجنسي ضد النساء من خلال ما يُعرف بـ«حادثة كشف العذرية» وهي قيام الجيش بتطبيق كشوف عذرية إجبارية على المتظاهرات اللاتي تم اعتقالهن يوم ٩ مارس ٢٠١١ في ميدان التحرير، ومن خلال الحديث المتضارب لقيادات القوات المسلحة وتبريراتها المختلفة لقيامها بمثل هذا الفعل بإبعاد شبكات الاتهامات بالاغتصاب وغيرها... وتلتها ما يُعرف بـ«ست البنات» والتي قامت خلالها قوات الجيش بسلح فتاة وتعريتها في الشارع إلى جانب الاعتداء بدنياً على عدد من المتظاهرات في أحداث مجلس الوزراء في ديسمبر ٢٠١١ واعتقالهن داخل مجلس الشورى وتهديدهن بالاغتصاب والاعتداء الجنسي. بعد ذلك بدأت الاعتداءات الجنسية الجماعية في ميدان التحرير والمناطق المحيطة به في يونيو ٢٠١٢، وذلك خلال الموجة الثورية التي تلت الحكم القضائي الأول على مبارك والعادلي. وخلال موجة التظاهرات ضد حكم الإخوان المسلمين في نوفمبر ٢٠١٢، لوحظ تزايد لافت في مستوى العنف، وبدأ الشكل المنظم الجديد للمعتدين جنسياً في الظهور للعيان بشكل أوضح.

## ٨. النساء وممارسة العنف السياسي:

شهدت مرحلة ما بعد ٢٠١١ أيضاً استخداماً واضحاً لاستخدام النساء في التظاهرات المختلفة كقوة عددية لدعم مواقف الفاعلين السياسيين تجاه قضايا بعينها. وقد زادت وتيرة هذا التوجه بشكل خاص مع الأحداث التي شهدتها البلاد في

عام ٢٠١٣، خاصة اعتصام رابعة والنهضة، إذ حدث تغير نوعي وكيفي في استخدام قوى الإسلام السياسي للنساء، فلم يقتصر دورهن داخل الميدان على الخدمات المساعدة من إعداد المأكولات والمشرب للمعتصمين، بل تطور الدور إلى التحرير على العنف من فوق المنصة الرئيسية، والدعوة إلى مواجهة أفراد الجيش والشرطة، واستمرار التحرك في تظاهرات مسلحة مع الرجال، ومؤيدي الرئيس المعزول محمد مرسي، والتي كانت تنتهي بعدد كبير من القتلى من الطرفين، انتهاءً بحمل السلاح لبعضهن وفقاً لضبطيات رجال المباحث المصرية في ١٨ أغسطس ٢٠١٣. كما نظمت النساء تظاهرات عدّة مثل التظاهرات يوم ٢٧ يوليو ٢٠١٣ أمام وزارة الدفاع، والمسيرات الليلية لنساء الجماعة من أمام مسجد الخليل إبراهيم بحدائق المعادي... وغيرها. وقد أشار المراقبون إلى عدة أسباب قد تكون دافعاً من قبل جماعة الإخوان المسلمين للنساء في المشهد العنيف الأخير:

صعوبة قيام الرجال بمهام الحشد نتيجة الاحتماء بالمتدينين، والرغبة في عدم تركها، إما بسبب الرغبة في عدم الملاحة للأمنية، أو لسبب إظهار الثبات في مواجهة الجيش والشرطة، على أساس أن ما حدث انقلاباً، وأنهم يدافعون عن الشرعية والشريعة.



الحاجة للأضواء، والرغبة في إحداث ضجة إعلامية، الهدف منها خداع الرأي العام العالمي بأن الجيش المصري والشرطة المدنية يعتديان على النساء.



٣

سهولة حشد النساء عن طرق اللعب على وتر الانتقام لعودة الشرعية، والانتقام للمتوفيات من ذويهن، سواء في أحداث الحرس الجمهوري، أو في أحداث شارع النصر، وهنا يستخدم الجهل بالدين كدافع لنساء، وقلة الوعي، والتأثير، وغسل المخ، خصوصاً أن أغلبهن من مناطق الريفية حول القاهرة الكبرى، أو من المناطق العشوائية.



٤



سهولة وصولهن للمناطق السيادية للتظاهر أمامها، مقارنة بالرجال، نظراً لنجاحهن في اجتياز الحواجز الأمنية دون تفتيش.

### ثالثاً: التدريبات العملية:

#### التدريب الأول: العوامل الثقافية التي تساعده على نجاح مشاركة النساء في الانتخابات:

الهدف من هذا التمرين: إبراز العوامل الثقافية التي تساعده في دعم مشاركة النساء في العمل السياسي وتحث الحاضرات والحاضرين على البحث في كيفية تكريسها وتعديدها:

عرض فيديو مقابلة مع إحدى المرشحات الناجحات في الانتخابات البرلمانية الأخيرة تتحدث فيه عن تجربتها وأهم الصعوبات التي قابلتها وأهم العوامل التي ساعدتها على النجاح.

ثم يتم توجيه الأسئلة التالية إلى الحاضرين:

- ما العوامل الثقافية التي شكلت عاملًا محفزاً لهذه السيدة؟
- ما العوامل الثقافية التي شكلت عائقاً أمام هذه السيدة؟
- كيف يمكن تكريس وتعظيم هذه المحفزات؟

## التدريب الثاني: العوامل الثقافية التي تعوق نجاح مشاركة النساء في الانتخابات:

إبراز العوائق الثقافية التي تحول دون مشاركة النساء في العمل السياسي وتحث الحاضرات والحاضرين على البحث في كيفية تجاوزها:

عرض فيديو مقابلة مع إحدى المرشحات غير الناجحات في الانتخابات البرلمانية الأخيرة تتحدث فيه عن تجربتها وأهم الصعوبات التي قابلتها وأهم العوامل التي لم تساعدها على تحقيق النجاح.

ثم يتم توجيه الأسئلة التالية إلى الحاضرين:

- ما العوامل الثقافية التي شكلت عاملًا محفزاً لهذه السيدة؟
- ما العوامل الثقافية التي شكلت عائقاً أمام هذه السيدة؟
- كيف يمكن التغلب على هذه المعوقات؟

## التدريب الثالث: التصويت للنساء:

في هذا التدريب يتم عرض برنامج انتخابي تخيلي لمرشحة في دائرة.

ثم يتم تقسيم المتدربين والمتدربات إلى فريقيين يتبنّى أحدهما رأي من سيصوتون لصالحها مع إبراز الأسباب. ويتبني الفريق الثاني رأي الرافضين لها مع إبراز الأسباب.

ثم تُجرى مناقشة جماعية لآراء الفريقين للخروج بقائمة مجتمعة.





## القسم الخامس: السياسات المحلية: مدخل للتمكين السياسي للنساء هويدا عدلی

يهدف هذا القسم من الدليل إلى طرح مدخل جديد لتمكين النساء سياسياً وهو المشاركة الفعالة في السياسات المحلية.

## أولاً: المفاهيم والتعريفات:

### ١. السياسات المحلية:

كل أشكال المشاركة السياسية والاجتماعية، وبالمعنى الأوسع المشاركة المدنية سواء في المؤسسات الرسمية مثل المحليات أو المؤسسات غير الرسمية/ المدنية مثل المجتمع المدني، والتي تهدف إلى إحداث تغيير حقيقي في المجتمعات المحلية يتصل بتحسين نوعية حياة السكان. وفي هذا الإطار تتعدد أشكال السياسات المحلية من المشاركة في المجالس الشعبية المحلية إلى إنشاء لجان مجتمعية وتنظيمات وروابط دائمة أو مؤقتة هدفها حل مشكلات المجتمع المحلي بالتعاون مع المسؤولين أو عبر مبادرات مجتمعية وغيرها من أشكال.

**سياسات محلية غير رسمية  
في المجتمع المدني**



**مشاركة مدنية**

**سياسات محلية رسمية  
(المجالس الشعبية)**



**مشاركة سياسية**

## ٢. اللامركزية الإدارية والمالية:

### تعريف اللامركزية

أسلوب لإدارة شؤون الدولة والمجتمع، يتم فيه تقاسم السلطات وال اختصاصات بين المستويات المركزية والمحلية، من خلال نقل قدر من الوظائف من الحكومة المركزية إلى الأجهزة المحلية مع قدر مناسب من السلطات والموارد المحلية

لامركزية مالية

لامركزية إدارية

والحقيقة لا يمكن الحديث بشكل جدي عن لامركزية إدارية دون لامركزية مالية. ففعالية اللامركزية الإدارية مرهون بتوافر نفس القدر من اللامركزية المحلية. فلا يمكن تبني سياسات محلية وتنفيذها من قبل السلطات المحلية سواء تنفيذية أو منتخبة دون وجود مصادر لتمويلها. وفي هذا الإطار تتعدد مصادر التمويل سواء كانت إيرادات محلية أو تحويلات من الحكومة المركزية، كما تتنوع مصادر تعبئة الموارد المالية المحلية. وفي نفس الوقت لابد من ضمان توافر نظام صارم وواضح للشفافية وللمساءلة أفقياً ورأسياً مع وضع خطط واضحة للمتابعة والتقييم.

## ٣. الخدمات العامة/ الأساسية :Basic Services


يعرفها خبراء الإدارة العامة بأنها الحاجات الضرورية لحفظ حياة الإنسان وتأمين رفاهيته والتي يجب توفيرها بالنسبة للسواد الأعظم من الشعب، والالتزام في منهج توفيرها على أن تكون مصلحة الغالبية من المجتمع هي المحرك الأساسي لكل سياسة في شأن توفير الخدمات بهدف رفع مستوى المعيشة للمواطنين. وتلبية هذه الخدمات العامة مثل (الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية وخدمات الأمن، والعدالة ... إلخ) هي مسؤولية الدولة بالدرجة الأولى وهي ليست موقوتة بزمن محدد، بل هي عملية دائمة مستمرة ينبغي أن تخطط الدولة لتقديمها وتطویرها ليحصل عليها المواطن في أحسن صورة.

وبالرغم من أن مراقب الخدمات العامة هي منظمات غير هادفة للربح، بل أن المواطن لا يتحمل تكلفة بعض تلك الخدمات، إلا أن ذلك لا يعني أنها بدون عائد اقتصادي، لأن الاستثمار في الصحة والتعليم والثقافة مثلاً يعتبر تنمية للموارد البشرية على مستوى المجتمع ككل، ويأتي بثماره على المدى الطويل، وهذا يتطلب الاهتمام بالخصوصيات الأهم لجميع عناصر المدخلات لإشباع حاجات المجتمع بأعلى قدر من الكفاءة.

على الرغم من وجود اتفاق عام على ضرورة اضطلاع الدولة بمهمة توفير الخدمات العامة/ الأساسية، إلا أنه يوجد اختلاف حول مساحة هذه الخدمات وما تشمله، فهناك نماذج اقتصادية تسعى للحد من هذه الخدمات توفيراً للإنفاق العام، وهناك نماذج تنمية أخرى توسيع فيها بشكل كبير. وعلى الرغم من هذه الاختلافات التي تعود بالأساس إلى نمط نموذج التنمية التي تتبناها الدولة وهل هو احتوائى أم إقصائى، فإنه يوجد اتفاق على أن مثل خدمات التعليم والصحة من أهم الخدمات التي لابد أن توفرها الدولة أياً كان نمط التنمية الذي تتبعه أو النموذج الاقتصادي الذي تتبناه.

المنتظر الحقوقى للخدمات الأساسية يتعامل معها على أنها كل الخدمات التي تضمن الحقوق الأساسية للإنسان سواء كانت سياسية أو اجتماعية وثقافية واقتصادية، فهي الخدمات التي تضمن الحق في الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية والأمن والعمل وغيرها من الحقوق.

هناك عدد من المعايير لتقدير الخدمات الأساسية من حيث الكم والكيف مثل الإتاحة وقدرة الفئات المختلفة بغض النظر عن قوة أو هشاشة أو ضعافتها من الاستفادة من هذه الخدمات وأيضاً الجودة والاستدامة. فضلاً عن المعايير ذات الصلة بإدارة هذه الخدمات بشكل رشيد مثل المحاسبة والمساءلة والشفافية.



#### ٤. الخدمات الأساسية الحساسة لاحتياجات النساء:

ارتبط الحديث عن الخدمات الأساسية الحساسة للنوع الاجتماعي بالألعاب التي تحملها المرأة بسبب أدوارها النوعية كأمهات وربات أسر و يقدمات للرعاية، هذه الأدوار التي تجعلها أكثر احتياجاً للخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم والمياه الصالحة للشرب والصرف الصحي. وبالطبع يكون احتياج النساء لهذه الخدمات أكثر إلحاحاً من الرجل بسبب هشاشة أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، فهي الأقل تعليماً والأكثر احتياجاً لموارد تمكّنها من النفاذ إلى سوق العمل سواء قروض صغيرة أو مشروعات صغيرة. والأمر الثالث أن الواقع في غالبية المجتمعات الفقيرة أثبت أن المرأة تواجه مشكلات كبيرة في النفاذ إلى الخدمات العامة وهي بذلك تعانى من نفس مشكلات الفئات الأخرى الهشة سواء كانوا أقلية أو معاقين أو فقراء. وبالطبع تزداد المشكلة حدة عندما تكون هؤلاء النساء فقيرات أيضاً. وفي هذا الإطار ظهر مفهوم الخدمات الأساسية الحساسة للنوع الاجتماعي والتي لا بد أن يتوافر فيها التالي:



## ثانياً: الإشكاليات:

### ١. انخفاض نسبة مشاركة النساء في السياسات المحلية عالمياً ووطنياً:

على الرغم من ارتفاع معدلات تواجد المرأة في المجالس المنتخبة على المستوى المركزي (البرلمانات) في كثير من بلدان العالم المتقدمة والنامية، والأبرز في الدول الإسكندنافية وأيضاً في غالبية بلدان أمريكا اللاتينية، وهو ما لم يواكب مشاركة مماثلة وبينفس المعدلات على مستوى المحليات في كثير من تلك البلدان. فالاتجاه العام يشير إلى تدني نسب مشاركة المرأة في السياسات المحلية بشكل عام حتى في المجتمعات التي حققت تقدماً ملمساً في تمثيل النساء على المستوى المركزي. فعلى سبيل المثال: نسبة تمثيل النساء في البرلمان Landtag في النمسا هي نسبة مرتفعة، إذ تصل إلى ٣٢,٤٪، وتنخفض على مستوى المحليات وخاصة مناصب العمد إلى ٥,٦٪. ولد يختلف الأمر كثيراً في باقي بلدان الاتحاد الأوروبي، إذ تبلغ نسبة الرجال ٧٢٪ مقابل ٢٨٪ للنساء على مستوى البرلمانيات، وتنخفض في مستويات العمد إلى ١٥٪ للنساء مقابل ٨٥٪ للرجال.

وقد أدى هذا التفاوت بين تمثيل النساء على مستوى البرلمانيات المركبة وعلى المستوى المحلي إلى الإشارة إلى أن البرلمان ليس بالضرورة مرأة حقيقة لتمثيل النساء، ففجوة النوع الاجتماعي ما زالت موجودة على المستويات المحلية بسبب استمرار سيادة الأنماط الثابتة عن النساء خاصة في الريف والمدن الصغيرة، وأيضاً مسؤوليات المرأة المنزلية وإحجامها بسببها.

### ٢. المشاركة في السياسات المحلية في مصر:

يمثل دستور ٢٠١٤ فرصة جيدة من حيث توفير الإطار الدستوري الذي يضمن سياسات محلية فعالة وكفاءة، وهو اللامركزية، وهو الذي نصت المادة ١٧٦ على أن تكفل الدولة دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات

الإدارة المحلية. أما الفرصة الثانية فهي نص المادة .١٨ على تخصيص ٢٥٪ من مقاعد المجالس الشعبية للنساء. بالطبع، فرصة اللامركزية القائمة في دستور ٤٢ مرهونة بصدور قانون للإدارة المحلية يحققها على أرض الواقع.

وعلى الرغم من هذه الفرص، تظل عملية الاستفادة منها مرهونة بأمر أساسى آخر، وهو توسيع مفهوم السياسات المحلية ليتجاوز مجرد مشاركة النساء في المجالس المحلية إلى مشاركة النساء بشكل أساسى في إدارة مجتمعاتهم المحلية وتحديد الخدمات الأساسية، والتي تتقطع بشكل يومى مع مسارات حياتهن وأسرهن سواء صحة أو تعليم أو تدريب أو غيره. وفي هذا الإطار، يتسع مفهوم القوى الفاعلة ليشمل بجانب المجالس الشعبية المحلية كل التنظيمات والروابط التي يشكلها المواطنين والمواطنات من أجل الدفاع عن مصالحهم أو لتحقيق خدمة ما للمجتمع أيًّا كانت الجمعيات الأهلية القاعدية أو اللجان المجتمعية التي تتشكل لحل مشكلة ما في المجتمع. والحقيقة هذا يستدعي رسم خريطة دقيقة لهذا الفضاء المدني في المجتمعات المحلية، والذي يتقطع بدوره مع فضاء السياسات المحلية الرسمية. فهناك فضلاً عن الجمعيات الأهلية القاعدية والتي تنتشر في كافة قرى ونجوع مصر، والمعرف أغلبها بجمعيات تنمية المجتمع المحلي، تبرز أيضًا إشكال أخرى تنظيمية ذات طابع رسمي، ولكن لابد أن تضم في تشكيلها ممثلين للمجتمع المحلي مثل مجالس أمناء المدارس ومجالس إدارات الوحدات الصحية. وبالطبع لا يقتصر الأمر على ذلك، بل توجد إشكال تنظيمية أخرى، قد لا تكون مشهورة وذات غطاء قانوني ولكنها موجودة وتضطلع بدور في حل مشكلات المجتمع المحلي مثل اللجان المجتمعية واتحادات الشباب وغيرها. وهذا يعني أن هناك فضاء تنظيمياً قائم، ولكن السؤال الأهم ما مدى قوة هذا الفضاء التنظيمى؟ وما مساحة مشاركة النساء فيه؟، وبالتالي، من المشروع أن يتم طرح سؤال عن نسبة تمثيل النساء في مثل هذه التنظيمات، فإذا كان دستور ٤٢ قد نص على تخصيص ٢٥٪ من المقاعد للنساء، فإنه لا يوجد ما ينص على نسبة تمثيل معينة في التنظيمات المذكورة. فضلاً عن أن ملاحظة الواقع تشير إلى الضعف الشديد في تمثيل النساء في هذا الفضاء خاصة في المواقع القيادية.

وعلى هذا، ففي إطار بحثنا عن الفارق الذي تصنعه النساء في مجتمعاتها المحلية، فإن التفكير في أطر تنظيمية مستقلة للنساء، تتماس بشكل مباشر مع مصالحهن، قد يكون خيار ملائم. وعلى الجانب الآخر، لابد أيضًا أن تتم ممارسة الضغوط من أجل تمثيل معقول للنساء في مجالس إدارات الوحدات

الصحية والمدارس عبر النص على ذلك في القرارات الوزارية المنظمة لها. فتواجه النساء في هيأكل إدارة الخدمات العامة سواء بشكل مباشر عبر المجالس المحلية أو غير مباشر عبر المشاركة من خلال تنظيمات المجتمع المدني سيمثل فارقاً مهماً، فهو من أصحاب المصلحة الأساسية، وهن الأكثر معاناة من تردي الخدمات العامة. فالنساء في مصر خاصة الفقيرات يعانين من فجوة مركبة ومحكمة، مما يراكم حلقات القهقر المحيطة بهن. فنظرة سريعة على أوضاع نساء ريف الوجه القبلي من حيث الارتفاع الشديد في معدلات الفقر والذي يصل إلى ٥٦,٧٪ مقارنة بالمعدلات القومية والتي تبلغ ٣٧,٨٪ في عام ٢٠١٥. كما أنه على الرغم من تحسن المؤشرات الكلية في مجال الصحة والتعليم، إلا أن هناك فجوات كبيرة لغير صالح ريف الوجه القبلي، فمعدل نيل شهادة الثانوية العامة في ريف الوجه القبلي تقل كثيراً عن مدن مصر الكبيرة والوجه البحري خاصة بين الإناث. كما تتجاوز نسبة أمية النساء في هذه المناطق ٦٪. إن ما سبق يعني فجوة جغرافية ونوعية، تتداخل فيها حلقات القهقر بشكل محكم.

وعلى مستوى الإدارة، فهناك افتقار واضح للقدرات الإدارية والموارد المالية المطلوبة للسلطات المحلية لسد هذه الفجوة. ناهيك عن غياب أصحاب المصلحة عن المشهد تماماً. فمعنى عن البيان أن أي إطار مؤسسي مطلوب لسد الفجوات وتحسين الخدمات من حيث النفاذ والجودة، لابد أن يضم كل أصحاب المصلحة، وفي القلب منهم المستفيدون والمستفيدات.

### ثالثاً: التدريبات:

**التدريب الأول:** رسم خريطة واقعية لفضاء السياسات المحلية غير الرسمية/المدنية: الموجود في المجتمعات المحلية من تنظيمات وروابط مدنية وجمعيات أهلية وغيرها، مع شرح الأدوار التي تقوم بها هذه التنظيمات وتقييمها من حيث القدرة على تنظيم المواطنين والدفاع عن مصالحهم والتأثير على السياسات المحلية الرسمية

**التدريب الثاني:** تقييم الخدمات العامة الموجودة في المجتمع المحلي على أساس معايير التقييم المعتمدة ووضع خطة عمل من أجل تحسينها ومراقبتها والتأثير على المجالس الشعبية المحلية من أجل ذلك.



**FRIEDRICH  
EBERT  
STIFTUNG**

[www.fes-egypt.org](http://www.fes-egypt.org)